

**تواتر القراءات
وموقف العلماء منه**

إعداد الدكتور

محمد فضل محمود نور الدين

المدرس بقسم التفسير وعلوم القرآن

بكلية أصول الدين بالقاهرة

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

محمد فضل محمود نور الدين

مدرس التفسير وعلوم القرآن بكلية أصول الدين بالقاهرة، جامعة الأزهر،
مصر

البريد الإلكتروني: mfadl66@yahoo.com

الملخص:

تناول البحث دراسة قضية من أهم قضايا القراءات القرآنية، وهي قضية «تواتر إسناد القراءة»، وهذا الركن من أهم أركان نقل القراءة القرآنية، ومن المسائل الشائكة في علم القراءات، وقد اشتمل البحث على (مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة، وفهارس عامة)، أما المقدمة: فذكرت فيها (أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته)، وأما التمهيد: فخصصته للتعريف بـ«تواتر القراءات»، وأما الفصل الأول: فيشمل الحديث عن نشأة علم القراءات وتطوره، وأما الفصل الثاني فيشمل مبحثين:

خصصت المبحث الأول للحديث عن أركان القراءة المقبولة، وضمنت المبحث الثاني أقوال العلماء في تواتر القراءات، ثم ختمت البحث بخاتمة تتضمن أهم ما توصل إليه البحث من نتائج، وفهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

المنهج: اعتمدت في هذا البحث على (منهج الموازنة)، والذي يتمثل في تتبع واستقراء آراء وأقوال علمائنا من مصادرها الأصلية - ما أمكنني ذلك - في أي مسألة من المسائل التي تعرضت لها هذه الدراسة، مع الموازنة

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

والمقارنة بينها، ثم مناقشتها والتعليق عليها، وبيان الرأي الراجح منها.

النتائج: توصل البحث إلى عدة نتائج من أبرزها: التواتر في القراءات القرآنية يفيد العلم اليقيني بضوابط التواتر، ولا يشترط فيه تحديد حدٍّ للعدد، بل يكفي فيه العدد الكثير غير المنحصر، وأن القراءات القرآنية جميعها وحي منزل من عند الله ﷻ، ولا مجال للرأي والاجتهاد فيها، وإضافة هذه القراءات إلى القراء إنما هي إضافة اختيار ودوام ولزوم، لا إضافة اختراع ورأي واجتهاد.

التوصيات: إعداد دراسة علمية تتناول تتبع مناهج المفسرين وأئمة القراءة في انتقاد القراءات العشر المتواترة.

الكلمات المفتاحية: التواتر، القراءات العشر، القراءة المقبولة، تواتر القراءات.



Frequency of readings and the attitude of scientists

Mohamed Fadl Mahmoud Nouredine

Department of Interpretation and Qur'anIc Sciences,
Faculty of Religious Origins in Cairo, Al-Azhar
University, Egypt

E-mail: mfadl66@yahoo.com

Abstract :

The research dealt with the study of one of the most important issues of Qur'anic readings, namely the issue of "frequency of attribution of reading", and this is one of the most important pillars of the transmission of Qur'anic reading, and one of the thorny issues in reading science, which included (introduction, introduction, two chapters, conclusion, and general indexes), the introduction: The first chapter includes the genesis and development of reading science, and the second chapter includes two topics :

The first research was devoted to talking about the pillars of acceptable reading, and the second included the statements of scientists in the frequency of readings, and then concluded the research with a conclusion that includes the most important findings of the research, the index of sources and references, and the index of topics.

Approach: In this research, I relied on the (budget approach), which is to track and extrapolate the opinions and statements of our scientists from their original sources - as far as I can do - in any of the issues that this study was subjected to, with the budget and comparison between them, and then discuss and comment on them, and to indicate the most likely opinion .



تواتر القراءات وموقف العلماء منه

Results: The research has reached several conclusions, the most prominent of which are: the frequency of Qur'anic readings benefits certain science with frequency controls, and does not require a limit on the number, but it is sufficient for the number to be many, not limited, and that all Qur'anic readings are inspired by God, and there is no room for opinion and diligence in them, and adding these readings to readers is the addition of choice, permanence and need, not the addition of invention, opinion and diligence .

Recommendations: Prepare a scientific study on tracking the approaches of interpreters and reading imams to criticize the 10 frequent readings .

Keywords: Frequency, 10 readings, acceptable reading, frequency of readings.

مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله الذي أنزل القرآن، ورفع به الإنسان، وجعله نورا للقلوب والأبدان، وبشّر حامله بالمغفرة والرضوان، وكرّم أهله بالفوز بالجنان، والصلاة والسلام على النبي الهادي العدنان، محمد بن عبد الله وآله وصحبه ومن سار على نهجه بإحسان، **أما بعد:**

فإن القرآن الكريم كتاب الله الخالد، وخطابه الدائم، وتشريعه القائم، ومنبع الهداية، وطريق السعادة، منه تُستنبط الأحكام، وبه يُعرّف الحلال من الحرام، فهو دستور الخالق لإصلاح الخلق، وقانون السماء لهداية الأرض، وهو البحر الزاخر بأنواع العلوم الذي لا تنقضي عجائبه، ولا تنتهي غرائبه.

ولقد أدرك المسلمون قديما وحديثا عِظَمَ شأن هذا القرآن فعُنُوا به عناية فائقة، حفظوا لفظه، وفهموا معناه، وقضوا أعمارهم في البحث فيه والكشف عن أسراره ومعانيه، وكان من مظاهر عنايتهم بالقرآن الكريم اهتمامهم بحروفه، ونقل آياته وضبط كلماته ضبطا وافيا، واشتغالهم بتعلم قراءته المتناقلة، ودراسة رواياته المتواترة.

وخدمة للقرآن الكريم قيّض الله ﷻ جهابذة من علماء الأمة حفظوا لنا القرآن كلمة كلمة، وحرفا حرفا، وعُنُوا ببيان أوجه اختلاف قراءته وطرق أدائه عناية تامة، فحرّروا القراءات وبيّنوها بأصول أصلوها وأركان فصلوها، ومن هذه الأركان «تواتر إسناد القراءة»، وهذا الركن من أهم أركان نقل القراءة القرآنية الذي يُعتمد عليه في ضبط القراءة دون غيره، لذا أفاض العلماء فيه كثيرا، ووقع خلاف بين بعضهم في مسألة «تواتر القراءات»،

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

وهي من المسائل الشائكة في هذا العلم، وإنما نشأ اختلافهم عن نظرتهم إلى القراءات القرآنية أهي شيء غير القرآن أم هي القرآن نفسه، وعن فهم لجوهر القراءات من حيث كونها فرشا وأصولا، ومن حيث ما فيها من أوجه في المد والوقف وغيرهما، وسوف أستعرض أقوالهم فيما بعد.

ومساهمة مني في خدمة هذا الكتاب العزيز، وحرصا على أن أسجل اسمي في قائمة من دافع عن قراءاته المتواترة، حاولت قدر جهدي في هذا البحث الذي هو بعنوان «**تواتر القراءات وموقف العلماء منه**» أن أجمع أقوال علمائنا في هذه المسألة، وأدرسها دراسة وافية بمناقشتها والتعليق عليها، وتحقيق القول فيها لتثبيت المعلومة في نفس القارئ، وتمكينها من قلبه حتى يعتقد اعتقادا جازما بأن القراءات العشر منقولة عن النبي ﷺ عن جبريل عليه السلام عن رب العزة ﷻ، وليس لأحد رأي أو تدخل فيها، لذا جاءت هذه الدراسة لتوضح مفهوم التواتر في نقل القراءات، وتقدّم ما أثير حوله من شبهات.

أولا: أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

لقد دفعني إلى اختيار هذا الموضوع بعد توفيق الله تعالى أسباب كثيرة أجملها فيما يلي:

أولاً: تعلّق موضوع البحث بالقرآن الكريم أشرف وأجلّ كتاب على وجه الأرض، ولا يخفى أن الشيء يشرف بشرف متعلّقه.

ثانياً: الشعور بواجب تحقيق القول في هذه المسألة - **مسألة تواتر القراءات** - لنصرة الحق الذي كاد يضيع بين تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين.

ثالثاً: حبي الشديد للقرآن الكريم وقراءته، ورغبتني في خدمته طامعا في شفاعته، وراجيا أن أكون واحدا من أهله الذين يحشرهم الله في زمرة.

وأخيراً: ميل نفسي كبير لمثل هذه الدراسة منذ أن كنت طالبا في مرحلة الدكتوراة للوقوف على حقيقة الخلاف في هذه المسألة وتحضير أقوال علمائنا فيها، ثم لسبق اهتمامي بالقراءات والتجويد، مما يقوي الرغبة في إتقان التخصص والتعمق فيه.

ثانياً: الدراسات السابقة:

من خلال البحث في الوسائل المتاحة لدي لم أجد دراسة تناولت قضية «تواتر إسناد القراءة»، وجمع ودراسة أقوال علمائنا المتعلقة بمسألة تواتر القراءات، وإنما هي أقوال متفرقة في بعض كتب علمائنا القدامى أردت جمعها ودراستها دراسة وافية بمناقشتها والتعليق عليها، وتحقيق القول فيها لبيان أن القول الصحيح هو أن القراءات العشر متواترة، وليس لأحد رأي أو تدخل فيها.

غير أن هناك دراسة بعنوان: "التواتر في القراءات القرآنية وما أثير حوله من شبهات" رسالة ماجستير بكلية دار العلوم جامعة القاهرة للباحث/حسن سالم عوض هبشان، جاءت في مقدمة، وبابين، وخاتمة، الباب الأول: تنزيل القرآن وهيئات تلقيه، الباب الثاني: القراءات التي يُقرأ بها وتقنيد الشبهات حول تواترها، وقد تعرض الباحث في هذا الباب إلى تقنيد الشبهات والطعون حول تواتر القراءات ورسم المصحف، غير أنه لم يتعرض لذكر كل أقوال العلماء في مسألة تواتر القراءات، والتي هي محل الدراسة والمناقشة في هذا البحث.

ثالثاً: منهج البحث:

اعتمدت في هذا البحث على (منهج الموازنة)، والذي يتمثل في تتبع واستقراء آراء وأقوال علمائنا من مصادرها الأصلية - ما أمكنني ذلك - في أي مسألة من المسائل التي تعرضت لها هذه الدراسة، مع الموازنة والمقارنة بينها، ثم مناقشتها والتعليق عليها ما أمكن ذلك، وبيان الرأي الراجح منها بعيداً عن التعصب لرأي أو قول معين.

رابعاً: خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يتكون من (مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة، وفهارس عامة) على النحو التالي:

المقدمة: وتشمل (أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته).

التمهيد: ويشمل التعريف بـ«تواتر القراءات».

الفصلان، وهما على النحو التالي:

الفصل الأول: تاريخ علم القراءات وتطوره، ويشمل ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: مرحلة نزول القراءات.

المرحلة الثانية: مرحلة انتشار القراءات.

المرحلة الثالثة: مرحلة تدوين القراءات وتطورها.

الفصل الثاني: أركان القراءة المقبولة ومسألة التواتر، ويشمل

مبحثين:

المبحث الأول: أركان القراءة المقبولة.

المبحث الثاني: أقوال العلماء في تواتر القراءات، ويشمل المطالب الآتية:

المطلب الأول: القراءات العشر متواترة إلى النبي ﷺ .

المطلب الثاني: القراءات السبع متواترة دون القراءات الثلاث.

المطلب الثالث: القراءات العشر فيها المتواتر وغيره.

المطلب الرابع: القراءات متواترة فيما ليس من قبيل الأداء.

المطلب الخامس: القراءات ليست متواترة بل هي آحاد.

المطلب السادس: القراءات متواترة عن القراء لا عن النبي ﷺ .

الخاتمة: وتشمل أهم النتائج المستخلصة من البحث.

الفهارس العلمية: وتشمل فهرس المصادر والمراجع، وفهرس

الموضوعات.

وبعد: فإني أحمد الله تعالى وأثني عليه الخير كله، فله الفضل والمنة، وهو أهل الحمد والثناء، فلولاه ما كنتُ ولا كان هذا الجهد، ولا أدعي نفسي علماً ولا لبحثي كمالاً، وحسبي إخلاص النية لله ﷻ، فما كان في هذا البحث من توفيق وسداد فمن الله وحده، فله الحمد والشكر كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، وما كان فيه من خطأ أو زلل فمن نفسي ومن الشيطان، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به كاتبه وقارئه والناظر فيه وجميع المسلمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.



التمهيد

ويشمل التعريف بـ«تواتر القراءات»

إن أول قضية ينبغي الحديث عنها هي معرفة المصطلحات؛ لأن تحديد المصطلحات وبيان مفهومها أساس يبني عليه ما يتبعه من خطوات.

ولما كان موضوع هذه الدراسة هو «تواتر القراءات»، وهذا المصطلح مركب إضافي^(١) يتألف من جزئين هما المضاف «تواتر»، والمضاف إليه «القراءات»، وقد جرت عادة علمائنا في تعريف المركب بتعريف أجزائه التي تركب منها أولاً، وجريا على عادة علمائنا فإني سأعرّفه أولاً باعتبار مفرديه، وبعد ذلك يكون النظر في العلاقة بين طرفي هذا المركب قبل الحكم على القراءات بالتواتر أو غيره، **وبيان ذلك على النحو التالي:**

أولاً: تعريف التواتر لغة واصطلاحاً:

التواتر لغة: التتابع، ومجيء الأمر شيئاً بعد شيء، يقال: (وَاتَرَّتْ الكُتُبُ، فَتَوَاتَرَتْ)، أي: جاءت بعضها في إثر بعض وِثْراً وِثْراً من غير أن تنقطع،

((١) المركب الإضافي: ما رُكِبَ من مضاف ومضاف إليه، وأريد بجزء لفظه الدلالة على جزء معناه، مثل: (غلامٌ زيدٌ).

ينظر: شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب (٢٢/١)، والتعريفات للجرجاني (ص:

والمواترة: المتابعة، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرًا﴾^(١)، أي: متواترين واحدا بعد واحد، من (الوتر) وهو الفرد^(٢).

التواتر اصطلاحاً: ما نقله جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم إلى منتهاه^(٣).

قال الإمام ابن الجزري^(٤): «**ونعني بالتواتر:** ما وراه جماعة كذا إلى منتهاه، يفيد العلم من غير تعيين عدد، هذا هو الصحيح»^(٥).

يستفاد مما سبق: أن ضابط الخبر المتواتر: إفادة العلم، فمتى أخبر هذا الجمع وأفاد خبرهم العلم علمنا أنه متواتر، ومتى لم يفده تبين لنا أنه غير متواتر، إما لفقدان شرط من شروط التواتر، أو لوجود مانع ... ولا يتقيد ذلك بعدد معين، بل هذا القدر كاف عند الجماهير^(٦)، أي: ليس في التواتر عدد

((١)) سورة: (المؤمنون)، من الآية: (٤٤).

((٢)) الصحاح تاج اللغة (٨٤٣/٢)، مادة: (وَتَرَّ)، وينظر: تفسير أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٨٨/٤).

((٣)) الإتيان في علوم القرآن (٢٦٤/١).

((٤)) ابن الجزري: هو أبو الخير محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف شمس الدين الدمشقي الشافعي، الشهير بـ(ابن الجزري)، ولد في دمشق سنة (٧٥١ هـ)، وتوفي سنة (٨٣٣ هـ)، من كتبه: (النشر في القراءات العشر)، و(غاية النهاية في طبقات القراء)، وغيرهما.

يراجع: طبقات الحفاظ للسيوطي (ص: ٥٤٩)، وشذرات الذهب (٢٩٨/٩).

((٥)) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ١٨).

((٦)) الإبهاج في شرح المنهاج، تأليف: تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

معين للمخبرين، ولكن يلزم أن يكونوا جمًّا غفيرا لا يُجوز العقل اتِّقافُهُم على الكذب^(١).

شروط التواتر: لا يتحقق التواتر في الخبر إلا بشروط أربعة:

١- أن يرويه عدد كثير، ولا تنحصر هذه الكثرة في عدد معين على الصحيح، وقد اختلف في أقل الكثرة على أقوال، المختار أنه عشرة أشخاص؛ لأنه أول جموع الكثرة^(٢).

٢- أن يستوي الأمر في هذه الكثرة من أول الإسناد إلى آخره، بحيث تكون الكثرة في جميع طبقات السند.

٣- أن تحيل العادة تواطؤهم أو توافقتهم على الكذب.

٤- أن يكون مستند خبرهم الحس، كقولهم: (سمعنا، أو رأينا، أو لمسنا) لا ما يثبت بقضية العقل الصرف^(٣)، فمتى توافرت في الخبر هذه الشروط الأربعة، كان الخبر متواترا.

والخلاصة: التواتر في القراءات يفيد العلم اليقيني بضوابط التواتر، والذي لا يشترط فيه تحديد حدٍّ للعدد، بل يكفي فيه العدد الكثير غير المنحصر،

==

السبكي، وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (١٨٢٦/٥-١٨٣٢) بتلخيص.

(١) درر الحكام في شرح مجلة الأحكام (٤/٤٧٣).

(٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/٦٢٧).

(٣) يراجع: زهة النظر لابن حجر (ص: ٤١-٤٣) بتصرف، وتيسير مصطلح

الحديث للطحان (ص: ٢٣-٢٤).



وهو ما يتفق تماما مع تعريف التواتر الذي ذكره ابن الجزري آنفا.

ثانياً: تعريف القراءات لغة واصطلاحاً:

القراءات في اللغة: جمع (قراءة)، وهي ضمُّ الحروف والكلمات بعضها إلى بعض في الترتيل^(١)، وهي مصدر للفعل (قرأ)، يقال: (قرأ يقرأ قراءةً وقرآنًا)، وهذا اللفظ يستعمل في لغة العرب ويراد به المعاني الآتية:

- **الجمع والضم:** يقال: (قرأتُ الشيءَ قرآنًا)، أي: جمعتهُ وضممتُ بعضه إلى بعض، ومنه قولهم: (مَا قَرَأْتُ هَذِهِ النَّاقَةَ سَلَى قَطُّ، وَمَا قَرَأْتُ جَنِينًا)، أي: لم ينضمَّ رحمها على ولد ... ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾^(٢) أي: جمعه وقرآته ... وفلان قرأ عليك السلام وأفراك السلام بمعني^(٣).

قال ابن الأثير^(٤): «والأصل في هذه اللفظة (الجمع)، وكل شيء جمعته فقد قرأته، وسُمِّيَ القرآن قرآنًا؛ لأنه جمع القصص والأمر والنهي والوعد والوعيد والآيات والسور بعضها إلى بعض، وهو مصدر ك(الغفران)،

(١) المفردات في غريب القرآن (ص: ٦٦٨)، مادة: (قرأ).

(٢) سورة: (القيامة)، الآية: (١٧).

(٣) الصحاح تاج اللغة (٦٥/١)، مادة: (قرأ).

(٤) ابن الأثير: هو العلامة مجد الدين أبو السعادات بن الأثير بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، كان فقيهاً محدثاً أديباً نحوياً، من تصانيفه: (جامع الأصول، والنهاية في غريب الحديث)، وغيرهما، توفي سنة (٦٠٦هـ). طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٦٠/٢)

والكفران)»^(١).

- **التلاوة**، وهي ضمُّ الألفاظ بعضها إلى بعض في النطق، ومنه قولهم: (تَلَا الكتابَ وغيره تلاوة) أي: قَرَأَهُ^(٢).

القراءات في الاصطلاح:

ذكر أهل الاختصاص من علماء التفسير وعلوم القرآن والقراءات عدة تعريفات لعلم القراءات، وكل هذه التعريفات متقاربة من حيث الدلالة والمعنى، إلا أن بعضها أشمل وأدق من بعض، وسوف أكتفي بذكر أدق هذه التعريفات وأبرزها وهو تعريف الإمام ابن الجزري، فقد عرف علم القراءات بأنه: «علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بِعَزْوِ (٣) الناقلة»^(٤).

وهذا التعريف هو الأوفق في بابه لاختصاره وشموله، وهو الراجح الذي تميل إليه النفس لأسباب منها:

أولاً: إن عبارة الإمام ابن الجزري فارس ميدان هذا العلم «**كيفية أداء كلمات القرآن**» شاملة جامعة تعني عن غيرها، وهي من أوضح العبارات في تعريف علم القراءات، إذ المقصود بهذا العلم بعد معرفة مواضع الاختلاف من مواضع الاتفاق، هو دراسة كيفية أداء الكلمات القرآنية في

((١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/٣٠)، باب: (القاف مع الراء).

((٢) المعجم الوسيط (١/٨٧)، مادة: (تَلَا).

((٥) عَزْوُ الخبر إلى فلان: إسناده إليه، يقال: (عَزَا الخبرَ إلى صاحبه) أي: أسنده إليه.

لسان العرب (١٥/٥٢)، مادة: (عَزَا).

((٤) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٩).

النطق بالهيئة التي تلقاها النبي ﷺ عن جبريل عليه السلام عن رب العالمين ﷻ، كما أن ابن الجزري بهذه العبارة الجامعة قد حدّد ماهية علم القراءات وميّزه عن بقية العلوم الأخرى كعلم الرسم والضبط، لذا أرى -والعلم عند الله- أن هذا التعريف جامع مانع.

ثانياً: إن عبارة الإمام ابن الجزري في التعريف، وهي قوله: «**كلمات القرآن واختلافها**»^(١)، تبين بوضوح أن مدلول القراءات يشمل ألفاظ القرآن المتفق عليها والمختلف فيها، أي: (مواضع الاتفاق والاختلاف).

ثالثاً: إن من يمعن النظر في هذا التعريف يجد أن ابن الجزري قد ختمه بقوله: «**بعزو الناقلية**»، وهو بهذا يؤكد على قضية مهمة حرية بالتنبيه عليها والتنبيه لها، وهي أن المعتمد في تلقي القراءات وقبولها هو (السماع، والمشافهة، والتلقي عن سمعها وأخذها مشافهة عن شيوخه مسلسلاً إلى النبي ﷺ)^(٢)؛ لأن قراءة القرآن سنة

(١) المقصود بـ«كلمات القرآن واختلافها» في التعريف: (الحروف)، وهي الكلمة المختلف في قراءتها بين القراء، وقيل: هي ما وقع الاختلاف فيه بين القراء من كلم القرآن، سواء أكان حرفاً في اصطلاح النحويين، أو اسماً، أو فعلاً. سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي لأبي القاسم علي بن عثمان المعروف بـ(ابن القاصح) (ص: ١٤)

(٢) هذه القضية مع ما لها من أهمية كبيرة إلا أن كثيراً من الناس يغفلون عنها، ويظن بعضهم أنه إن حفظ بعض متون القراءات، وقرأ بعض الكتب الخاصة بالقراءة والأداء أصبح قارئاً، وبإمكانه أن يُقرئ الناس ويُعلّمهم ما أخذه عن الكتب والصحف، وهذا أمر خطير لما له من عواقب وخيمة، فعلى مريد القراءة ومتعلّم أحكامها أن يعرف عن يأخذ

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

متَّبَعَة (1) يأخذها الآخر عن الأول (2)، لا مجال للرأي والاجتهاد فيها، وهو ما رُوِيَ عن الصحابة والتابعين وتابعيهم، ولذلك أكد علماؤنا على ضرورة الأخذ من أفواه الشيوخ الضابطين، واتباع السلف في القراءة، **ومما يؤكد ذلك:**

- قال أبو إسحاق الزجاج (3): «إن القراءة سنة، ولا يجوز أن يقرأ قارئ بما لم يقرأ به الصحابة أو التابعون، أو من كان من قراء الأمصار المشهورين في القراءة» (4).

- قال أبو عبد الله الزركشي (5): «وقد انعقد الإجماع على صحة قراءة هؤلاء الأئمة، وأنها سنة متَّبَعَة، ولا مجال للاجتهاد فيها...؛ لأن القراءة سنة

==

ذلك، وعمن يتلقى الكيفية الصحيحة التي يقرأ بها كتاب الله.

(1) قال البيهقي: «أي: أن اتَّباع من قبلنا في الحروف وفي القراءات سنة متَّبَعَة، لا يجوز مخالفة المصحف الذي هو إمام، ولا مخالفة القراءات التي هي مشهورة، وإن كان غير ذلك سائغاً في اللغة». السنن الكبرى (٥٣٩/٢)

(٢) أخرجه ابن مجاهد في السبعة (ص: ٥١) عن محمد بن المنكدر.

(٣) أبو إسحاق الزجاج: هو إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج، كان من أهل الفضل والدين، وله مصنفات كثيرة منها: (كتاب المعاني في القرآن، وكتاب الفرق بين المؤنث والمذكر)، وغيرهما، توفي سنة (٣١١هـ). بغية الوعاة للسيوطي (٤١١/١)

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٤٨٢/١).

(5) الزركشي: هو بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، عالم بفقهاء الشافعية والأصول، تركي الأصل، ولد سنة (٧٤٥هـ)، له تصانيف كثيرة منها: (البحر المحيط في أصول الفقه، وإعلام الساجد بأحكام المساجد)، وغيرهما، توفي سنة (٧٩٤هـ). الأعلام (٦٠/٦)

مجلة قطاع أصول الدين العدد السادس عشر

مروية عن النبي ﷺ، ولا تكون القراءة بغير ما روي عنه^(١)، ولذلك قال الخاقاني^(٢) في قصيدته الخاقانية الرائعة:

«وَإِنَّ لَنَا أَلْحَدُ الْقِرَاءَةِ سُنَّةٌ عَنِ الْأَوَّلِينَ الْمُفْرِئِينَ ذَوِي السَّنْرِ»^(٣)

إذن فالمعول عليه في القراءات القرآنية هو التلقي والأخذ ثقة عن ثقة، وإماما عن إمام إلى النبي ﷺ، إذ من المعلوم من الدين بالضرورة أن القرآن وحي رباني أوحاه الله تعالى إلى نبيه ﷺ بواسطة جبريل عليه السلام، قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١١٣﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١١٤﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١١٥﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١١٦﴾﴾^(٤).

وإذا كانت القراءات جزءا من القرآن الكريم، فهي كذلك وحي منزل من عند رب العالمين، وأحاديث نزول القرآن على سبعة أحرف لتدل دلالة واضحة على ثبوت قرآنية القراءات العشر، كما أن أقوال العلماء في اشتراط التواتر لقبول القراءات برهان قاطع على أن القراءات العشر وحي منزل من الله تعالى على نبيه ﷺ، وقد قرأ بها النبي ﷺ أصولا وفرشا^(٥)، وتلقاها عنه ﷺ

(١) البرهان في علوم القرآن (٣٢٢/١) بتلخيص.

(٢) الخاقاني: هو موسى بن عبيد الله بن يحيى بن خاقان أبو مزاحم الخاقاني: أول من صنف في التجويد، كان عالما بالعربية، شاعرا من أهل بغداد، له (قصيدة في التجويد)، و(قصيدة في الفقهاء)، توفي سنة (٣٢٥ هـ). غاية النهاية (٣٢٠/٢)، والأعلام (٣٢٤/٧-٣٢٥)

(٣) المنظومة الخاقانية (ص: ٣).

(٤) سورة: (الشعراء)، الآيات: [١٩٢-١٩٥].

(٥) الأصول لغة: جمع (أصل)، وهو ما يبنى عليه غيره. وفي اصطلاح القراء: عبارة

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

خيار أصحابه من بعده وأقرؤوا بها الناس، وعلى ذلك فإن القراءات المتواترة توقيفية، وليس للأئمة القراء أدنى اجتهاد أو تحكم في نص القراءة المقبولة، بل إن مهمتهم تنحصر في ضبط الرواية وتوثيق النقل.

قال الإمام ابن الجزري: «وكل ما صح عن النبي ﷺ من ذلك فقد وجب قبوله، ولم يَسَعْ أحدًا من الأمة رده، ولزم الإيمان به، وإن كله منزل من عند الله، إذ كل قراءة منها مع الأخرى بمنزلة الآية مع الآية، يجب الإيمان بها كلها، واتباع ما تضمنته من المعنى علما وعملا»^(١).

==

عن الحكم المطَّرد، أي: الحكم الكلي الجاري في كل ما تحقق فيه شرط ذلك الحكم ك(المد والقصر، والإظهار والإدغام، والفتح والإمالة)، ونحو ذلك من سائر الأمور التي يتكرر ورودها في القرآن الكريم، وليست مقصورة على سورة معينة، وإنما أطلق أئمة القراء على الأبواب التي تضمنت أصول كل قارئ (أصولًا)؛ لأنها يكثر ورودها ويَطْرَدُ ويدخل في حكم الواحد منها الجميع.

الْفَرَشُ لغية: مصدر (فَرَشَ)، أي: نَشَرَ وَبَسَطَ، فالْفَرَشُ معناه: النشر والبسط. وفي اصطلاح القراء: ما يذكر في السور من كيفية قراءة كل كلمة قرآنية مختلف فيها بين القراء مع عزو كل قراءة إلى صاحبها، ويسمى (فرش الحروف)، وسماه بعضهم بـ(الفروع) مقابلة للأصول، وإنما أطلق أئمة القراء على كل حرف في موضعه من الحروف المختلف فيها بين القراء (فَرَشًا)؛ لانتشار هذه الحروف في مواضعها من سور القرآن الكريم، فكأنها انفرشت وتفرقت في السور، بخلاف الأصول فإن الحكم فيها ينسحب على جميع السور، ولا يخص سورة بعينها.

يراجع: إبراز المعاني من حرز الأمانى (ص: ٣١٩)، وشرح طيبة النشر لابن الجزري (ص: ١٦٧-١٦٨)، وشرح طيبة النشر للنويري (١٤٢/٢)، والوافي في شرح الشاطبية (ص: ١٩٨-١٩٩)

(١) النشر في القراءات العشر (١/٥١).

ومما يجب التنبيه عليه هنا: أن هناك فرقا بين منهج القراء والمحدثين في نقل القراءة المتواترة، فنقل الأحرف القرآنية لا يكفي فيه رواية الواحد ولا الاثنين، بل لابد أن ينقلها جمهور القراء في كل جيل حتى يحصل اليقين بنقلهم، وهذا لا يتحقق إلا بنقل عدد كثير تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، وهذا هو معنى التواتر المعروف لدى علماء الرواية^(١).

أضف إلى ذلك أن تواتر القرآن الكريم يتميز عن غيره من أنواع التواتر بأنه تواتر باللفظ وكيفية الأداء والنطق بالكلمة والحرف على الهيئة المروية من إظهار وإدغام وتقخيم وترقيق وغير ذلك، وأن مخرج القراءات ليس كمخرج الحديث في نقل القراءة، وفي هذا يقول ابن الجزري وهو يتحدث عن أحادية سند القراءات: «أوقفت عليه -أي: كلام أبي شامة في أحادية سند القراءات- شيخنا الإمام واحد زمانه، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشافعي فقال لي: معذور أبو شامة! حسب أن القراءات كالحديث مخرجها كمخرجه، إذا كان مدارها على واحد كانت أحادية، وخفي عليه أنها نُسبت إلى ذلك الإمام اصطلاحا، وإلا فكل أهل بلدة كانوا يقرؤونها، أخذوها أمما عن أمم، ولو انفرد واحد بقراءة دون أهل بلده لم يوافق على ذلك أحد، بل كانوا يجتنبونها ويأمرون باجتنابها»^(٢).

ففي النص السابق إزالة للإشكال الحاصل بين التواتر بالمعنى الحديثي والتواتر القرائي الذي قد يفهم منه أنه أحادي من جراء نسبة القراءة إلى واحد من القراء.

((١)) حديث الأحرف السبعة للدكتور/عبد العزيز القارئ (ص: ١٠١).

((٢)) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٧٩).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

من خلال ما سبق: نخلص إلى أن «تواتر القراءات» أو «القراءات المتواترة»: هي القراءات التي نقلها جمع عن جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم إلى منتهاه^(١).

وهذا المعنى متحقق في القراءات العشر، إذ رواها عدد كبير من الصحابة الكرام، ورواها عنهم التابعون ومن تبعهم، ولم تخل الأمة في عصر من العصور ولا في مِصر من الأمصار عن جمٍّ غفير ينقل القراءات ويرويها بالإسناد المتصل.

ويضاف إلى التعريف السابق من اشتراط التواتر في نقل القراءة الصحيحة أنه متى كانت القراءة موافقة للرسم العثماني ولو احتمالاً، وموافقة لوجه من وجوه اللغة ولو ضعيفاً، فهذه الضوابط متى توافرت في القراءة، فهي القراءة المتواترة المقطوع بقرآنيته، وبصحة نسبتها إلى الوحي الإلهي، وتسمى بـ**(القراءة المشهورة المستفيضة)**، وسيأتي بيان ذلك وإيضاحه مفصلاً في مبحث «أركان القراءة المقبولة».

ولا يخفى على الخبير بهذا العلم أن الكلام في التواتر إنما يتعلق بتواتر قراءات الأئمة العشرة الذين أجمعت الأمة على تلقي قراءاتهم بالقبول، دون قراءات غيرهم مما هو معدود في الشاذ.



(٤) ينظر: الإنتقان في علوم القرآن (١/٢٦٤)، النوع الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع والعشرون: (معرفة المتواتر، والمشهور، والآحاد، والشاذ، والموضوع، والمدرج)، ومناهل العرفان في علوم القرآن (١/٤٣٠).

الفصل الأول

تاريخ علم القراءات وتطوره

ينحصر الحديث في هذا الفصل عن الخلفية التاريخية لنشأة علم القراءات وتطوره، حيث إن القراءات القرآنية قد مرت بأدوار مختلفة قطعتها ضمن مراحل شتى متداخل بعضها في بعض، وذلك بدءاً من نزول القرآن الكريم على سبعة أحرف، وانتهاء باستقرارها علماً مُدَوَّنًا مدروساً له مبادئه وأصوله، وسأحاول -بعون الله وتوفيقه- تلخيص تلك المراحل فيما يلي:

المرحلة الأولى: مرحلة نزول القراءات.

المرحلة الثانية: مرحلة انتشار القراءات.

المرحلة الثالثة: مرحلة تدوين القراءات وتطورها، وفيما يلي عرض وتفصيل لهذه المراحل:

المرحلة الأولى

مرحلة نزول القراءات

بادئ ذي بدء أبدأ بالحديث في هذه المرحلة عن نزول القرآن الكريم باختصار، حيث يمكن اعتبار نزول سيدنا جبريل عليه السلام بالقرآن على قلب النبي ﷺ بأحرفه السبعة أول مرحلة من مراحل نشوء هذا العلم، كما أن العلم بنزول القرآن أساس للإيمان بالقرآن وأنه كلام الله، وأساس للتصديق بنبوة

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

الرسول ﷺ وأن الإسلام حق^(١).

مما لا خلاف فيه أن القرآن الكريم كان مُسَجَّلًا في اللوح المحفوظ^(٢) قبل نزوله، قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ ﴿٦١﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿٦٢﴾﴾^(٣)، لكن وقع خلاف بين علمائنا في كيفية إنزاله من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في السماء الدنيا على عدة أقوال ذكرها الإمام الزركشي، واختار منها الرأي القائل: بأن القرآن نزل إلى السماء الدنيا ليلة القدر جملة واحدة، ثم نزل بعد ذلك منجماً في عشرين سنة، أو ثلاث وعشرين، أو خمس وعشرين على حسب الاختلاف في مدة إقامته بمكة بعد البعثة^(٤)، وهو مذهب جمهور العلماء، وحكى

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن (١/٤٠).

(٢) اللُّوح: الذي يُكْتَب فيه، و(اللُّوح المحفوظ) يعني: مستودع مشيئات الله تعالى.

لسان العرب (٢/٥٨٤)، مادة: (لَوْح)

ومما قيل في شأن اللوح المحفوظ ما ذكره الإمام أبو حيان في تفسيره (١٠/٤٤٧): «واللوح المحفوظ: هو الذي فيه جميع الأشياء».

وقال الإمام الألوسي في تفسيره (١٥/٣٠٤): «ونحن نؤمن به، ولا يلزمنا البحث عن ماهيته، وكيفية كتابته، ونحو ذلك».

(٣) سورة: (البروج)، الآيتان (٢١ - ٢٢).

(٤) يترتب على الخلاف في مدة إقامة النبي ﷺ بمكة بعد البعثة ما يلي في مدة نزول القرآن:

أ- من قال بأن مدة نزول القرآن (٢٣) سنة، نظر إلى أن هذه المدة نزل فيها قرآن في الجملة.

ب- من قال بأن مدة نزول القرآن (٢٠) سنة، وحذف مدة النبوة السابقة على الرسالة وهي (٣) سنوات، نظر إلى أنه لم ينزل من القرآن في هذه المدة إلا القليل جداً، وهو

==

مجلة قطاع أصول الدين العدد السادس عشر

القرطبي الإجماع عليه^(١)، ومما يؤيد هذا الرأي ويجعله أقرب إلى القبول، ما رُوِيَ عن ابن عباس أنه قال: «أُنزِلَ القرآنُ جملة واحدة إلى السماء الدنيا في ليلة القدر، ثم أُنزِلَ بعد ذلك بعشرين سنة»^{(٢)(٣)}، وغير ذلك من الأخبار

==

صدر سورة (العلق)، وعلى هذا فلو طرحنا من مدة النبوة كلها وهي (٢٣) سنة فترة الرؤيا الصالحة في النوم وهي (٦) شهور، تكون مدة نزول القرآن هي (٢٢) سنة و(٦) شهور تقريبا.

ت- من قال بأن مدة نزول القرآن (٢٥) سنة، فهو أضعف الأقوال.

ينظر: البيان في مباحث من علوم القرآن للدكتور/عبد الوهاب غزلان (ص: ١٤٥-١٤٦) بتصرف وتلخيص

((١) تفسير القرطبي (٢/٢٩٧).

((٢) أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين (٢/٢٤٢، ح: ٢٨٧٩)، كتاب: التفسير، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

((٣) هذه الرواية المروية عن ابن عباس ذكرها الإمام السيوطي في الإتقان (١/١٤٧) ضمن ثلاث روايات، وعقب قائلا: «أسانيدنا كلها صحيحة»، كما أن هذه الرواية وغيرها وإن كانت موقوفة على ابن عباس إلا أن لها حكم المرفوع إلى النبي ﷺ لسببين:

الأول: أنه من المقرر عند علماء الحديث أن قول الصحابي فيما لا مجال للرأي فيه، ولم يُعرَف بالأخذ عن الإسرائيليات، حكمه حكم المرفوع إلى النبي ﷺ على الصحيح الذي قاله الجمهور كما ذكر السيوطي في تدریب الراوي (ص: ٢٠٨)، ونص عليه أئمة الحديث، ولا ريب أن نزول القرآن من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة من أبناء الغيب التي لا تُعرَف إلا من النبي المعصوم ﷺ.

الثاني: أن ابن عباس لم يُعرَف بالأخذ عن الإسرائيليات، وما كان ممن يتلقى الإسرائيليات كما ذكر الشيخ/أحمد شاكر في تحقيقه لمسند الإمام أحمد (٣/٣٨٨، ح: ٣٢٥٠)، بل ثبت عنه التنفير عن أحاديث أهل الكتاب وسؤالهم كما ذكر البخاري في صحيحه (٣/١٨١، ح: ٢٦٨٥)، كتاب: الشهادات، باب: لا يُسأل أهل الشرك عن

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

الصحيحة.

لقد كان القرآن الكريم سُغَلَ النبي ﷺ، فلم يألُ جهداً في تعهده وتكراره، والانتثار بأوامره، والانتهاه عن نواهيه، والاعتبار بمواعظه وقصصه، والتأثر بأمثاله وحكمه، والتأدب بأدابه وأخلاقه، وتبليغه إلى الناس كافة^(١)، وبلغت عنايته به مبلغاً عظيماً، حيث كان ﷺ يحث أصحابه على الدقة والعناية بالآيات خوف الاختلاط، فعن عثمان بن عفان ؓ قال: «كان رسول الله ﷺ مما يأتي عليه الزمان، وهو ينزل عليه السور ذوات العدد، فكان إذا نزل عليه الشيء دعا بعض من كان يكتب فيقول: «ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يُذكر فيها كذا وكذا»، وإذا نزلت عليه الآية فيقول: «ضعوا هذه الآية في السورة التي يُذكر فيها كذا وكذا»^(٢)، حتى وصل الصحابة للذروة في العناية بالقرآن في عهده ﷺ خاصة بعد نزول الأحرف السبعة، حيث بزغ فجر علم القراءات القرآنية، وبدأت بذور التميز بين الصحابة الكرام، فكان ﷺ يُقرئ كل صحابي بما يسهل عليه في النطق، وهذا ما سيتضح في المرحلة الثانية مفصلاً.

وتجدر الإشارة هنا إلى سؤال يطرح نفسه في هذا المجال، طالما فكرت فيه وشغلني كثيراً منذ زمن طويل، ذلك السؤال هو «متى نشأت القراءات»؟،

==

الشهادة وغيرها، وينظر: مناهل العرفان (٤٥/١).

(١) المدخل لدراسة القرآن الكريم، تأليف: محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبه (ص: ٣٨٩) بتلخيص.

(٢) سنن الترمذي، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب: ومن سورة التوبة، (٢٧٢/٥، ح: ٣٠٨٦).

أو بمعنى آخر أدق من ذلك «متى بدأ نزول القراءات»؟

أفي مكة المكرمة مع بدء نزول القرآن الكريم على قلب النبي ﷺ، أم في المدينة المنورة بعد هجرته؟

وقد وقع الخلاف بين علمائنا في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: نزلت القراءات في مكة المكرمة قبل الهجرة مع بدء نزول القرآن الكريم^(١)، وهو ما ذهب إليه د/محمد سالم محيسن^(٢) من المعاصرين، ومما يؤيد هذا الرأي ويشهد له من الأدلة:

(١) الأحاديث الواردة في نزول القرآن على سبعة أحرف، ومنها قول النبي ﷺ: «أقراني جبريل على حرف فَرَجَعْتُهُ، فلم أزل أستزيدهُ ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف»^(٣).

وجه الاستدلال: يدل هذا الحديث وغيره من الأحاديث الواردة في نشأة القراءات بأن القراءات القرآنية تزامن نزولها مع نزول القرآن، بدليل قول

(١) ينظر: في رحاب القرآن (ص: ٢٣٣ - ٢٣٤).

(٢) محمد سالم محيسن: هو الشيخ محمد محمد محمد سالم محيسن، ولد عام ١٩٢٩م، حفظ القرآن الكريم منذ صغره، ثم جوده بعد ذلك، ثم التحق بالأزهر الشريف لطلب العلم فدرس على مشايخه ونهل من علمهم، وتلقى علوم القرآن والقراءات والعلوم الشرعية والعربية عن خيرة علماء عصره، وله مصنفات كثيرة في شتى العلوم والفنون. إمتاع الفضلاء بتراجم القراء (٣٣٩/٢ - ٣٤٧) بتلخيص

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل القرآن، باب: أنزل القرآن على سبعة أحرف (١٨٤/٦، ح: ٤٩٩١) عن ابن عباس.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

النبي ﷺ: «أقرأني جبريل على حرف» أي: بداية نزول القرآن الكريم^(١).

(٢) إن معظم سور القرآن الكريم مكية، وفيها من الاختلاف في القراءات ما في السور المدنية، ولم يُزَوَّ أن هذه السور نزلت مرة أخرى في المدينة، وهذا يدل على أن القراءات القرآنية نزلت بمكة المكرمة^(٢).

التعقيب على هذا القول ومناقشته:

ما ذهب إليه الدكتور/محمد سالم محيسن فلا دليل له فيما استدل به؛ وذلك لأن السور المكية نزلت بمكة على حرف واحد، وهو حرف قريش، ثم لما دعت الحاجة إلى الأحرف الأخرى بعد دخول القبائل في الإسلام، أقرأ جبريل النبي ﷺ هذه السور نفسها بالأحرف الأخرى، ولا يعد هذا نزولاً آخر لهذه السور.

وأما الحديث الذي استدل به، فلا دلالة فيه على ما ذهب إليه؛ ذلك أن غاية ما يدل عليه الحديث أن جبريل ﷺ أقرأ النبي ﷺ على حرف، فراجع النبي ﷺ طالبا للزيادة حتى انتهى إلى سبعة أحرف، أما متى كان ذلك وأين، فليس في الحديث ما يدل على ذلك^(٣).

القول الثاني: نزلت القراءات في المدينة المنورة بعد الهجرة، وهو ما

(١) مقدمات في علم القراءات (٥٢).

(٢) ينظر: في رحاب القرآن (ص: ٢٣٣ - ٢٣٤)، والمغني في توجيه القراءات العشر المتواترة (٨٥/١).

(٣) إتيان البرهان في علوم القرآن (٦٣/٢) بتصرف.

ذهب إليه د/شعبان محمد إسماعيل وغيره من المعاصرين^(١)، واستدل أصحاب هذا الرأي بما يلي:

(١) عن أبي بن كعب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عند أضاة بني غفار^(٢)، فأتاه جبريل عليه السلام، فقال: «إن الله يأمرك أن تقرأ أمّك القرآن على حرف»، فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطيق ذلك»، ثم أتاه الثانية، فقال:

«إن الله يأمرك أن تقرأ أمّك القرآن على حرفين»، فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطيق ذلك»، ثم جاءه الثالثة، فقال: «إن الله يأمرك أن تقرأ أمّك القرآن على ثلاثة أحرف»، فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطيق ذلك»، ثم جاءه الرابعة، فقال: «إن الله يأمرك أن تقرأ أمّك القرآن على سبعة أحرف، فأئماً حَرفَ قرءوا عليه فقد أصابوا»^(٣).

(١) القراءات أحكامها ومصادرها (ص: ٥٨).

(٢) أضاة بني غفار - بفتح الهمزة، وبضاد معجمة - هي الماء المستقع من سيل أو غيره ك(الغدير)، وجمعها (أضا) ك(حصاة، وحصا)، وقد اختلف في تعيينها: فقيل: موضع بالمدينة، وقيل: موضع قريب من مكة. معجم البلدان (١/٢١٤)، وشرح النووي (١٠٤/٦)

والراجح أنها موضع بالمدينة يُنسب إلى بني غفار؛ لأنهم نزلوا عنده، وهو الأقوى لأن اختلاف لهجات العرب إنما ظهر بعد الهجرة، ولأن الحديث مروى في بعض طرقه عن أبي بن كعب الأنصاري. فتح الباري (٩/٢٨)، والمعالم الأثيرة (ص: ٢٩)

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه (١/٥٦٢، ح: ٨٢١).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

وجه الاستدلال: يدل هذا الحديث على الوقت الذي أُجيزَ فيه أن يُقرأ القرآن على سبعة أحرف، وهو ما بعد الهجرة؛ لأن المكان الذي نص الحديث على نزول جبريل فيه على النبي ﷺ بهذا كان (أضاًة بني غفّار)، وهو مستقع ماء قرب المدينة المنورة نزل عنده بنو غفّار فنُسب إليهم^(١).

(٢) الأحاديث الواردة في اختلاف الصحابة فيما بينهم بسبب سماعهم قراءات بحروف لم يتلقوها من النبي ﷺ كانت في المسجد^(٢)، ومعلوم أن المسجد كان في المدينة المنورة، ولم يكن بمكة المكرمة^(٣).

(٣) إن الحكمة من نزول القرآن على سبعة أحرف هي التيسير على المسلمين ورفع الحرج عنهم، ولم تظهر الحاجة إلى ذلك إلا في المدينة بعد الهجرة، حيث أصبح للمسلمين دولة، ودخلت العرب في دين الله تعالى، وجاءت الوفود من أنحاء الجزيرة العربية معلنة إسلامها، وهم مختلفو الألسنة واللغات، فكانت عناية الله ورحمته أن أنزل القرآن على سبعة أحرف لتقرأ كل قبيلة القرآن على الحرف الذي يوافق لهجتها، أما في مكة المكرمة فكان الأمر على خلاف ذلك، ولم تكن الحاجة ماسة لنزول القرآن على غير لغة

(١) التعريف بالقرآن والحديث، د/محمد الزفزاف (ص: ٣٨)، وينظر: فتح الباري (٢٨/٩).

(٢) ينظر في ذلك: حديث عمر بن الخطاب مع هشام بن حكيم الذي أخرجه البخاري في كتاب: الخصومات، باب: كلام الخصوم بعضهم في بعض (٣/١٢٢، ح: ٢٤١٩)، وحديث أبي كعب الذي أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه (١/٥٦١، ح: ٨٢٠).

(٣) مقدمات في علم القراءات (٥٣).

قريش^(١).

يدل على هذا قول ابن حجر: «أُنزِلَ أولاً بلسان قريش، ثم سُهِّلَ على الأمة أن يقرؤوه بغير لسان قريش، وذلك بعد أن كثر دخول العرب في الإسلام، فقد ثبت أن ورود التخفيف بذلك كان بعد الهجرة»^(٢).

يقول أبو شامة الدمشقي^(٣): «وقد قال بعض الشيوخ: الواضح من ذلك أن يكون الله تعالى أنزل القرآن بلغة قريش ومن جاورهم من فصحاء العرب، ثم أباح للعرب المخاطبين به المنزل عليهم أن يقرؤوه بلغاتهم التي جرت عادتهم باستعمالها»^(٤).

التعقيب على هذا القول ومناقشته:

الرأي الثاني القائل بأن القراءات القرآنية نزلت في المدينة المنورة، وما تحكيه أدلة هذا الرأي من ظروف كانت سببا في نزول القراءات ونشأتها، وطبيعة الرخصة والحاجة إليها ترجح القول بنزول القراءات في المدينة المنورة، وهذا هو الرأي الراجح الذي تطمئن إليه النفس لقوة أدلته، ولا اعتراض عليه من جهة أخرى.

((١) إتيان البرهان في علوم القرآن (٦١/٢ - ٦٢) بتصرف وتلخيص.

((٢) فتح الباري (٢٨/٩).

((٣) أبو شامة الدمشقي: هو العلامة شهاب الدين أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي، صاحب التصانيف، سُمِّيَ بـ(أبي شامة) لشامة كبيرة كانت فوق حاجبه الأيسر، وتوفي سنة (٦٦٥هـ). شذرات الذهب (٥٥٣/٧)

((٤) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز (٩٥/١).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

أضف إلى ذلك أن موقف هشام بن حكيم مع عمر بن الخطاب هو الدليل الأقوى على أن القراءات القرآنية نزلت في المدينة المنورة؛ لأن هشاماً أسلم يوم فتح مكة، والخلاف بينهما كان في المسجد، ومعلوم أن المسجد كان في المدينة المنورة، وفي هذا يقول الدكتور/عبد الصبور شاهين: إن منطوق الأحاديث ومفهومها يدلان على أن زمن التصريح بقراءة القرآن على سبعة أحرف لم يكن خلال الفترة المكية، وإنما كان خلال الفترة المدنية، فأما المنطوق: فإنه يرد في بعضها أن النبي ﷺ كان عند أحجار المراء بالمدينة^(١)، أو عند أصاة بني غفار، وهما موضعان بالمدينة.

وأما المفهوم: فإن أغلب الأحاديث التي ذكرت خلافاً بين الصحابة حول شيء من القرآن أشارت إلى حدوثه بالمسجد، والمسجد هو مسجد المدينة بلا مراء^(٢).

((١) أحجار المراء: موضع بمكة كانت قريش تتمازى عندها، ويُقَلَّ عن مجاهد أنها في قباء من المدينة.

معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع (١/١١٧)، والمعالم الأثرية في السنة والمسيرة (ص: ٢٠)

((٢) تاريخ القرآن (ص: ٦٤) بتلخيص.

المرحلة الثانية

مرحلة انتشار القراءات

يدور الحديث في هذه المرحلة حول انتشار القراءات في الأمصار واستقرارها وشهرتها وتلقيها بالقبول، فلم يكن للصحب الكرام اشتغال بشيء أولى من اشتغالهم بالقرآن الكريم، ولذلك كثر فيهم القراء والحفاظ.

لقد كان النبي ﷺ يتعهد الصحابة الكرام بتعليم القرآن وحفظه حتى أصبحت صدورهم سجلاً لما نزل من الحق، وربما علم النبي ﷺ بعض أصحابه قراءة لم يسمعها البعض الآخر، فيقرأ بعضهم القرآن على القراءة التي سمعها، ويقرأ آخر على قراءة غيرها سمعها من النبي ﷺ، فيسمع أحدهما الآخر فينكر عليه عدم سماعه لها من رسول الله ﷺ، فنشأ من خلال القراءات التي تلقوها الخلاف بينهم كما حدث بين سيدنا عمر بن الخطاب وهشام بن حكيم بن حزام^(١) -رضي الله عنهما- بدليل: ما رُوِيَ عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري^(٢) أنه قال: سمعت عمر بن الخطاب ﷺ يقول:

(١) هشام بن حكيم: هو هشام بن حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد، من فضلاء الصحابة وخيارهم، أسلم يوم فتح مكة، وكان من أشرف قريش وعقلائها، ولد قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة، وعاش (١٢٠) سنة، ومات سنة (٥٤هـ). أسد الغابة (٤/٦٢٢)
(٢) عبد الرحمن بن عبد القاري -بتشديد الياء التحتانية-: نسبة إلى القارة: بطن من خزيمة بن مدركة، وهو عبد الرحمن بن عبد القاري المدني، ولد على عهد رسول الله ﷺ، ليس له منه سماع، ولا له منه رواية، وهو من جملة تابعي المدينة وعلمائها، توفي بالمدينة سنة (٨٠هـ)، وعمره (٧٨) سنة. أسد الغابة (٣/٤٦٦)، وسير أعلام النبلاء (٤/٥١٦)

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها، وكان رسول الله ﷺ أقرأنيها، وكِدْتُ أن أعجلَ عليه، ثم أمهلته حتى انصرف، ثم لَبَّيْتُه بردائه^(١)، فجنَّتُ به رسول الله ﷺ، فقلت: إني سمعت هذا يقرأ على غير ما أقرأنتيها^(٢)، فقال لي: «أرسله» ثم قال له: «اقرأ»، فقرأ، قال: «هكذا أنزلت»، ثم قال لي: «اقرأ»، فقرأت، فقال: «هكذا أنزلت؛ إن القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقروا منه ما تيسر»^(٣).

ففي الحديث دلالة على أن القراءات القرآنية توقيفية، وأنها منزلة من عند الله ﷻ، وأن المعلم الأول للصحابة الكرام هو رسول الله ﷺ، وهو المرجع لهم فيما اختلفوا فيه من أوجه القراءة، وأن اختلافهم في القراءة على عهد ﷺ ورجوعهم إليه لأوضح دليل على أن القراءة ليست موكولة إلى أهوائهم، ولا مفوضة إلى آرائهم، وهذا يُعدُّ خير دليل على أن مرجع هذه القراءات المتعددة إلى السنة والاتباع لا إلى الرأي والابتداع، وكذا إلى النقل الصحيح المتصل سنده بالرسول ﷺ، إذ ليس لأحد أن يقرأ قراءة بمجرد رأيه أو حسب هواه، فيغير عبارة بأخرى أو كلمة بمرادفها؛ لأن القراءة سنة متبعة تعتمد

(١) لَبَّيْتُه بردائه: أي: جمعْتُ عليه ثيابه عند لَبَّيْتِهِ لئلا يتقلَّتْ مني. فتح الباري (٢٥/٩)

(٢) سبب اختلاف قراءتهما كما ذكر ابن حجر: أن عمر حفظ هذه السورة من رسول الله ﷺ قديما ثم لم يسمع ما نزل فيها بخلاف ما حفظه وشاهده، ولأن هشاما من مسلمة الفتح فكان النبي ﷺ أقرأه على ما نزل أخيرا فنشأ اختلافهما من ذلك، ومبادرة عمر للإنكار محمولة على أنه لم يكن سمع حديث «أنزل القرآن على سبعة أحرف» إلا في هذه الواقعة. المصدر السابق (٢٦/٩)

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الخصومات، باب: كلام الخصوم بعضهم في بعض (١٢٢/٣، ح: ٢٤١٩).

على النقل المتواتر والتلقي الصحيح المضبوط، وليس للقياس أو الاجتهاد في ذلك مدخل، قال الإمام الشاطبي^(١):

«وَمَا لِقِيَاسٍ فِي الْقِرَاءَةِ مَدْحَلٌّ فَدُونَكَ مَا فِيهِ الرِّضَا مُنْكَفَلًا»^(٢)

وقد ظهرت القراءات القرآنية بين يدي رسول الله ﷺ وَعَلَّمَهَا لِلصَّحَابَةِ الكرام، فمن الصحابة من قرأ بحرف، ومنهم من أقرأه النبي ﷺ بأكثر، وبهذا يمكن القول بأن النبي ﷺ أول معلم للإقراء، تلقى وجوه القراءات كلها عن جبريل عليه السلام عن رب العزة ﷻ، وهو ﷺ أقرأها للصحابة كما تلقاها، ثم تفرق الصحابة في الأمصار يُقرئون الناس القرآن والقراءات، فكان كل واحد منهم يُقرئ أهل ذلك المِصر بالقراءة التي تلقاها عن النبي ﷺ، وبذلك تمَّ ظهور طائفة من الصحابة تخصصت للقراءة والإقراء، ومنهم سبعون قارئاً قُتلوا في بئر مَعُونَةَ^(٣).

(١) الشاطبي: هو القاسم بن فيرّه بن أبي القاسم خلف بن أحمد الرُعَيْنِي الشاطبي، كان إماماً فاضلاً في النحو والقراءات والتفسير والحديث، صنف (القصيدة المشهورة في القراءات، والرائية في الرسم)، وغير ذلك، ولد سنة (٥٣٨ هـ) بشاطبة (في الأندلس)، وتوفي بمصر سنة (٥٩٠ هـ). بغية الوعاة (٢/٢٦٠)، وطبقات المفسرين للداوودي (٤٤/٢)

(٢) متن الشاطبية المسمى: «حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع» (ص: ٢٩)، وينظر: الوافي في شرح الشاطبية (ص: ١٦٧).

(٣) بئر مَعُونَةَ: ماء لبنى عامر ابن صعصعة، وقيل: هي بين ديار بنى عامر وحرّة بنى سليم، وقيل: هي من جبال يقال لها: (أبلى) في طريق المصعد من المدينة إلى مكة لبنى سليم، عندها كانت حادثة قتل القراء من الصحابة على أيدي بني سليم، حين استصرخهم عامر بن الطفيل، فأجابته رعل وذكوان وعصية، وكان رسول الله يدعو

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

جاء في كتاب المغازي: وكان من الأنصار سبعون رجلاً شَبَّبةً^(١) يسمون (القراء)، كانوا إذا أمسوا أتوا ناحية من المدينة فتدارسوا وصلُّوا ... فخرجوا فأصيبوا في بئر معونة^(٢).

وتسميتهم بهذا اللقب (القراء) أعطانا صورة جلية عن مدى انتشار القراءة سندا عن رجال اتصفوا بالثقة والعدالة والأمانة بعد تلقِّيهم عن رسول الله ﷺ، ومما يؤكد أيضا شيوع هذه التسمية: وجود قارئين عُرفوا بالقراءة وتعاهدهم للقرآن الكريم، فقد روي أن النبي ﷺ قال: «وأقرؤهم لكتاب الله: أبي بن كعب»^{(٣)(٤)}.

قال الإمام الذهبي^(٥): «فهؤلاء الذين بلغنا أنهم حفظوا القرآن في حياة النبي ﷺ وأخذ عنهم عرضا، وعليهم دارت أسانيد قراءة الأئمة العشرة»^(٦).

==

عليهم. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع (١٢٤٥/٤)، ومراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والنباقع (١/٤٢)، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص: ٥٢ - ٥٣)

(١) شَبَّبةٌ: أي: شُبَّان، واحدهم: (شاب). النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/٤٣٨)

(٢) المغازي للواقدي (١/٣٤٧).

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه عن أنس، فضائل زيد بن ثابت، (١/٥٥، ح: ١٥٤).

(٤) القراءات القرآنية تاريخ وتعريف (ص: ٢٨-٢٩) بتلخيص.

(٥) الذهبي: هو شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الذهبي، حافظ، مؤرخ، محدث، محقق، له مصنفات كثيرة منها: «تاريخ الإسلام»، و«سير أعلام النبلاء»، وغيرهما، توفي سنة (٧٤٨هـ). شذرات الذهب (١/٦١)

(٦) معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار (ص: ٢٠).

وفي عهد التابعين تجرد قوم واعتنوا بضبط القراءة عناية تامة، وجعلوها علماً كما فعلوا بعلوم الشريعة الأخرى، وصاروا أئمة يُقتدى بهم ويُرحل إليهم، واشتهر منهم ومن الطبقة التي تلتهم الأئمة السبعة^(١) الذين تُنسب إليهم القراءات إلى اليوم^(٢)، وكتب الله لهم القبول وخذل ذكرهم بخلود القرآن الكريم. يقول الشيخ الزرقاني: «ثم إن الصحابة قد اختلف أخذهم عن رسول الله ﷺ، فمنهم من أخذ القرآن عنه بحرف واحد، ومنهم من أخذه عنه بحرفين، ومنهم من زاد، ثم تفرقوا في البلاد وهم على هذه الحال، فاختلف بسبب ذلك أخذ التابعين عنهم، وأخذ تابع التابعين عن التابعين، وهلمَّ جرّاً، حتى وصل الأمر على هذا النحو إلى الأئمة القراء المشهورين الذين تخصصوا وانقطعوا للقراءات يضبطونها ويعنون بها وينشرونها»^(٣).

نستنتج من ذلك: أن نشأة القراءات القرآنية ترجع إلى العهد الأول، وهو عصر النبوة؛ لأن الغرض هو التيسير على الصحابة -رضوان الله عليهم- خاصة وأن القرآن الكريم تلاوة وتطبيقاً هو محل الاهتمام عندهم، فكان ولا بدّ

(١) الأئمة الذين اشتهروا من هؤلاء في الآفاق هم: [أبو جعفر يزيد بن القعقاع، ونافع بن أبي نعيم بالمدينة، وعبد الله بن كثير بمكة، وأبو عمرو بن العلاء، ويعقوب الحضرمي بالبصرة، وعبد الله بن عامر بالشام، وعاصم بن أبي النجود، وحمزة بن حبيب الزيات وعلي الكسائي بالكوفة، وخلف بن هشام ببغداد]. فهؤلاء أئمة مشهورون بالثقة والأمانة في النقل، وحسن الدين، وكمال العلم، أفنوا عمرهم في القراءة والإقراء، واشتهر أمرهم، وأجمع أهل مِصرهم على عدالتهم فيما نقلوا، وتوثيقهم فيما قرؤوا ورووا. منجد المقرئين (ص: ٢٣) بتصرف

(٢) مباحث في علوم القرآن لمناع القطان (ص: ١٧٢) بتصرف وتلخيص.

(٣) مناهل العرفان في علوم القرآن (١/٤١٣).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

من أدائه على وجهه الصحيح، وهذا لا يتأتى إلا من تعليم النبي ﷺ للصحابة الكرام وحثهم على حفظه وتعاوده، ثم انتشر الصحابة في الأمصار وتلقى التابعون منهم هذه الأحرف، وأخذ الأئمة عن التابعين حتى وصلت إلى زمن التدوين على ما سيأتي تفصيله في المرحلة الثالثة.

وبهذا تعتبر هذه المرحلة -**مرحلة انتشار القراءات**- اللبنة الأولى لبداية التخصص في القراءات، وهذا التخصص من هؤلاء القراء وأمثالهم وفر المادة لوضع علم القراءات وتدوينه والتأليف فيه، وقد بدأت هذه المرحلة في أواخر القرن الأول الهجري وأوائل القرن الثاني الهجري^(١).

المرحلة الثالثة

مرحلة تدوين القراءات وتطورها

لقد بدأ التدوين في علم القراءات كغيره من العلوم منذ وقت مبكر، لذا يدور الحديث في هذه المرحلة حول زمن التصنيف في علم القراءات ومراحل تطوره، وقد اعتنى علماءنا بهذا العلم فحَقَّقُوا مسائله، وحرَّروا دقائقه، وبيَّنوا أصوله وفرشاه، وألَّفُوا فيه مؤلفات شتى ما بين مطوَّل ومختصر، ومنظوم ومنثور.

لقد كانت القراءات القرآنية ولا تزال محل اهتمام العلماء، خاصة أولئك الذين جعلوا أنفسهم وأوقاتهم وقفاً في سبيل خدمة القرآن وعلومه، ومساهمة في تحقيق الضمان الذي تكفل الله به للقرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ

(١) القراءات القرآنية تاريخ وتعريف (ص: ٣٩).

نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ^(١)، وكيف لا يقوم العلماء بخدمة القرآن حفظاً، والقراءات شرحاً وتأليفاً ونظماً، وهم يعلمون أن علم القراءات علم شريف يتعلق بأشرف كتاب، وشرف العلم من شرف من يُنسب له.

لقد أخذ علم القراءات في النمو والتطور، واشتد عوده في القرن الثالث الهجري حيث تفرق القراء، وقل الضبط، فقام جهاذة علماء الأمة بجمع الحروف والقراءات، وعزّو الوجوه والروايات، وميّزوا بين المشهور والشاذ والصحيح والفاذ، بأصول أصلوها وأركان فصلوها^(٢).

وباللقاء نظرة فاحصة على أول من قام بالتأليف في علم القراءات، نجد أن المؤرخين قد ذكروا أسماء عديدة رشحوها لأن تكون هي البائدة بالتدوين في هذا العلم، فقيل: (أبو عبيد القاسم بن سلام، ت: ٢٢٤هـ)، حيث ألف كتاب «القراءات» جمع فيه قراءة خمس وعشرين قارئاً مع هؤلاء السبعة، وعده ابن الجزري أول إمام معتبر جمع القراءات^(٣).

وذهب ابن الجزري أيضاً إلى أنه (أبو حاتم السجستاني، ت: ٢٥٥هـ)^(٤) حيث قال في ترجمته: «وأحسبه أول من صنف في القراءات»^(٥)، وقيل: غير

((١) سورة: (الحجر)، الآية: (٩).

((٢) النشر في القراءات العشر (٩/١).

((٣) المصدر السابق (٣٤/١).

((٤) أبو حاتم السجستاني: هو سهل بن محمد بن عثمان، نَحْوِيّ البصرة، ومقرئها في زمانه، وإمام جامعها، قرأ القرآن على يعقوب الحضرمي وغيره، له تصانيف كثيرة، وتوفي سنة (٢٥٥ هـ). معرفة القراء الكبار (ص: ١٢٨)

((٥) غاية النهاية في طبقات القراء (٣٢٠/١).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

ذلك.

ولكن الذي يبدو -والله أعلم- أن أول من أَلَّف في علم القراءات هو (يحيى بن يَعْمَر، ت: ٩٠هـ)؛ وذلك لتقدم وفاته، وسَبَقَه على من جاء بعده في التأليف في هذا العلم فيما وقفت عليه في كتب التاريخ والتراجم وكتب التفسير والقراءات.

ذكر الإمام ابن عطية في تفسيره أن «يحيى بن يَعْمَر أَلَّف بواسط^(١) كتابا في القراءات جمع فيه ما رُوِيَ من اختلاف الناس فيما وافق الخط^(٢)، ثم تتابع العلماء في التأليف من بعده في هذا العلم.

وبعد ذلك جاءت مرحلة تسبيع السبعة والاختصار على جمع قراءاتهم في مؤلَّف خاص، وكان ذلك من قِبَل الإمام ابن مجاهد التميمي^(٣) الذي يعد أول من اقتصر على جمع قراءات القراء السبعة في كتابه الموسوم بـ«السبعة في القراءات»^(٤)، وكان ذلك على رأس المائة الثالثة ببغداد، فإنه أحب أن

(١) واسط: مدينة تقع على جانبي دجلة، سميت بواسط: لتوسطها بين (البصرة، والكوفة). الروض المعطار في خبر الأقطار (ص: ٥٩٩)

(٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (١/٥٠).

(٣) ابن مجاهد: هو أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي، أول من سَبَّع السبعة، ولد سنة (٢٤٥هـ) ببغداد، وتوفي يوم الأربعاء وقت الظهر في العشرين من شعبان سنة (٣٢٤هـ). غاية النهاية في طبقات القراء (١/١٣٩-١٤٢) بتلخيص

(٤) جمع الإمام ابن مجاهد في هذا الكتاب قراءة الأئمة السبعة المشهورين وهم: (نافع المدني، ت: ١٦٩هـ)، و(عبد الله بن كثير، ت: ١٢٠هـ)، و(أبو عمرو بن العلاء، ت: ١٥٤هـ)، و(عبد الله بن عامر، ت: ١١٨هـ)، و(عاصم بن أبي النجود، ت: ١٢٧هـ)، و(حمزة بن حبيب الزيات، ت: ١٥٦هـ)، و(الكسائي، ت: ١٨٩هـ).

مجلة قطاع أصول الدين العدد السادس عشر

يجمع المشهور من قراءات الحرمين والعراق والشام^(١)، وقد وصفه ابن الجزري بأنه «شيخ الصنعة، وأول من سبَّع السبعة»^(٢).

ويبدو أن هناك أمرا مهما دعا ابن مجاهد إلى القيام بهذا العمل، فلقد بنى اختياره لقراءة هؤلاء الأئمة السبعة من بين قراء الأمصار على شروط عالية كانت سببا في شهرتهم دون من هو فوقهم، وعلل الإمام مكي بن

أبي طالب^(٣) الاقتصار على القراءات السبع مشيرا إلى هذه الشروط بقوله: «فإن سأل سائل فقال: ما العلة التي من أجلها اشتهر هؤلاء السبعة بالقراءة دون من هو فوقهم، فنسبت إليهم السبعة الأحرف مجازا، وصاروا في وقتنا أشهر من غيرهم ممن هو أعلى درجة منهم وأجل قدرا؟

فالجواب: أن الرواة عن الأئمة من القراء كانوا في العصر الثاني والثالث كثيرا في العدد، كثيرا في الاختلاف، فأراد الناس في العصر الرابع أن يقتصروا من القراءات التي توافق المصحف على ما يسهل حفظه، وتنضبط القراءة به، فنظروا إلى إمام مشهور بالثقة والأمانة، وحسن الدين، وكمال العلم، قد طال عمره، واشتهر أمره، وأجمع أهل مِصرِه على عدالته فيما نقل، وثقته فيما قرأ وروى، وعلمه بما يقرأ، فلم تخرج قراءته عن خط مصحفهم

((١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٢٨) بتصريف.

((٢) غاية النهاية في طبقات القراء (١/١٣٩).

((٣) مكي بن أبي طالب: هو مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار أبو محمد القيسي النحوي المقرئ، ولد سنة (٣٥٥ هـ)، له مصنفات كثيرة منها: (إعراب القرآن، والموجز في القراءات، والهداية في التفسير)، وغير ذلك، مات سنة (٤٣٧ هـ). بغية الوعاة (٢/٢٩٨)

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

المنسوب إليهم، فأفردوا من كل مِضْرٍ وَجَّةً إليه عثمان مصحفاً إماماً هذه صفته وقراءته على مصحف ذلك المِضْرٍ، فكان أبو عمرو من أهل البصرة، وحمزة وعاصم من أهل الكوفة وسواهما، والكسائي من أهل العراق، وابن كثير من أهل مكة، وابن عامر من أهل الشام، ونافع من أهل المدينة، كلهم ممن اشتهرت إمامته، وطال عمره في الإقراء، وارتحال الناس إليه من البلدان»^(١).

يتضح من كلام الإمام مكي بن أبي طالب أن ابن مجاهد قد بنى اختياره لقراءة هؤلاء الأئمة السبعة على عدة شروط كانت سبباً في شهرتهم واجتماع الناس على قراءتهم، **حاصلها ما يلي:**

- ١- أن يكون الإمام مشهوراً بالثقة والأمانة، وحسن الدين، وكمال العلم.
- ٢- أن يكون الإمام ممن طال عمره في ملازمة الإقراء.
- ٣- أن يكون الإمام ممن اشتهر أمره، وارتحل الناس إليه للأخذ عنه والتلقي منه.
- ٤- أن يكون الإمام ممن أجمع أهل مِضْرِهِ على عدالته فيما نَقَلَ، وثقته فيما قَرَأَ وَرَوَى.

وبهذا يتبين لك أيها القارئ الكريم أن ابن مجاهد كان شديد الاحتياط في اختياره لقراءة هؤلاء الأئمة السبعة، وأن هناك أمراً مهماً دعاه إلى ما قام به من تسبيح السبعة والاقتصار على قراءاتهم هو: الحفاظ على تواتر القراءات

(١) الإبانة عن معاني القراءات (ص: ٨٦-٨٧).

مجلة قطاع أصول الدين العدد السادس عشر

القرآنية وأنها منزلة من لدن حكيم خبير، والحفاظ على منهجها لئلا تخرج عن طريق الرواية والنقل عن النبي المعصوم ﷺ إلى طريق الاجتهادات الشخصية، وفعل ذلك أيضا رغبة منه في ضبط قراءات السابقين وحفظها وإحكام النقل فيها.

وبهذا اشتهرت القراءات السبع في زمن ابن مجاهد شهرة كبيرة وتداولها الناس فيما بينهم، ومما زاد أيضا من شهرتها وقبولها ومكّن لها بجانب الشروط التي وضعها ابن مجاهد لاختيار هؤلاء الأئمة السبعة، أن ابن مجاهد نفسه كان في الحقيقة إماما مقصودا في القراءة، وأيضا مكانته العلمية، والثقة به، وعُلُوّ كعبه في العلم، وازدحام طلبه العلم والقراءات عليه، وإفراده مؤلفا خاصا جمع فيه شواذ القراءات^(١)، فكان عمله هذا حاسما في توضيح الفرق بين المقبول والمردود من القراءات، وهذا مما زاد من تمسك الناس بقراءة هؤلاء الأئمة السبعة دون غيرهم، واعتبار ما سواها من القراءات شاذة^(٢).

قال عنه الإمام الذهبي: «وكان ثقة حجة، قال أبو عمرو الداني: فاق ابن

(١) المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جني (١/١).

وقد أشار المستشرق نولدكه إلى مؤلف ابن مجاهد الذي جمع فيه شواذ القراءات بقوله: «تبدأ مراجع القراءات الشاذة بالرجل الذي أسس نظام القراءات السبع المشهورة (ابن مجاهد)، وقد أُلّف إلى جانب كتاب السبعة كتابا آخر اسمه كتاب (الشواذ)، وقد ضاع».

ينظر: تاريخ القرآن للدكتور/عبد الصبور شاهين (ص: ٢٢٠).

(٢) القراءات القرآنية تاريخ وتعريف (ص: ٤٨-٥٠) بتصرف وتلخيص.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

مجاهد في عصره سائر نظائره من أهل صناعته، مع اتساع علمه، وبراعة فهمه، وصدق لهجته، وظهور نسكه»^(١).

وقد نال ابن مجاهد ثقة سائر المشتغلين بالقراءات في عصره وبعد عصره، وبحسبك منهم شهادة إمام هذا الفن والمرجع فيه المحقق ابن الجزري إذ قال: «وَبَعْدَ صَيْئِهِ، واشتهر أمره، وفاق نظراءه، مع الدين والحفظ والخير، ولا أعلم أحدا من شيوخ القراءات أكثر تلاميذا منه، ولا بلغنا ازدحام الطلبة على أحد كازدحامهم عليه»^(٢).

وبهذا ندرك ما كان يتمتع به الإمام ابن مجاهد من شخصية دينية وعلمية حفرت على القيام بعمله هذا، واختياره لقراءة هؤلاء الأئمة السبعة، فرحمه الله رحمة واسعة، وجزاه عن العلم وطلابه خير الجزاء.

وبعد تسبيح ابن مجاهد للقراءات السبع توالى المؤلفات في هذه القراءات، وكان من أهمها وأشهرها:

- كتاب (التيسير في القراءات السبع) للإمام أبي عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت: ٤٤٤هـ)، وقد عدَّ الإمام ابن الجزري كتاب التيسير من أصح كتب القراءات، وأوضح ما أُلّف عن السبعة من الروايات^(٣).

- منظومة الشاطبية: وهي القصيدة اللامية المسماة بـ(حزب الأمانى ووجه

(١) معرفة القراء الكبار (ص: ١٥٣).

(٢) غاية النهاية في طبقات القراء (١/١٤٢).

(٣) النشر في القراءات العشر (١/ ٥٨)، وتحبير التيسير في القراءات العشر (ص:

التهاني في القراءات السبع^(١) من نظم الإمام العلامة أبي القاسم بن فيرّه بن أحمد الرُعَيْنِي الأندلسي الشاطبي الضرير (ت: ٥٩٠هـ)^(٢).

ومع عِظَم العمل الذي قام به الإمام ابن مجاهد من تسبيح القراءات السبع إلا أنه قد نتج فهم خاطئ لدى كثير من الناس، وهو أن قراءة مَنْ عدا هؤلاء السبعة لا يصح الأخذ بها، وإن كان -رحمه الله- لم يقصد ذلك، الأمر الذي جعل بعض المحققين من العلماء المتأخرين يصنفون كتباً يضمنونها قراءات الأئمة الثلاثة [أبي جعفر يزيد بن القعقاع المدني (ت: ١٢٧هـ)، ويعقوب بن إسحاق الحضرمي (ت: ٢٠٥هـ)، وخلف العاشر أو خلف بن هشام (ت: ٢٢٩هـ)]، وهي ما تسمى بـ(القراءات الثلاث المُتَمِّمة للعشرة).

وقد أضاف ابن الجزري هذه القراءات الثلاث إلى كتاب (التيسير في القراءات السبع) للإمام الداني في كتاب سماه (تحبير التيسير)، كما نظم قراءة هؤلاء الأئمة الثلاثة في كتاب سماه (الدرة المُضِيَّة في القراءات الثلاث المرضيَّة)^(٣)، وله مؤلَّفان آخران يجمعان القراءات العشر هما (النشر في

((١) منظومة «الشاطبية»: هي قصيدة في القراءات السبع المتواترة، نظمها الإمام الشاطبي لتيسير حفظ وتعلم القراءات، وتسهيل تناوله بين الناس، وعدد أبياتها: (١١٧٣) بيتاً، وتعتبر نظماً لكتاب (التيسير في القراءات السبع) للإمام الداني.

قال عنها الإمام الذهبي: «وقد سارت الرُّكبان بقصيدتيه -يعني: الشاطبي- (حرز الأمان، وعقيلة أتراب القوائد) اللتين في القراءات والرسم، وحفظهما خلق لا يُحصون، وخضع لهما فحول الشعراء، وكبار البلغاء، وحدِّق القراء». معرفة القراء الكبار (ص: ٣١٢)

((٢) النشر في القراءات العشر (٦١/١).

((٣) منظومة «الدرة المُضِيَّة في القراءات الثلاث المرضيَّة»: هي منظومة ألَّفها ابن

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

القراءات العشر)، و(طيبة النشر في القراءات العشر)^(١)، وهكذا استمر التأليف في القراءات على هذا النمط، إضافة إلى اهتمام المفسرين بإثبات القراءات في تفاسيرهم وكتبهم، ولم تؤثر هذه المؤلفات مع كثرتها وتعددتها على القراءات السبع، بل بقيت السبع هي المشهورة والمعروفة، وعليها مدار البحث والدراسة بين العلماء وطلبة العلم.

فتحدد بذلك أن مجموع القراءات الصحيحة المتواترة المقروء بها اليوم عشر قراءات، وهي القراءات السبع التي تضمنها كتاب «التيسير» للداني، أو منظومة «الشاطبية» للشاطبي، وتتمة العشر ما تضمنته منظومة «الدرة المضيئة» لابن الجزري^(٢)، وما عدا هذه القراءات العشر يعد شاذاً غير مقروء به.

==

الجزري، وعدد أبياتها: (٢٤٠) بيتاً، وقد ذكر فيها قراءات كل من (أبي جعفر، ويعقوب، وخلف)، واستخدم رموز الإمام الشاطبي في العزو لهؤلاء القراء، فجعل رمز (نافع) وراوييه لـ(أبي جعفر) وراوييه، ورمز (أبي عمرو) وراوييه لـ(يعقوب) وراوييه، ورمز (حمزة) وراوييه لـ(خلف) وراوييه. مقدمات في علم القراءات (ص: ١٦٩)

(١) منظومة «طيبة النشر في القراءات العشر»: هي منظومة ألفها الإمام ابن الجزري، وعدد أبياتها: (١٠١٥) بيتاً، وتعتبر نظماً لما جاء في كتاب (النشر) حتى يسهل استظهاره والرجوع إليه. المدخل إلى علم القراءات (ص: ٥٦)

(٢) تلقى القراءات من طريقي (الشاطبية، والدرة) عُرِفَ عند القراء باسم: (القراءات العشر الصغرى)، والمقصود بذلك: قلة الطرق المؤدية إلى هذه القراءات، وتلقى القراءات من طريق (النشر، وطيبة النشر) عُرِفَ عند القراء باسم: (القراءات العشر الكبرى)، والمقصود بذلك: كثرة الطرق التي حواها هذا الكتاب. مقدمات في علم القراءات (ص: ١٧٢)

وحري القول بعد الحديث عن نشأة علم القراءات وتطوره، فإنه ينبغي تبين حال هذا العلم في عصرنا الحاضر بعد أن مر هذا العلم بأوقات ندر فيها طالبوه، وقل فيها راغبوه، إلا أننا في هذا العصر نلمس بحمد الله بداية عودة صادقة إلى علم القراءات، ورغبة جامحة في تعلّمه وتلقّيه، ومظاهر هذه العودة متعددة، ومنها:

(١) انتشار قراءات الأئمة العشرة في العالم الإسلامي، حيث يقرأ أهل كل مِصر وما حوله بقراءة إمامهم، فرواية حفص عن عاصم يقرأ بها معظم المسلمين في الدول الإسلامية وغيرها، ورواية قالون عن نافع يُقرأ بها في ليبيا، وأجزاء من تونس والجزائر^(١).

ورواية ورش عن نافع يُقرأ بها في ليبيا، وتونس، والجزائر، والمغرب، وتشاد، والكمرون، ونيجيريا، وأغلب البلاد الإفريقية الغربية، وفي شمال وغرب السودان^(٢)، ويُقرأ برواية الدوري عن أبي عمرو البصري في السودان، والصومال، وحضرموت في اليمن^(٣).

(٢) طباعة المصاحف بالروايات المتعددة، وتسجيل القرآن الكريم بأصوات عدد من القراء المتقنين وبروايات متعددة، وقيام مؤسسات وكليات علمية تُعنى بدراسة علم القراءات، وإقبال طلبة العلم على الاعتناء بهذا العلم

(١) المغني في علم التجويد، د/عبد الرحمن يوسف الجمل (ص: ٢٦).

(٢) المختصر المفيد في معرفة أصول رواية أبي سعيد، لورش بن سعيد المصري (ص:

١٤)، وينظر: المغني في علم التجويد (ص: ٢٦).

(٣) تيسير الأمر لمن يقرأ من العوام بقراءة أبي عمرو، لأبي بكر العطّاس (ص: ١٦-

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

بالتلقي والإجازة في رواياته المتعددة، وقراءاته العشر المتواترة.

(٣) انتشار معاهد القراءات، ووجود كلية القرآن الكريم بجامعة الأزهر للقراءات وعلومها، وكلليات القرآن في المدينة وجدة وغيرها.

وبتدوين علم القراءات حُفِظَ هذا العلم وكُتِبَ له الخلود، وحُدِمَ القرآن خدمة عظيمة سينال كل من ساهم فيها وسام الخيرية الذي أعلنه النبي ﷺ حين قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»^(١).



(١) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل القرآن، باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه (١٩٢/٦، ح: ٥٠٢٧) عن عثمان.

الفصل الثاني

أركان القراءة المقبولة ومسألة التواتر

المبحث الأول: أركان القراءة المقبولة^(١)

يدور الحديث في المبحث الأول من هذا الفصل حول تحديد أركان القراءة، وتوضيح ضوابطها، ومعرفة ما استقرت عليه الضوابط القرآنية التي وضعها علماء القراءات لقبول القراءة القرآنية؛ وذلك لتمييز القراءات المتواترة المقبولة عن غيرها من القراءات الشاذة المرذودة.

لقد حَظِيَتِ القراءات القرآنية بالاهتمام الواسع عند أهل العلم المشتغلين بهذا الفن، فمَحَّصُوهَا ومَيَّزُوهَا سَقِيمَهَا وَعَلِيَّهَا من صَحِيحِهَا وسَلِيمِهَا، وبعد أن

(١) هنا سؤال يطرح نفسه «هل هي ضوابط أم أركان»؟

الجواب: اختلفت عبارات العلماء عند الكلام عليها، فمنهم من أطلق عليها (أركان) كأبي شامة في كتابه: «المرشد الوجيز» (١/١٧٢)، وابن الجزري في كتابه: «النشر في القراءات العشر» (٩/١)، ومنهم من أطلق عليها اسم (الضابط) كالزرقاني في كتابه: «مناهل العرفان في علوم القرآن» (١/٤١٨)، وتبعه من جاء بعده من المعاصرين. والذي يظهر لي أنه لا خلاف بين التسميتين، ولا مشاحة في الاصطلاح بينهما، سواء أكان التعبير ركناً أو ضابطاً أو مقياساً، فكلها تعطي المعنى نفسه، فالتعبير بالضابط يراد به: ما اجتمع فيه أركان القراءة لضبطها من حيث قبولها وعدمه، ومجموع هذه الأركان هو (ضابط القراءة المقبولة)، والتعبير بالركن يراد به: ما استندت إليه القراءة وتم ضبطها به، فكلهما ملازم للآخر، ولذا قال أبو شامة في معرض حديثه عن القراء السبعة: «بل قد رُوِيَ عنهم ما يطلق عليه أنه ضعيف وشاذ بخروجه عن الضابط المذكور باختلال بعض الأركان الثلاثة». المرشد الوجيز (١/١٧٣)

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

تفرق القراء في البلاد، وخالقهم أمم بعد أمم، إلا أنه كان فيهم المتنون وغير المتنون، فكثرت الاختلاف، وعسر الضبط، واشتبه متواتر القراءات بشاذه^(١)، ومن ثم احتاط أئمة القراءة غاية الاحتياط لصون القراءات، فوضعوا ضوابط للحكم على القراءة بالقبول أو الرد لتكون ميزانا يرجع إليه.

وقد أجمع علماءنا على صحة هذه القراءات العشر وتواترها لتوفر شروط الصحة فيها، تلك الشروط التي كان علماء القراءة يستندون إليها في تمييز القراءات منذ بدء عصر التأليف في هذا العلم، وتتنوع عباراتهم في التأكيد على أركان القراءة المقبولة وضوابطها، فنجد الإمام مكي بن أبي طالب (ت: ٤٣٧هـ) يشير إلى شروط القراءة الصحيحة قائلاً: «أن يُنقل عن الثقات إلى النبي ﷺ، ويكون وجهه في العربية التي نزل بها القرآن شائعاً، ويكون موافقاً لخط المصحف.

فإذا اجتمعت فيه هذه خلال الثلاث فُرى به، وقُطع على مغيبه وصحته وصدقه؛ لأنه أُخذَ عن إجماع من جهة موافقته لخط المصحف، وكفّر من جده»^(٢).

وأكد ذلك في موضع آخر فقال: «وإنما الأصل الذي يُعتمد عليه في هذا: أن ما صح سنده، واستقام وجهه في العربية، ووافق لفظه خط المصحف، فهو من السبعة المنصوص عليها، ولو رواه سبعون ألفاً متفرقين أو

(١) إتحاف فضلاء البشر (ص: ٨) بتصرف وزيادة.

(٢) الإبانة عن معاني القراءات (ص: ٥١).

مجتمعين»^(١).

وهذا العلامة المحقق ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) إمام هذا الفن يؤكد أيضا على أركان القراءة المقبولة وضوابطها فيقول: «كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا، وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يجلُّ إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين»^(٢).

وقد نظم الحافظ ابن الجزري هذه المقاييس القرائية في نظمه المسمى بـ«طيبة النشر» قائلا:

فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوِ	وَكَانَ لِلرَّسْمِ احْتِمَالًا يَحْوِي
وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ	فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ
وَحَيْثُمَا يَخْتَلُّ رُكْنٌ أَثْبِتْ	شُدُودَهُ لَوْ أَنَّهُ فِي السَّبْعَةِ ^(٣)

من خلال ما سبق: يتضح من كلام هذين الإمامين الجليلين مكِّي وابن الجزري أنهما قد وضعا ضوابط ومقاييس لقبول القراءة، وهو ما يطلق عليه **(أركان القراءة المقبولة)**^(٤)، واشترطوا في القراءة الصحيحة المقبولة أن

((١)) المصدر السابق (ص: ٩٠-٩١).

((٣)) النشر في القراءات العشر (٩/١).

((٣)) متن «طيبة النشر» في القراءات العشر (ص: ٣٢).

((٤)) المراد بالقبول هنا: هو الحكم بقرآنية القراءة، والتعبُّد بها في الصلاة وخارجها، وقبولها في تفسير النصوص واستنباط الأحكام، والعمل بمدلولها، ويدل عليه صنيع

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

تتوافر فيها عدة شروط، وهي إجمالاً:

١- صحة سند القراءة.

٢- موافقة القراءة لخط أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً.

٣- موافقة القراءة لوجه من وجوه اللغة العربية ولو ضعيفاً، وفيما يلي

بيان لهذه الشروط بالتفصيل:

أولاً: صحة السند^(١): وهذا الركن شرط صحة للركنين التاليين، والمراد به كما قال ابن الجزري: «أن يروي تلك القراءة العدل الضابط عن مثله كذا

الإمام مكي بن أبي طالب إذ قال: «فإن سأل سائل فقال: فما الذي يُقبل من القراءات الآن فيقرأ به؟، وما الذي لا يُقبل ولا يُقرأ به؟، وما الذي يُقبل ولا يُقرأ به؟، فالجواب: إن جميع ما روي من القراءات على ثلاثة أقسام:

قسم يقرأ به اليوم، وذلك ما اجتمع فيه ثلاث خلال، وهي: أن ينقل عن الثقات إلى النبي ﷺ، ويكون وجهه في العربية التي نزل بها القرآن شائعاً، ويكون موافقاً لخط المصحف، فإذا اجتمعت فيه هذه خلال الثلاث فُرى به، وقُطِع على مغيبه وصحته وصدقه؛ لأنه أُجِدَّ عن إجماع من جهة موافقته لخط المصحف، وكفر من جده» إلخ. الإبانة عن معاني القراءات (ص: ٥١)

(١) السَّنَد في اللغة: (السين والنون والدال) أصل واحد يدل على انضمام الشيء إلى الشيء، والسَّنَد: ما أقبل عليك من الجبل، وذلك إذا عَلَا عن السَّفْح، والإسناد في الحديث: أن يُسَنَدَ إلى قائله، وحدُّ السند في اصطلاح القراء: الطريق الموصلة إلى القرآن.

مقاييس اللغة (١٠٥/٣)، مادة: (سَنَدَ)، ولطائف الإشارات (٣٦٠/١) والمراد به: الإجازة (الشهادة) التي يجيزها الشيخ إلى الطالب المجاز في القراءة، وتعتبر الإجازة في علم القراءة علماً وشعاراً للإسناد، وصلة تربط أهل القرآن بمعلمهم الأول رسول الله ﷺ.

حتى تنتهي، وتكون مع ذلك مشهورة عند أئمة هذا الشأن الضابطين له، غير معدودة عندهم من الغلط أو مما شذَّ بها بعضهم»^(١).

يفهم من هذا التعريف: أنه يضاف إلى صحة السند ما يلي:

١- الشهرة: بأن تكون القراءة مشهورة عند أئمة هذا الشأن الضابطين له.

٢- أن لا تكون شاذة أو معدودة في الغلط.

وهذا الركن من أهم أركان القراءة الصحيحة، ومن أولويات قبول القراءة وأساسها؛ لأن قراءة القرآن الكريم سنة متَّبَعَة، ولا بد أن تستند إلى النقل السليم والرواية الصحيحة، ولذلك كان السلف من الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم يرددون قولاً يعبرون به عن هذا الركن وعن تمسكهم بما تعلموه من قراءة القرآن، وهو قولهم:

«القراءة سنة»، ولعل من المفيد هنا أن أتطرق إلى بعض أقوال علمائنا التي تؤكد على تمييز الإسناد دون غيره في قبول القراءات القرآنية، فقد روى ابن مجاهد عن زيد بن ثابت قال: «القراءة سنة»، وفي رواية أخرى: «القراءة سنة، فاقروه كما تجدونه»^(٢)، وقال عامر الشعبي^(٣): «القراءة سنة، فاقروه

(١) النشر في القراءات العشر (١/١٣).

(٢) السبعة في القراءات (ص: ٤٩-٥٠).

(٣) عامر الشعبي: هو عامر بن شراحيل الشعبي الحميري، محدِّث، فقيه، شاعر، راوية من التابعين، ولد ونشأ ومات بالكوفة، كان مولده في إمرة عمر بن الخطاب. معجم المؤلفين (٥/٥٤)

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

كما قرأ أولوكم»^(١).

قال الحافظ أبو عمرو الداني: «وأئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفضى في اللغة والأفيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت لا يردُّها قياس عربية، ولا فُشُو لغة؛ لأن القراءة سنة متَّبعة يلزم قبولها والمصير إليها»^(٢).

فهذه الأقوال شديدة الوضوح في دلالتها على أن القراءات القرآنية لا مجال فيها للرأي ولا هي اجتهاد من القراء، بل مصدرها الأول والأخير النقل عن الصحابة الكرام الذين تلقوا القرآن عن رسول الله ﷺ، وقد أكد الإمام مكي بن أبي طالب على هذا المعنى بقوله: «والقراءات الثابتة كلها من السنة التي لا مدَّعَ فيها لأحد»^(٣).

يقول ابن الجزري: «إن من يزعم أن أئمة القراءة ينقلون حروف القرآن من غير تحقيق ولا بصيرة ولا توقيف، فقد ظن بهم ما هم منه مبرِّعون، وعنه منزَّهون»^(٤).

لذا فقد تقرر: أن نسبة القراءة للقارئ نسبة اشتهار وضبط وإقراء، لا نسبة اختراع ورأي واجتهاد.

(١) السبعة في القراءات (ص: ٥١).

(٢) جامع البيان في القراءات السبع (٢/٨٦٠).

(٣) التبصرة في القراءات السبع (ص: ٢٣٠).

(٤) النشر في القراءات العشر (٢/٢١٤).

ومن هنا تأتي أهمية «**صحة سند القراءة**»^(١)، وأنه لا بد من الرجوع إلى الشيوخ المنقذين الآخذين ذلك عن أمثالهم المتصل سندهم بالنبي ﷺ، والأخذ عنهم والسماع من أفواههم؛ لأن هناك أحكاماً لا يمكن تلقّيها من الكتب، ولا تُعَلَّم إلا بالتطبيق العملي والسماع من العلماء وأئمة القراءة، ورياضة اللسان عليها المرة تلو المرة أمامهم كالروم، والإشمام، والإدغام، والإخفاء، والإمالة، والتسهيل، وغير ذلك.

وبهذا يكون القارئ سليم النطق، حسن الأداء، بعيداً عن اللحن، بخلاف من أخذ من الكتب وترك الرجوع إلى الشيوخ فإنه يعجز لا محالة عن الأداء الصحيح، ويقع في التحريف الصريح الذي لا تصح به القراءة، ولا توصف به التلاوة، والله درُّ القائل:

مَنْ يَأْخُذِ الْعِلْمَ عَنِ شَيْخٍ مُشَافَهَةٍ

يَكُنْ مِنَ الزَّيْغِ وَالنَّضْحِيفِ فِي حَرَمِ

فَعِلْمُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَالْعَدَمِ^(٢)

وَمَنْ يَكُنْ آخِذًا لِلْعِلْمِ عَنِ صُحْفٍ

((١) أشار القسطلاني إلى أهمية الإسناد في القراءات، فقال: «وهو أعظم مدارات هذا الفن؛ لأن القراءات سنة متَّبَعَة، ونقل محض، فلا بد من إثباتها وصحتها، ولا طريق إلى ذلك إلا بالإسناد، فلها توقفت معرفة هذا العلم عليه». لطائف الإشارات (١/٣٦٠)

((٢) البيتان ذكرهما بدر الدين القَرَّافِي في توشيح الديباج (ص: ٢١٠)، وعزاها لـ(محمد بن محمد بن محمد بن حسن الشمني المغربي).

وهنا سؤال يطرح نفسه، هل يشترط التواتر في ثبوت القراءة القرآنية، أم يكفي في قبولها بصحة السند؟

والجواب: اختلف علماؤنا في قبول القراءة بين اشتراط التواتر أو الاكتفاء بصحة الإسناد، فمنهم من يكفي في الحكم على القراءة بالقبول أن يصح سندها ولو لم تبلغ التواتر، ومنهم من يصرح بـ«التواتر» شرطاً لثبوت القراءة القرآنية، وينحصر خلافهم في قولين إليك بيانهما بالتفصيل:

القول الأول: لا يشترط التواتر لثبوت القراءة، بل يكفي في ثبوتها وقبولها صحة السند، وما استفاض نقله، وتلقته الأمة بالقبول، **وعلتهم:** أن الاستفاضة^(١) تقيد القطع المطلوب في إثبات قرآنية القراءة^(٢).

وممن قال بهذا القول: مكي بن أبي طالب، وتبعه أبو شامة المقدسي، وابن الجزري، وإليك بعض أقوالهم:

قال الإمام أبو محمد مكي بن أبي طالب (ت: ٤٣٧هـ) محدداً أركان القراءة الصحيحة: «إن جميع ما روي من القراءات على ثلاثة أقسام: قسم يُقرأ به اليوم، وذلك ما اجتمع فيه ثلاث خلال، وهي: أن يُنقل عن الثقات إلى النبي

(١) الاستفاضة: فسرها الأصوليون بأنها: ما زاد نقلته على ثلاثة. وقيل: الاستفاضة: هي الاشتهار الذي يتحدث به الناس وفاض بينهم، وقد قسم الحنفية الأخبار إلى ثلاثة أقسام: (أحاد، وتواتر، واستفاضة)، وجعلوا المستفيض مرتبة بين المرتبتين، وخصوا به عموم القرآن، وقالوا: هو بمنزلة التواتر، ومنهم من جعله قسماً من أقسام التواتر. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (٣٨٤/٢)

(٢) صفحات في علوم القراءات (ص: ٥٧).

مجلة قطاع أصول الدين العدد السادس عشر

ﷺ، ويكون وجهه في العربية التي نزل بها القرآن شائعا، ويكون موافقا لخطِّ المصحف، فإذا اجتمعت فيه هذه الخصال الثلاث قُرئَ به، وقُطِعَ على مغيبه وصحته وصدقه؛ لأنه أُخِذَ عن إجماع من جهة موافقته لخط المصحف، وكَفَرَ من جده»^(١).

وقال الإمام الحافظ أبو شامة المقدسي (ت: ٦٦٥هـ): «وذكر المحققون من أهل العلم بالقراءة ضابطا حسنا في تمييز ما يعتمد عليه من القراءات وما يطرَّح، فقالوا: كل قراءة ساعدها خط المصحف مع صحة النقل فيها، ومجيئها على الفصح من لغة العرب فهي قراءة صحيحة معتبرة، فإن اختلف أحد هذه الأركان الثلاثة، أُطلق على تلك القراءة أنها شاذة وضعيفة، أشار إلى ذلك كلام الأئمة المتقدمين، ونص عليه أبو محمد مكي -رحمه الله تعالى- في تصنيف له مرارا، وهو الحق الذي لا محيد عنه»^(٢).

وقال أيضا: «ولا يلزم في ذلك تواتر، بل تكفي الأحاد الصحيحة من الاستقاضة، وموافقة خط المصحف، وعدم المنكرين لها نقلا وتوجيها من حيث اللغة، والله أعلم»^(٣).

وهذا العلامة المحقق ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) إمام هذا الفن يحدد أركان القراءة المقبولة فيقول: «كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا، وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة التي

((١) الإبانة عن معاني القراءات (ص: ٥١).

((٢) إبراز المعاني من حرز الأمانى (ص: ٥).

((٣) المرشد الوجيز (١/١٤٥).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

لا يجوز رُدُّها ولا يَجِلُّ إنكارُها...، ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أُطِيقَ عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة، سواء كانت عن السبعة أم عن هو أكبر منهم»^(١).

ثم صرح الإمام ابن الجزري بأن هذه الأركان الثلاثة هي مذهب سلف العلماء من القراء وغيرهم قائلًا:

«هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف، صرح بذلك الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني^(٢)، ونص عليه في غير موضع الإمام أبو محمد مكي بن أبي طالب، وكذلك الإمام أبو العباس أحمد بن عمار المهدي^(٣)، وحققه الإمام الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بـ(أبي شامة)، وهو مذهب السلف الذي لا يُعرَف عن أحد منهم

(١) النشر في القراءات العشر (٩/١) بتلخيص.

(٢) الإمام الداني: هو عثمان بن سعيد بن عثمان أبو عمرو الداني، أحد حفاظ الحديث، ومن الأئمة في علم القرآن ورواياته وتفسيره، له مؤلفات منها: (التيسير في القراءات السبع، والمقنع في رسم المصاحف ونقطها، والاهتدأ في الوقف والابتداء) وغير ذلك، ولد سنة (٣٧٢هـ)، وتوفي سنة (٤٤٤هـ). معجم الأدباء (٤/١٦٠٤)، والأعلام (٤/٢٠٦)

(٣) الإمام أبو العباس المهدي: هو أبو العباس أحمد بن عمار بن أبي العباس المهدي التميمي، مقرئ أندلسي، أصله من المهديّة بالقيروان، صنّف كتبًا منها: (التفصيل الجامع لعلوم التنزيل)، و(هجاء مصاحف الأمصار على غاية التقريب والاختصار)، و(التيسير في القراءات)، وغير ذلك، توفي سنة (٤٣١هـ). طبقات المفسرين للأدنه وي (ص: ١١١-١١٢)، والأعلام (١/١٨٤)

خلافه»^(١).

وإنما اكتفى أصحاب هذا القول في ضابط القراءة المشهورة بـ«**صحة الإسناد**» فقط مع الركنين الآخرين ولم يشترطوا «**التواتر**»، مع أنه لا بد منه في تحقق القرآنية لأسباب ثلاثة:

أحدها: أن هذا ضابط لا تعريف، والتواتر قد لوحظ في تعريف القرآن على أنه شطر أو شرط على الأقل، ولم يُلحَظ في الضابط؛ لأنه يُعْتَفَر في الضوابط ما لا يغتفر في التعاريف.

ثانيها: التيسير على الطالب في تمييز القراءات المقبولة من غيرها، فإنه يسهل عليه بمجرد رعايته لهذا الضابط أن يميّز القراءات المقبولة من غير المقبولة، أما إذا اشترط التواتر فإنه يصعب عليه ذلك التمييز؛ لأنه يضطر في تحصيله إلى أن يصل إلى جمع يؤمّن تواطؤهم على الكذب في كل طبقة من طبقات الرواية، وهيئات أن يتيسر له ذلك.

ثالثها: أن هذه الأركان الثلاثة تكاد تكون مساوية للتواتر في إفادة العلم القاطع بالقراءات المقبولة، بيان هذه المساواة أن ما بين دفتي المصحف متواتر ومجمّع عليه من الأمة في أفضل عهودها وهو عهد الصحابة، فإذا صح سند القراءة، ووافقت قواعد اللغة، ثم جاءت موافقة لخط هذا المصحف المتواتر، كانت هذه الموافقة قرينة على إفادة هذه الرواية للعلم القاطع وإن كانت آحادا.

فكأن التواتر كان يطلب تحصيله في الإسناد قبل أن يقوم المصحف وثيقة

(٥) النشر في القراءات العشر (٩/١).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

متواترة بالقرآن، أما بعد وجود هذا المصحف المجمع عليه، فيكفي في الرواية صحتها وشهرتها ما وافقت رسم هذا المصحف ولسان العرب^(١).

التعيب على هذا القول ومناقشته

الرأي القائل بالاكْتفاء بـ«**صحة السند**» في قبول القراءة القرآنية في الحقيقة محل نظر، لذا سأورد بعض أقوال علمائنا ردًا على أصحاب هذا القول، والتي سيتبين من خلالها أن التواتر شرط أساسي لصحة القراءة القرآنية، ولا ينبغي العدول عنه، وإليك بعض أقوال علمائنا:

قال أبو القاسم النُويري^(٢) في شرحه لطيبة النشر تعقيبا على قول الإمام ابن الجزري: «وصحَّ إسنادا»^(٣): «وقوله: «وصحَّ إسنادا» ظاهره أن القرآن يُكتفى في ثبوته مع الشرطين المتقدمين بـ«صحة السند» فقط، ولا يحتاج إلى تواتر، وهذا قول حادث مخالف لإجماع الفقهاء والمحدِّثين وغيرهم»، ثم عرَّج قائلاً: «ولقد ضلَّ بسبب هذا القول قوم فصاروا يقرءون أحرفا لا يصح لها سند أصلا، ويقولون: التواتر ليس بشرط»^(٤).

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن (١/٤٢٧-٤٢٨) بتلخيص.

(٢) النُويري: هو محمد بن محمد بن محمد أبو القاسم محب الدين النويري، فقيه مالكي، عالم بالقراءات، له تصانيف كثيرة منها: (شرح المقدمات الكافية في النحو والصرف والعروض والقافية)، و(الغياث) منظومة في القراءات الثلاث الزائدة على السبع، و(شرح طيبة النشر في القراءات العشر)، وغير ذلك، توفي سنة (٨٥٧هـ). الأعلام (٧/٤٧)

(٣) متن «طيبة النشر» في القراءات العشر (ص: ٣٢).

(٤) شرح طيبة النشر (١/١١٧).

وهذا أبو الحسن الصَّفَّاقُسي^(١) يقول: «وهذا -أي: القول بالاكْتفاء بصحة السند- قول محدث لا يعوّل عليه، ويؤدي إلى تسوية غير القرآن بالقرآن»^(٢).

ويرد أيضا على الفائلين بالاكْتفاء بـ«**صحة السند**» بما ذكره ابن الصلاح^(٣) في فتاواه، محددا شروط قبول القراءة قائلا: «لا يجوز القراءة من ذلك إلا بما تواتر نقله، واستفاضت تلقته الأمة بالقبول كهذه السبع، فإن الشرط في ذلك اليقين والقطع على ما تقرّر في الأصول»^(٤).

وبناء على ما سبق: فإن أصحاب هذا القول وإن لم يجزموا بثبوت التواتر شرطا أساسيا في قبول القراءة قرآنا يتلى، إلا أنهم أشاروا إلى أن صحة السند وحدها لا تكفي في قبول القراءة إلا إذا كان معها الشروط الآتية:

١- تلقّي الأمة لهذه القراءة بالقبول دون إنكار.

((١) الصَّفَّاقُسي: هو أبو الحسن علي بن محمد بن سالم الثوري الصَّفَّاقُسي، مقرئ من فقهاء المالكية، صنف كتبًا، منها: غيث النفع في القراءات السبع، و(تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين)، وغيرهما، توفي سنة (١١١٨هـ). الأعلام (١٤/٥)

((٢) غيث النفع في القراءات السبع (ص: ١٤).

((٣) ابن الصلاح: هو الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الكردي الشافعي المعروف بـ(ابن الصلاح)، أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث وأسماء الرجال، له مصنفات نافعة منها: (أدب المفتي والمستفتي)، و(الفتاوى)، وغير ذلك، توفي سنة (٦٤٣هـ). أبجد العلوم (ص: ٦٥١)، وهدية العارفين (١/٦٥٤)

((٤) فتاوى ومسائل ابن الصلاح في التفسير والحديث والأصول والفقهاء ومعه أدب المفتي والمستفتي (١/٢٣١).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

٢- الاستفاضة في المِصْر، مع اليقين والقطع في ذلك.

وهنا لفظة ينبغي الإشارة إليها والتنبية عليها، وهي أنه إذا كان الإمام ابن الجزري يشترط «**صحة السند**» في قبول القراءة القرآنية، إلا أنه قد خالف رأيه هذا بعد أن قرر في كتابه «منجد المقرئين» ضرورة التواتر لصحة القراءة المقبولة قائلاً: «كل قراءة وافقت العربية مطلقاً، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديراً، وتواتر نقلها، هذه القراءة المتواترة المقطوع بها»^(١).

ففي العبارة السابقة نجد الإمام ابن الجزري يشترط «**التواتر**» ويصرح به لصحة القراءة، إلا أنه قد عدل عن هذا الشرط وتراجع عنه فيما بعد في كتابه «النشر»، ونظمه «طيبة النشر»، حيث اكتفى بـ«صحة السند مع كون القراءة مشهورة متلقاة لدى أئمة القراءة بالقبول» قائلاً عند شرحه لركن «**صحة السند**»: «وقد شرط بعض المتأخرين التواتر في هذا الركن، ولم يكتفِ فيه بصحة السند، وزعم أن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وأن ما جاء مجيء الأحاد لا يثبت به قرآن، وهذا مما لا يخفى ما فيه، فإن التواتر إذا ثبت لا يحتاج فيه إلى الركنين الأخيرين من الرسم وغيره، إذ ما ثبت من أحرف الخلاف متواتراً عن النبي ﷺ وجب قبوله، وقُطِعَ بكونه قرآناً سواء وافق الرسم أم خالفه، وإذا اشترطنا التواتر في كل حرف من حروف الخلاف، انتفى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن هؤلاء الأئمة السبعة

((١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ١٨).

وغيرهم^(١)، وقد كنتُ قبلُ أجنح إلى هذا القول^(٢)، ثم ظهر فسادُه، وموافقة أئمة السلف والخلف^(٣).

القول الثاني: التواتر شرط أساسي لثبوت صحة القراءة وقبولها لأنها قرآن، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر، ولا تكفي صحة السند؛ لأن التواتر عندهم الجزء الأهم في الحد، فلا يتصور ماهية القرآن إلا به^(٤)، ولذا عرف الإمام الغزالي^(٥) القرآن قائلاً: «وحدُّ الكتاب: ما نُقِلَ إلينا بين دفتي المصحف على الأحرف السبعة المشهورة نقلًا متواترًا، ونعني بالكتاب: القرآن المنزَّل»^(٦).

وعلى هذا فلا بدَّ من حصول التواتر لصحة قبول القراءة القرآنية، وهو ما جزم به جمهور العلماء من القراء، والأصوليين، والمحدِّثين، وفقهاء المذاهب

((١) أي: إن اشتراط التواتر في ثبوت القرآن إنما هو بالنظر لمجموع القرآن الكريم، وإلا فلو اشتطنا التواتر في كل فرد من أحرف الخلاف، انتفى كثير من القراءات الثابتة عن هؤلاء الأئمة السبعة وغيرهم.

((٢) أي: القول ب(التواتر).

((٣) النشر في القراءات العشر (١/١٣).

((٤) شرح طيبة النشر للنويري (١/١١٩).

((٥) الغزالي: هو الإمام الجليل محمد بن محمد بن أحمد الطوسي أبو حامد الغزالي، نسبته إلى صناعة الغزل (عند من يقوله بتشديد الزاي)، أو إلى غزّالة (من قرى طوس)، له مصنفات منها: (إحياء علوم الدين)، و(تهافت الفلاسفة)، و(الاقتصاد في الاعتقاد)، وغيرها، توفي سنة (٥٠٥هـ). الوافي بالوفيات (١/٢١١)، وطبقات الشافعية الكبرى (٦/١٩١).

((٦) المستصفي في علم الأصول (ص: ٨١).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

الأربعة^(١)، وفيما يلي بعض الأقوال الدالة على اشتراط التواتر:
 قال ابن العربي المالكي^(٢): «إن القرآن لا يثبت إلا بنقل التواتر»^(٣).
 وقال أبو القاسم الصَّفْرَاوِي^(٤): «اعلم أن هذه الأحرف السبعة والقراءات المشهورة نُقِلَتْ تواتراً»^(٥).
 وقال الصَّفَاقْسِي: «مذهب الأصوليين، وفقهاء المذاهب الأربعة، والمحدثين، والقراء، أن التواتر شرط في صحة القراءة، ولا تثبت بالسند الصحيح غير المتواتر ولو وافقت رسم المصاحف العثمانية والعربية»^(٦).
 فهذه بعض أقوال علمائنا الأجلاء تبين من خلالها إثباتهم التواتر شرطاً

- (١) غيث النفع في القراءات السبع للصفاسي (ص: ١٤)، وينظر: شرح الهداية للمهدوي (٨/١)، والقواعد والإشارات في أصول القراءات لأبي العباس أحمد بن عمر الحموي (ص: ٣٠-٣١)، وشرح طيبة النشر للنويري (١١٧/١ - ١٢٢).
- (٢) ابن العربي: هو محمد بن عبد الله بن محمد أبو بكر بن العربي المالكي، من حفاظ الحديث، من كتبه: (العواصم من القواصم)، و(أحكام القرآن)، وغير ذلك، توفي سنة (٥٤٣هـ). الأعلام (٢٣٠/٦)، وهدية العارفين (٩٠/٢).
- (٣) أحكام القرآن (٦٠٦/٢).
- (٤) أبو القاسم الصَّفْرَاوِي: هو عبد الرحمن بن عبد المجيد بن إسماعيل بن عثمان بن يوسف بن حسين بن حفص أبو القاسم الصَّفْرَاوِي، نسبة إلى وادي الصفراء بـ(الحجاز)، كان إماماً كبيراً مفتياً على مذهب مالك، ولد أول سنة (٥٤٤هـ)، ومات في ربيع الآخر سنة (٦٣٦هـ). غاية النهاية في طبقات القراء (٣٧٣ ١).
- (٥) ذكر ذلك النويري في شرح طيبة النشر (١٢١/١ - ١٢٢).
- (٦) غيث النفع في القراءات السبع (ص: ١٤).

أساسيا في ثبوت صحة القراءة القرآنية، وردّهم على من خالف ذلك القول واكتفى بصحة السند فقط بأنه قول حادث لا يعوّل عليه.

الرأي الراجح:

بعد عرض أقوال علمائنا الأجلاء في هذه المسألة فإنني أميل إلى **(القول الثاني)** القائل باشتراط **«التواتر»** وجعله ركنا أساسيا في قبول القراءة القرآنية، ولا تكفي **«صحة السند»**، وهذا هو القول الراجح، وهو الصحيح المعتمد الذي ينبغي أن يُصَارَ إليه؛ وذلك لأن اشتراط التواتر لثبوت قرآنية أي قراءة هو الأمر المعقول، فضلا عن أنه قول جمهور العلماء من القراء والأصوليين والمحدّثين وفقهاء المذاهب الأربعة، وهو ما قطع به الإمام السيوطي إذ قال: «لا خلاف أن كلّ ما هو من القرآن يجب أن يكون متواترا في أصله وأجزائه، وأمّا في محلّه ووضعه وترتيبه فكذلك عند محقّقي أهل السنة؛ للقطع بأن العادة تقضي بالتواتر في تفاصيل مثله؛ لأن هذا المعجز العظيم الذي هو أصل الدين القويم والصرط المستقيم مما تتوفر الدواعي على نقل جمّله وتفاصيله، فما نُقلَ أحادا ولم يتواتر يُقطع بأنه ليس من القرآن قطعا»^(١).

قال الشيخ/عبد الفتاح القاضي^(٢): «وينبغي أن يُعلَمَ أن أهمّ هذه الأركان هو

(١) الإتيان في علوم القرآن (١/٢٦٦).

(٢) عبد الفتاح القاضي: هو الشيخ/عبد الفتاح بن عبد الغنى بن محمد القاضي، عالم مصري من أفاضل علماء الأزهر، حفظ القرآن الكريم في مقتبل عمره، ثم أتقنه وجوّده، ثم أخذ القراءات العشر على غير واحد من الثقات الجهابذة الأثبات، توفي بالقاهرة عام

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

الركن الثالث - **التواتر** - والركنين الأولين - موافقة الرسم العثماني ولو احتمالاً، وموافقة وجه صحيح من وجوه اللغة العربية - لأزمان له، إذ إنه متى تحقق تواتر القراءة لزم أن تكون موافقة للغة العرب، ولأحد المصاحف العثمانية، فالعمدة هو: **التواتر**^(١).

هذا وإن كان رأي الجمهور القائل باشتراط **«التواتر»**، وجعله ركناً أساسياً في قبول القراءة القرآنية، لكن لا يمكن إغفال ما قاله أصحاب (القول الأول) في ثبوت القراءة من القول بـ **«صحة السند»** مع اشتراط أن يكون المقروء به قد تلقته الأمة بالقبول دون إنكار، واستفاض نقله في الأمصار مع اليقين والقطع في ذلك، فهذه شواهد وأدلة تُلحَق بالتواتر في ثبوت صحة القراءة القرآنية وقبولها.

وبناء على ما سبق يتبين الآتي:

عند تأمل القولين **(الأول والثاني)** السابقين في قبول القراءة القرآنية وثبوتها والجمع بينهما يتضح جلياً أن كلاً القولين مؤداه واحد، وأنه لا فرق بينهما في إفادة القراءة للعلم؛ لأن من لم يشترط التواتر وإنما اشترط صحة السند لم يكتف به، وإنما اشترط قرائن بمجموعها تعيد العلم وتقوم مقام التواتر كما سبق بيانه.

أضف إلى ذلك أن القول بـ **«صحة السند»** مع الاشتهار، مع موافقة القراءة للرسم العثماني ولو احتمالاً، وموافقة وجه من وجوه اللغة العربية ولو

==

(١٤٠٣هـ). إمتاع الفضلاء بتراجم القراء (١/١٩٤-٢٠١)
((١) القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب (ص: ٧) بتصرف.

ضعيفا، فإن هذين الشرطين يعطيان الرواية الصحيحة المشتهرة قوة التواتر،
فبإتلف الكلام حينئذ ولا يختلف.

وبهذا يتضح أن الخلاف الحاصل بين هذين القولين خلاف (لفظي)، سواء
قلنا: ركن «التواتر»، أو قلنا: ركن «صحة السند مع الشهرة
والاستفاضة»، كما أن القولين في الواقع متفقان في النتيجة على قبول
القراءات العشر كلها والقراءة بها، والله أعلم.

ولذا قال الإمام مكي بن أبي طالب: «فإذا اجتمعت فيه هذه الخلال الثلاث
قُرئَ به، وقُطِعَ على مغيبه وصحته وصدقه؛ لأنه أخذَ عن إجماع من جهة
موافقته لخط المصحف، وكَفَرَ من جده»^(١).

وقال الشيخ الزرقاني ما ملخصه: إن هذه الأركان الثلاثة^(٢) تكاد تكون
مساوية للتواتر في إفادة العلم القاطع بالقراءات المقبولة، بيان هذه المساواة:
أن ما بين دفتي المصحف متواتر ومجمَع عليه من الأمة في أفضل
عهودها وهو عهد الصحابة، فإذا صح سند القراءة، ووافقت قواعد اللغة، ثم
جاءت موافقة لخطِّ هذا المصحف المتواتر كانت هذه الموافقة قرينة على
إفادة هذه الرواية للعلم القاطع وإن كانت آحادا ... فكأن التواتر كان يُطَلَّب
تحصيله في الإسناد قبل أن يقوم المصحف وثيقة متواترة بالقرآن، أمَّا بعد
وجود هذا المصحف المجمع عليه فيكفي في الرواية صحتها وشهرتها ما

(١) الإبانة عن معاني القراءات (ص: ٥١).

(٢) وهي (صحة السند وما يلحق به من شروط وقرائن، وموافقة القراءة لخطِّ أحد
المصاحف العثمانية ولو احتمالا، وموافقة وجه من وجوه اللغة العربية ولو ضعيفا).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

وافقت رسم هذا المصحف ولسان العرب ... وهذا التوجيه الذي وجَّهنا به الضابط السالف يجعل الخلاف كأنه لفظي، ويسير بجماعات القراء على جُدِّ الطريق في تواتر القرآن^(١).



(١) مناهل العرفان في علوم القرآن (١/٤٢٧ - ٤٢٩).

ثانياً: موافقة القراءة لخط أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً^(١):

المراد بذلك: أن تكون القراءة موافقة لرسم الكلمة في أحد المصاحف العثمانية^(٢) التي نسخها سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه، وأرسلها إلى الأمصار

((يفهم من ذلك أن مخالفة بعض القراءات لرسم بعض المصاحف العثمانية مع موافقة بعضها الآخر لا تعدُّ هَدْمًا لهذا الركن؛ لأن الشرط هو موافقة القراءة لأحد هذه المصاحف لا كلها، ومن أمثلة ذلك: قراءة ابن عامر قوله تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ (١١٥) قَالُوا أَخَذَ اللَّهُ لَدَّا ﴿ [سورة: البقرة، الآيتان (١١٥-١١٦)] بحذف الواو- قبل ﴿قَالُوا﴾، وكذا هو في المصحف الشامي، وقرأ الباقر: ﴿وَقَالُوا﴾ بإثبات الواو قبل القاف- كما هو في مصاحفهم. النشر في القراءات العشر (٢/٢٢٠)، والبدور الزاهرة (ص: ٣٩)

وفي هذا المعنى قال الإمام القرطبي: «وما وُجِدَ بين هؤلاء القراء السبعة من الاختلاف في حروف يزيدنها بعضهم وينقصها بعضهم فذلك لأن كلاً منهم اعتمد على ما بلغه في مصحفه ورواه، إذ قد كان عثمان كتب تلك المواضع في بعض النسخ ولم يكتبها في بعض، إشعاراً بأن كل ذلك صحيح، وأن القراءة بكل منها جائزة». الجامع لأحكام القرآن (١/٥٤)

((المراد بالمصحف العثماني: مصحف عثمان بن عفان رضي الله عنه الذي أمر بكتابته وجمعه، وكانوا يسمونه «المصحف الإمام».

تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه للشيخ/محمد طاهر الكردي (ص: ٣)
والأصل في هذه التسمية: ما جاء في بعض الروايات أن عثمان بن عفان رضي الله عنه لما بلغه اختلاف المعلمين في القرآن قال: «عندي تكذيبون به وتلحنون فيه، فمن نأى عنى كان أشدَّ تكذيباً وأكثرَ لحناً، يا أصحاب محمد اجتمعوا فاكتبوا للناس إماماً». الإتيان (١/٢٠٩)

وأما سبب تسميته بالمصحف: فقد روى ابن شهاب حديثاً جاء فيه أن أبا بكر قال بعد

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

الإسلامية المختلفة؛ لأن كل مصحف منها كان إماماً وأصلاً يُرجع إليه في انتساخ المصاحف^(١).

واعتبار الرسم العثماني^(٢) ركن أو شرط في قبول القراءة والاعتداد به أمر لا خلاف فيه بين العلماء؛ لأن المصاحف التي نُسخَت في عهد الخليفة عثمان رضي الله عنه، وأرسلها إلى الأمصار الإسلامية المختلفة تمت بإجماع من الصحابة الكرام، وكانت مشتملة على القراءات الصحيحة، ولذلك أُحرقت المصاحف المخالفة والتي كان فيها الكثير من القراءات التي لم تصح، أو

==

أن تمَّ جمع القرآن، التمسوا له اسماً، فقال بعضهم: «السِّفْر»، وقال بعضهم: «المصحف»، فإنَّ الحبشة يسمونه المصحف، فسماه أبو بكر: «المصحف».

وفي رواية أخرى أن أبا بكر لما قال: «سَمُوهُ»، قال بعضهم: «سَمُوهُ إنجيلاً»، فكرهوه، وقال بعضهم: «سَمُوهُ سِفْرًا»، فكرهوه، فقال ابن مسعود: «رأيت بالحبشة كتاباً يدعونه المصحف فسَمُوهُ به». المصدر السابق (١٨٤/١-١٨٥)

((١)) الاختلاف بين القراءات (ص: ٧٧)، والقراءات أحكامها ومصادرها (ص: ٩٤) يتصرف.

((٢)) الرسم لغة: الأثر، ويرادفه (الخط، والكتابة). الصحاح تاج اللغة (٥/١٩٣٢)، مادة (رَسَمَ)

الرسم اصطلاحاً: ينقسم إلى قسمين: (قياسي، وتوقيفي)، ويسمى القسم الثاني بـ(الاصطلاح) نسبة لاصطلاح الصحابة.

فالرسم القياسي: تصوير الكلمة بحروف هجائها على تقدير الابتداء بها والوقف عليها، ولهذا أثبتوا صورة همزة الوصل، وحذفوا صورة التنوين. والرسم التوقيفي: علم تعرف به مخالقات خط المصاحف العثمانية لأصول الرسم القياسي. دليل الحيران (ص: ٦٣)

كانت من قبيل التفسير من رسول الله ﷺ، أو نُسِخَتْ تلاوتها^(١).

قال الإمام ابن الجزري: «إن الصحابة كتبوا في هذه المصاحف ما تحققوا أنه قرآن، وما علموه استقر في العرصة الأخيرة، وما تحققوا صحته عن النبي ﷺ مما لم يُنسخ»^(٢).

ولذا أشار العلماء سلفا وخلفا إلى ضرورة اتباع رسم المصحف لارتباطه الوثيق بالقراءة؛ لأن «الحاجة إليه كالحاجة إلى سائر علوم القرآن بل أهم، ووجوب تعليمه أشمل وأعم، إذ لا يصح معرفة بعض ما اختلف القراء فيه دون معرفته، ولا يَسَعُ أحدًا اكتتابُ مصحف على خلاف خطِّ المصحف الإمام ورتبته»^(٣).

وموافقة القراءة الصحيحة للرسم العثماني لا تخلو من أن تكون **(موافقة حقيقية)** أو **(موافقة تقديرية)**، ف**(الموافقة الحقيقية)**: هي الموافقة الصريحة كقراءة ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾^(٤) -بحذف الألف- فهي موافقة لرسم المصاحف تحقيا وصراحة لأن الألف محذوفة في جميعها، مثلها في ذلك مثل قوله تعالى: ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾^(٥).

وقد تكون الموافقة **(تقديرية احتمالية)** كقراءة الآية المذكورة -بإثبات

(١) المدخل إلى علم القراءات (ص: ٦٢) بتصرف.

(٢) النشر في القراءات العشر (٣٢/١).

(٣) هجاء مصاحف الأمصار لأبي العباس المهدي (ص: ٣٤).

(٤) سورة: (الفاتحة)، الآية: (٤).

(٥) سورة: (الناس)، الآية: (٢).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

الألف^(١) - فهي موافقة للرسم تقديرا واحتمالا على معنى أن إثبات الألف على احتمال وتقدير أنها ثابتة وحُذِفَت في الرسم اختصارا كما في قوله تعالى:

﴿مَلِكٍ أَلْمَلِكِ﴾^(٢)، فإنها قُرِئَتْ بإثبات الألف لجميع القراء، مع حذفها اختصارا في سائر المصاحف^(٣).

وقد وضح الإمام ابن الجزري المقصود بهذا الركن قائلا: «ومعنى: (أحد المصاحف العثمانية): واحد من المصاحف التي وجَّهها عثمان رضي الله عنه إلى الأمصار، كقراءة ابن كثير: ﴿جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾^(٤) - بزيادة ﴿مِنْ﴾^(٥) - فإنها لا توجد إلا في مصحف مكة، ومعنى: (ولو تقديرا): ما

(١) القراءة بإثبات الألف بعد الميم هكذا ﴿مَلِكٍ﴾ هي قراءة عاصم، والكسائي، ويعقوب، وخلف العاشر، وقرأ الباقر: ﴿مَلِكٍ﴾ بحذف الألف بعد الميم. النشر في القراءات العشر (٢٧١/١)، والبدور الزاهرة (ص: ١٥)
(٢) سورة: (آل عمران)، من الآية: (٢٦).

(٨) إتخاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (ص: ١٥)، والقراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب (ص: ٨) بتصرف.
(٤) سورة: (التوبة)، من الآية: (١٠٠).

(٥) القراءة بزيادة ﴿مِنْ﴾ وخفض ﴿تَحْتِهَا﴾ هي قراءة ابن كثير وحده، وقرأ الباقر: ﴿تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ بحذف ﴿مِنْ﴾، ونصب ﴿تَحْتِهَا﴾. المبسوط في القراءات العشر (ص: ٢٢٨) وإلى قراءة ابن كثير أشار الشاطبي في نظمه «متن الشاطبية» (ص: ٥٨) بقوله:

«وَمِنْ تَحْتِهَا الْمَكِّيُّ يَجْرُ وَزَادَ مِنْ صَلَاتِكَ وَحَدَّ وَأَفْتَحَ النَّاسُ شَذَا عَلَا»

مجلة قطاع أصول الدين العدد السادس عشر

يحتمله رسم المصحف، كقراءة من قرأ ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾ -بالألف-، فإنها كُتِبَتْ بغير ألف في جميع المصاحف، فاحتملت الكتابة أن تكون ﴿مَلِكٍ﴾، وُفِعِلَ بها كما فُعِلَ باسم الفاعل من قوله: (قَادِرٍ)، و(صَالِحٍ)، ونحو ذلك مما حُذِفَتْ منه الألف للاختصار، فهو موافق للرسم بتقديرًا^(١).

وللعلمة النُويْري في شرحه لطيبة النشر كلام نفيس في هذا الموضوع إذ يقول ما نصه: «اعلم أن الرسم: هو تصوير الكلمة بحروف هجائها بتقدير الابتداء بها والوقف عليها، والعثماني: هو الذي رُسِمَ في المصاحف العثمانية، وينقسم إلى قياسي: وهو ما وافق اللفظ، وهو معنى قولهم: «تحقيقًا»، وإلى اصطلاحى: وهو ما خالف اللفظ، وهو معنى قولهم: «تقديرًا».

ثم ذكر النويْري أقسام الرسم وقال عند حديثه عن القسم الثالث: «وهو ما وافق الرسم احتمالًا»، ويندرج فيه ما وقع الاختلاف فيه بالحركة والسكون نحو: ﴿الْقُدْسِ﴾^(٢)، وبالقطع والوصل المعبر عنه بالشكل نحو ﴿أَدْخُلُوا﴾^(٣)، وبالإعجام والإهمال نحو: ﴿نُنَشِرُهَا﴾^(٤)... فإن المصاحف العثمانية تحتل هذه كلها لتجردها عن أوصافها^(٥).

(١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ١٨).

(٢) سورة: (البقرة)، من الآية: (٨٧)، والمراد: القراءة بإسكان الدال وضمها.

(٣) سورة: (غافر)، من الآية: (٤٦)، والمراد: القراءة بهمزة الوصل والقطع.

(٤) سورة: (البقرة)، من الآية: (٢٥٩)، والمراد: القراءة بالزاي والراء.

(٥) شرح طيبة النشر (١١٥/١-١١٦) بتلخيص.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

ولذلك جعل المحققون من علمائنا موافقة القراءة للرسم العثماني ولو احتمالا شرطا لقبول القراءة وركنا ضابطا لها فقالوا: «كل قراءة ساعدها خط المصحف مع صحة النقل فيها، ومجيئها على الفصح من لغة العرب، فهي قراءة صحيحة معتبرة»^(١).

وبهذا يتبين أنه باتباع الرسم العثماني يتم الحفاظ على القراءة، واتصال سندها إلى رسول الله ﷺ، وبفقد هذا الرسم تفقد القراءة التلقي والأخذ عن المشايخ، ويصبح الأخذ من المصاحف، فيفوت معرفة ما فيه من طرق الأداء، ولهذا يجب موافقة خط المصحف واتباع رسمه حفاظا على ضبط القرآن الكريم ومنتته لئلا يلحن في قراءته أو يُعَيَّر في لفظه.

وعن اتباع الرسم العثماني للإسناد قال الإمام الزرقاني: حمل الناس على أن يتلقوا القرآن من صدور ثقات الرجال، ولا يتكلموا على هذا الرسم العثماني الذي جاء غير مطابق للنطق الصحيح في الجملة، وينضوي تحت هذه الفائدة مزيتان:

إحداهما: التوثق من ألفاظ القرآن، وطريقة أدائه، وحسن ترتيله وتجويده، فإن ذلك لا يمكن أن يُعرف على وجه اليقين من المصحف مهما تكن قاعدة رسمه واصطلاح كتابته.

الجزية الثانية: اتصال السند برسول الله ﷺ، وتلك خاصة من خواص هذه الأمة الإسلامية امتازت بها على سائر الأمم^(٢).



((١) إبراز المعاني من حرز الأمانى (ص: ٥).

((٢) مناهل العرفان في علوم القرآن (١/٣٧٦) بتلخيص.

ثالثاً: موافقة القراءة لوجه من وجوه اللغة العربية ولو ضعيفاً:

المراد بذلك: أن توافق القراءة وجها مشهوراً ومعتاداً به من وجوه قواعد اللغة والنحو، سواء أكان هذا الوجه أفصح أم فصيحاً، مجمعاً عليه أم مختلفاً فيه اختلافًا لا يضرُّ مثله^(١)، فمتى ثبتت القراءة بالسند المتواتر، ووافقت رسم المصحف، فلا ينبغي أن تُردَّ، بل تصبح هذه القراءة هي الحجة والحكم على القواعد النحوية واللغوية، لا تكون هذه القواعد حجة عليها كما سيأتي بيانه.

فالشرط ألا تخرج القراءة عن كلام العرب بالكلية، وأن يوجد لها وجه يسوّغها مما يرجح كونها من كلام العرب، ولذا أحكمت الصلة بين القراءة واللغة، حتى عدت موافقة القراءة للعربية بوجه من الوجوه شرطاً في صحتها وقبولها، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾^(٢).

قال مصطفى الرافعي^(٣): «القراءة والأداء أمران يتعلقان باللفظ، ويبنيان على وجوه اللغة التي قام بها»^(٤).

(١) النشر في القراءات العشر (١٠/١) بتصرف.

(٢) سورة: (يوسف)، الآية: (٢).

(٣) مصطفى الرافعي: هو مصطفى صادق بن عبد الرزاق بن سعيد بن أحمد بن عبد القادر الرافعي، عالم بالأدب من كبار الكتّاب، أصله من طرابلس الشام، ووفاته في طنطا (بمصر)، له (ديوان شعر)، و(تاريخ آداب العرب)، و(إعجاز القرآن والبلاغة النبوية)، و(تحت راية القرآن)، وغير ذلك. الأعلام (٧/٢٣٥)

(٤) تاريخ آداب العرب (٣٣/٢).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

وحين شرط علمائنا هذا الشرط قيّدوه بالموافقة لوجه من وجوه اللغة، ولذا عبّر الإمام مكي بن أبي طالب عن هذا الشرط بقوله: «ويكون وجهه في العربية التي نزل بها القرآن شائعا»^(١).

قال الإمام ابن الجزري فارس ميدان علم القراءات شارحا هذا الضابط من ضوابط القراءة الصحيحة: وقولنا في الضابط «ولو بوجه» نريد به وجهًا من وجوه النحو، سواء كان أفصح أم فصيحًا، مجمعًا عليه أم مختلفًا فيه اختلافًا لا يضرُّ مثله، إذا كانت القراءة مما شاع وذاع وتلقّاه الأئمة بالإسناد الصحيح، إذ هو الأصل الأعظم والركن الأقوم، وهذا هو المختار عند المحققين في ركن «موافقة العربية».

فكم من قراءة أنكرها بعض أهل النحو أو كثير منهم ولم يعتبر إنكارهم، بل أجمع الأئمة المقتدى بهم من السلف على قبولها كإسكان ﴿بَارِئُكُمْ﴾، و﴿يَأْمُرُكُمْ﴾^(٢) ونحوه، وخفض ﴿وَالْأَرْحَامِ﴾^(٣)، وغير ذلك^(١).

(١) الإبانة عن معاني القراءات (ص: ٥١).

(٢) أي: إسكان الهمزة في «بَارِئُكُمْ»، والراء في «يَأْمُرُكُمْ» في قراءة أبي عمرو البصري. النشر في القراءات العشر (٢/٢١٢)

(٣) أي: قراءة ﴿وَالْأَرْحَامِ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [سورة النساء، من الآية: (١)] - بخفض الميم - في قراءة الإمام حمزة وحده. السبعة في القراءات (ص: ٢٢٦) فقراءة الإمام حمزة - بخفض الميم - عطفًا على الضمير المجرور في ﴿بِهِ﴾ وهو الهاء على مذهب الكوفيين، أو أعيدَ الجار وحُذِفَ للعلم به، أو جُرِّ على القسم تعظيمًا للأرحام وحثًّا على صلتها، أي: اتقوا الله الذي تساءلون به

==

==

وبالأرحام بأن يقول بعضكم لبعض مستعظفا (أسألك بالله وبالرحم أن تفعل كذا).
إتحاف فضلاء البشر (ص: ٢٣٦)

ولم يرتض كثير من النحويين هذه القراءة من الإمام حمزة، وقالوا: إنها تخالف القواعد النحوية التي تقول: «إن عطف الاسم الظاهر على الضمير المجرور المتصل بدون إعادة الجار لا يصح»؛ لأن الضمير المجرور المتصل بمنزلة الحرف، والحرف لا يصح عطف الاسم الظاهر عليه، ولأن الضمير المجرور كبعض الكلمة لشدة اتصاله بها، وكما أنه لا يجوز أن يعطف على بعض الكلمة فكذلك لا يجوز أن يعطف عليه إلا بإعادة الخافض، إلى غير ذلك مما قالوه في تضعيف هذه القراءة.

الحجة في القراءات السبع (ص: ١١٨)، والتفسير الوسيط، د/محمد سيد طنطاوي
(٢٢/٣)

وهذا القول مردود؛ لأن القراءة سنة متبّعة، وإذا ثبتت لم يجز لأحد أن يردّها، فقول النحويين ومن وافقهم خطأ، إذ كيف يجوز لنحوي أو غيره أن يضعف قراءة أو يستقبحها وهي قراءة متواترة متصلة السند برسول الله ﷺ، وقد قرأ بها سلف الأمة، واتصلت بأكابر قراء الصحابة الذين تلقوا القرآن من في رسول الله ﷺ بغير واسطة.

ولذا دافع كثير من المفسرين عن قراءة الإمام حمزة، وأنكروا على النحويين تشنيعهم عليه، ومما قاله الفخر الرازي في تفسيره (٤٨٠/٩) مدافعا عن صحة هذه القراءة: «واعلم أن هذه الوجوه -أي: التي احتج بها النحويون في تضعيف قراءة حمزة- ليست وجوها قوية في دفع الروايات الواردة في اللغات؛ وذلك لأن حمزة أحد القراء السبعة، والظاهر أنه لم يأت بهذه القراءة من عند نفسه، بل رواها عن رسول الله ﷺ، وذلك يوجب القطع بصحة هذه اللغة».

وقال الإمام القرطبي نقلا عن القشيري: «ومثل هذا الكلام -أي: من النحويين- مردود عند أئمة الدين؛ لأن القراءات التي قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبي ﷺ تواترا يعرفه أهل الصنعة، وإذا ثبت شيء عن النبي ﷺ فمن رد ذلك فقد رد على النبي ﷺ واستقبح ما قرأ به، وهذا مقام محذور، ولا يقلد فيه أئمة اللغة والنحو، فإن العربية تتلقى من النبي

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

فهذه القراءات وغيرها مما ردّها بعض النحاة، هي متواترة سندا، موافقة لخطِّ المصحف ضبطا، وكفى بتواترها ردّا على من أنكرها أو طعن فيها.

وعلى ذلك فلا حجة في هذا الشرط لمن أنكر بعض القراءات بحجة مخالفتها لقواعد اللغة كما يفعل بعض النحاة، ولعل عذرهم في ذلك أن القراءة لم تتواتر إليهم، أو أنهم يجهلون مسوّغها عند غيرهم في لغة العرب، وإلا فما من موضع انتقد على القراء إلا وله أوجه سائغة في كلام العرب الفصيح.

ولالإمام أبي عمرو الداني -رحمه الله- كلام رائع في هذا الشأن حيث يقول مبيّنا موقف القراء من هذه القضية، وراذًا على اعتراض النحاة على بعض القراءات المتواترة: «وأئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفضى في اللغة والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت لا يردها قياس عربية ولا فُشُو لغة؛ لأن القراءة سنة متبّعة، يلزم قبولها والمصير إليها»^(٢).

ولذا عقّب الشيخ الزرقاني على قول الداني قائلا: «وهذا كلام وجيه، فإن علماء النحو إنما استمدوا قواعده من كتاب الله تعالى وكلام رسوله وكلام العرب، فإذا ثبتت قرآنية القرآن بالرواية المقبولة كان القرآن هو الحَكَم على علماء النحو وما قعدوا من قواعد، ووجب أن يرجعوا هم بقواعدهم إليه، لا

﴿﴾، ولا يشك أحد في فصاحته»، ثم قال القرطبي: «والكوفي يجيز عطف الظاهر على المجرور ولا يمنع منه». تفسير الجامع لأحكام القرآن (٥/٤-٥)

(٣) النشر في القراءات العشر (١٠/١) بتلخيص.

(١) جامع البيان في القراءات السبع (٥١/١).

أن نرجع نحن بالقرآن إلى قواعدهم المخالفة نُحَكِّمُها فيه، وإلا كان ذلك عكسًا للآية، وإهمالًا للأصل في وجوب الرعاية»^(١).

وعلى ذلك فالقرآن هو الحجة البالغة، وعلى أساسه يكون تعديد القواعد، والقراءة القرآنية متى صحت بسندها إلى القارئ فإنها تكون قاضية على اللغة العربية لا العكس^(٢)، ولا يَسَعُ أحد أن ينكرها ويخطئ وجهها في العربية.

قال الإمام أبو الحسن الصَّفَّائِي: «القراءة لا تتبع العربية، بل العربية تتبع القراءة؛ لأنها مسموعة من أفصح العرب بإجماع، وهو نبينا ﷺ ومن أصحابه ومن بعدهم»^(٣).

فمن عجب أن يذهب بعض النحاة إلى تخطئة القراءة الصحيحة التي تتوافر فيها تلك الضوابط لمجرد مخالفتها لقواعدهم النحوية التي يقيسون عليها صحة اللغة، فإنه ينبغي أن نجعل القراءة الصحيحة حَكَمًا على القواعد اللغوية والنحوية، لا أن نجعل هذه القواعد حَكَمًا على القرآن، إذ القرآن هو المصدر الأول الأصيل لاقتباس قواعد اللغة، والقرآن يعتمد على صحة النقل والرواية فيما استند إليه القراء على أي وجه من وجوه اللغة^(٤).

(٢) مناهل العرفان في علوم القرآن (١/٤٢٢).

((٢) أي: أن هذه القراءة يُحْتَجُّ بها، ولا يُحْتَجُّ لها، فهي تتحكم في قواعد النحو، لا قواعد النحو تتحكم فيها.

((٣) غيث النفع في القراءات السبع (ص: ١٠٤).

((٤) مباحث في علوم القرآن لمناع القطان (ص: ١٧٨) بتصرف.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

قال الإمام أبو زهرة^(١) شارحا هذا الضابط من ضوابط القراءة الصحيحة: «**الشرط الثالث: أن يكون موافقا للمنهاج العربي الثابت في اللغة**، وليس معنى ذلك: أن تكون أقوال النحويين حاكمة على القرآن بالصحة، فإنه هو الحاكم عليهم، وهو أقوى حجج النحويين في إثبات ما يثبتون، ونفي ما ينفون، ولكن معنى ذلك: ألا يكون فيه ما يخالف الأسلوب العربي في مفرداته وفي جملة وعباراته»^(٢).

الخلاصة:

من خلال ما سبق يتبين أن كل قراءة توفرت فيها الأركان الآتية فهي صحيحة متواترة، ويمكن تحديد هذه الأركان على النحو التالي:

الركن الأول: التواتر، أو صحة السند وما يلحق به من شروط وقرائن:

١- تلقّي الأمة لهذه القراءة بالقبول دون إنكار.

٢- الاستفاضة في المصّر، مع اليقين والقطع في ذلك.

الركن الثاني: موافقة القراءة لخط أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا.

الركن الثالث: موافقة القراءة لوجه من وجوه اللغة العربية ولو ضعيفا.

((١) أبو زهرة: هو محمد بن أحمد أبو زهرة، من أكبر علماء الشريعة الإسلامية في

عصره، مولده بمدينة المحلة الكبرى، له مصنفات منها:

(الخطابة)، و(تاريخ الجدل في الإسلام)، و(أصول الفقه)، وغير ذلك، توفي بالقاهرة سنة

(١٣٩٤هـ). الأعلام (٦/٢٥)

((٢) المعجزة الكبرى القرآن (ص: ٤٠).

مجلة قطاع أصول الدين العدد السادس عشر

وقد جمع القراء العشرة المتناقلة قراءاتهم والمشهورة رواياتهم هذه الأركان الثلاثة، وفي ذلك يقول الإمام ابن الجزري بعد أن فرغ من ذكر هذه الأركان، ووضح معنى كل كلمة فيها بدقة: «والذي جمع في زماننا هذه الأركان الثلاثة هو قراءة الأئمة العشرة التي أجمع الناس على تلقّيها بالقبول، وهم: أبو جعفر، ونافع، وابن كثير، وأبو عمرو، ويعقوب، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف، أخذها الخلف عن السلف إلى أن وصلت إلى زماننا، فقراءة أحدهم كقراءة الباقين في كونها مقطوعاً بها»^(١).

وعلى ذلك فكل قراءة اجتمع فيها هذه الأركان الثلاثة، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحلُّ إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين، ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أُطلقَ عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة، سواء كانت عن السبعة أم عن أكبر منهم، هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف^(٢).

وهذا كله يؤكد المنهج المحكم الذي سار عليه أئمة القراءات القرآنية في ضبط الروايات المتصلة السند إلى رسول الله ﷺ وتدقيقها وتمحيصها.

فالحمد لله الذي سخر لهذه الأمة عظاما يزودون عن حماها، ويحفظون لها دينها، وينقلون لها كتاب ربها بكل حرص وأمانة وإتقان وعناية، مصداقاً

(١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ١٨).

(٢) النشر في القراءات العشر (٩/١).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

لقول ربنا ﷻ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾^(١).



(١) سورة: (الحجر)، الآية: (٩).

المبحث الثاني

أقوال العلماء في «تواتر القراءات»

يدور الحديث في هذا المبحث حول جمع ودراسة أقوال العلماء المتعلقة بمسألة «تواتر القراءات القرآنية»، وهي من المسائل الشائكة في علم القراءات، وقد اختلف العلماء في هذه المسألة إلى أقوال عدة سأذكرها منسوبة إلى قائلها، مع مناقشتها والتعليق عليها، وأخلص منها إلى بيان الرأي الراجح الذي عليه المحققون وتعضده الأدلة. لذا حاولت في هذا المبحث أن أجمع الأقوال في هذه المسألة، وأدرسها دراسة تقي بما فيها من قوة وضعف خدمة للمشتغلين بعلم القراءات القرآنية، وقد أبرز هذا المبحث ستة مطالب متضمنة أقوال العلماء في مسألة «تواتر القراءات» على النحو الآتي:

المطلب الأول: القراءات العشر متواترة إلى النبي ﷺ .

المطلب الثاني: القراءات السبع متواترة دون القراءات الثلاث.

المطلب الثالث: القراءات العشر فيها المتواتر وغيره، أي: فيها المتواتر، وفيها صحيح السند الذي لم يبلغ حدَّ التواتر.

المطلب الرابع: القراءات متواترة فيما ليس من قبيل الأداء.

المطلب الخامس: القراءات ليست متواترة بل هي آحاد.

المطلب السادس: القراءات متواترة عن القراء لا عن النبي ﷺ .

وفيما يلي عرض لأقوال علمائنا -رحمهم الله- مع مناقشتها والتعليق عليها.



المطلب الأول

«القراءات العشر متواترة إلى النبي ﷺ»

المراد بذلك: أن كل ما في هذه القراءات من أوجه الاتفاق أو الخلاف متواتر إلى القراء، ومنهم إلى رسول الله ﷺ، والتواتر المذكور شامل للأصول والفرش^(١).

وهذا القول هو الصحيح المختار الذي عليه جماهير العلماء سلفا وخلفا، وذهب إليه أكثر محققي هذا الفن، وانتصر له الإمام ابن الجزري في كتابه «منجد المقرئين»^(٢).

بل حكى بعض أهل العلم الإجماع عليه، فقد نقل ابن أبي الرضا الحموي^(٣) حكاية الإجماع على تواتر العشرة عن الإمام البيهقي^(٤)، وعليه جمهور

((١) إتحاف فضلاء البشر (ص: ٩)، والقراءات القرآنية تاريخها، ثبوتها، حجيتها، وأحكامها (ص: ١٨٧).

((٢) ينظر على سبيل المثال (ص: ٢٤)، و(ص: ٧٢).

((٣) ابن أبي الرضا الحموي: هو أبو الخير أحمد بن عمر بن أبي الرضا، قاض من أهل حماة - بسورية - كان عالما بالقراءات، وله فيها نظم سماه (عقد البكر)، وله مؤلفات أخرى منها: (القواعد والإشارات في أصول القراءات)، و(منتخب إحياء علوم الدين للغزالي)، توفي سنة (٧٩١هـ). الأعلام (١/١٨٧)

((٤) البيهقي: هو أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد ابن الفراء البيهقي الشافعي، المحدث المفسر، صاحب التصانيف، وعالم أهل خراسان، له مصنوعات نافعة منها: «معالم التنزيل»، و«شرح السنة»، وغيرهما، توفي سنة (٥١٦هـ). شذرات الذهب (٦/٧٩-٨٠)

القراء^(١)، وحكى الزركشي عن السَّرُوجِي^(٢) إجماع الأمة - ما عدا المعتزلة - على تواتر القراءات عن رسول الله ﷺ^(٣).

وبهذا القول جزم الدمياطي قائلاً: «والحاصل أن السبع متواترة اتفاقاً، وكذا الثلاثة أبو جعفر، ويعقوب، وخلف على الأصح، بل الصحيح المختار، وهو الذي تلقيناه عن عامة شيوخنا وأخذنا به عنهم»^(٤).

قال الإمام الزرقاني مرجحاً ومؤيداً لهذا القول: «والتحقيق الذي يؤيده الدليل هو أن القراءات العشر كلها متواترة، وهو رأي المحققين من الأصوليين والقراء كابن السُّبكي، وابن الجزري، والنُّوَيْري»^(٥).

وعلى كل فالذي يجب اعتقاده أن القراءات العشر التي نقرؤها الآن كلها متواترة، **ويؤيد صحة هذا القول ما يلي:**

أولاً: لا خلاف أن كل ما هو من القرآن يجب أن يكون متواتراً في أصله

((١) القواعد والإشارات في أصول القراءات (ص: ٣٠).

((٢) السَّرُوجِي: هو أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني السَّرُوجِي، فقيه، نسبته إلى (سُرُوج) -بنواحي حرّان (من بلاد الجزيرة)- له كتب منها: (شرح الهداية في الفقه، واعتراضات على الشيخ ابن تيمية في علم الكلام، وتحفة الأصحاب ونزهة ذوي الألباب)، ودفن بقرب الشافعي بالقاهرة سنة (٧١٠هـ). الأعلام (١/٨٦)

((٣) البحر المحيط في أصول الفقه (٢/٢٠٩-٢١٠).

((٤) إتحاف فضلاء البشر (ص: ٩).

((٥) مناهل العرفان في علوم القرآن (١/٤٤١).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

وأجزائه^(١)، والقراءات القرآنية الصحيحة أبعاض القرآن وأجزاؤه^(٢)، وهي

((١) الإتيان في علوم القرآن (١/٢٦٦).

((٢) اختلف العلماء في مسألة «علاقة القراءات بالقرآن الكريم»، هل القرآن والقراءات حقيقة واحدة، أم حقيقتان متغايرتان؟، فذهب الإمام الزركشي في البرهان (١/٣١٨) إلى أنهما حقيقتان متغايرتان، وتابعه على قوله هذا بعض المحققين كالقسطلاني في لطائف الإشارات، والبنا الدمياطي في إتحافه ناقلين لعبارته من غير اعتراض عليها.

ويرى الدكتور/محمد سالم محيسن: أنهما حقيقتان بمعنى واحد مستندا إلى أن القرآن: مصدر مرادف للقراءة، والقراءات: جمع (قراءة)، إذن فهما حقيقتان بمعنى واحد، كما أن أحاديث نزول القرآن على الأحرف السبعة تدل دلالة واضحة على أنه لا فرق بينهما، إذ كل منهما وحي منزل على النبي ﷺ. في رحاب القرآن الكريم (ص: ٢٠٩-٢١٠) ويرى الدكتور/شعبان محمد إسماعيل: أنهما ليسا متغايرين تغايرًا تامًا، كما أنهما ليسا متحدين اتحادًا حقيقيًا، بل بينهما ارتباط وثيق ارتباط الجزء بالكل. القراءات أحكامها ومصدرها (ص: ٢٥)

ولعل الأمر اختلاف لفظي، إذ الجميع متفقون على أنهما حقيقتان لماهية واحدة ولأمر واحد، وأنهما منزلان من عند الله ﷻ على قلب النبي ﷺ للبيان والإعجاز، ولا اختلاف بينهما من هذه الناحية، والقول القائل بأن القراءات القرآنية المتواترة جزء من القرآن الكريم، وبينهما ارتباط وثيق ارتباط الجزء بالكل هو الرأي الراجح، فكل قراءة صحيحة ثابتة عن النبي ﷺ بعض من أبعاض القرآن الكريم؛ وذلك لأن:

أ- القراءات على اختلاف أنواعها لا تشمل كلمات القرآن كَلِّه، بل هي موجودة في بعض ألفاظه فقط.

ب- تعريف القراءات يشمل المتواترة والشاذة، وقد أجمعت الأمة على عدم قرآنية القراءات الشاذة.

القراءات أحكامها ومصدرها (ص: ٢٥)، ومقدمات في علم القراءات (ص: ٤٩-٥١)

بتصرف



بمجموعها تمثّل القرآن الكريم، وقد ثبت القرآن كله بجميع أبعاضه وأجزائه بطريق التواتر، فيكون كل جزء منه ثابتاً بطريق التواتر، ضرورة ثبوت الأجزاء بثبوت الكل^(١).

ثانياً: هذه القراءات إما أن تكون جميعها متواترة، أو جميعها آحاداً، أو بعضها متواتر، وبعضها آحاد، والقول بأن جميعها آحاد خلاف الإجماع، والقول بأن بعضها متواتر وبعضها آحاد ترجيح بلا مرجح، إذ لا طريق لنا إلى تمييز تواترها من آحادها.

فقول القائل: إن هذا البعض المعين منها آحاد دون هذا البعض تحكّم محض، وترجيح من غير مرجح، وهو باطل، وإذا انتفى القسمان الأخيران تعيّن الأول، وهو أن جميعها متواتر، وهو المطلوب^(٢).

ثالثاً: وردت نصوص عن علماء الإسلام وأهل العلم المحققين تؤكد على تواتر القراءات العشر المتناقلة إلى القراء، ومنهم إلى رسول الله ﷺ، **وإليك أيها القارئ الكريم تجلية ذلك وبيانه من أقوال علمائنا:**

- قال الإمام أبو عمرو بن الصلاح (ت: ٦٤٠هـ) في جواب عن سؤال وُجّه إليه نصه: «هل يجوز لقارئ يقرأ كتاب الله بالقراءات الشاذة التي لم يصح نقلها عن أئمة هذا الفن، ولا سيما لمن ليس يعرف مصادر ألفاظ العرب ولا مبانيها»، فأجاب قائلاً: «الأمر في ذلك أبلغ من ذلك، وهو أنه لا يجوز القراءة من ذلك إلا بما تواتر نقله، واستفاض وتلقته الأمة بالقبول كهذه

(١) المدخل إلى علم القراءات، د/شعبان إسماعيل (ص: ٦٥) بتصرف وزيادة.

(٢) شرح مختصر الروضة لنجم الدين الطوفي (٢/٢١-٢٢) بتصرف وتلخيص.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

- السبع، فإن الشرط في ذلك اليقين والقطع على ما تقرّر في الأصول»^(١).
- قال ابن الجزري تعقيبا عليه: «وهذا نص على تواتر القراءات العشر»^(٢).
- قال الإمام الشاطبي^(٣) (ت: ٧٩٠هـ): «قد استمر أهل القراءات على أن يعملوا بالروايات التي صحت عندهم مما وافق المصحف، وأنهم في ذلك قارئون للقرآن من غير شكٍ ولا إشكال»^(٤).
- فكلام الشاطبي صريح في أن روايات القراءات المتواترة المروية عن القراء هي القرآن بعينه، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر، فلكذلك القراءات العشر، وهذا يؤكد القول بنسبة هذه القراءات إلى القراء، ومنهم إلى رسول الله ﷺ.
- قال الإمام ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ): «فالذي وصل إلينا اليوم متواترا وصحيا مقطوعا به قراءات الأئمة العشرة ورواتهم المشهورين، هذا الذي تحرّر من أقوال العلماء، وعليه الناس اليوم بالشام والعراق ومصر

(١) فتاوى ومسائل ابن الصلاح (١/٢٣١).

(٢) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٦٤).

(٣) الشاطبي: هو إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي المالكي الشهير بـ(الشاطبي)، محدّث، فقيه أصولي، لغوي، مفسّر، من أهل غرناطة، من كتبه: (الموافقات في أصول الفقه)، و(الإفادات والإنشادات) رسالة في الأدب، و(الاتفاق في علم الاشتقاق)، و(أصول النحو)، و(الاعتصام) في أصول الفقه، وغير ذلك، توفي سنة (٧٩٠هـ). الأعلام (١/٧٥)، ومعجم المؤلفين (١/١١٨).

(٤) الموافقات (٢/١٣٢).

والحجاز»^(١).

- بل وجه الإمام شمس الدين ابن الجزري للعلامة/عبد الوهاب السبكي الشافعي^(٢)-رحم الله الجميع- سؤالاً عن حكم قراءة الأئمة العشرة صورته: «ما تقول السادة العلماء أئمة الدين في القراءات العشر التي يُقرأ بها اليوم، هل هي متواترة أم غير متواترة؟، وهل كل ما انفرد به واحد من العشرة بحرف من الحروف متواتر أم لا؟، وإذا كانت متواترة فما يجب على من جدها أو حرَّفَهَا؟»

فأجاب الإمام السبكي: الحمد لله، القراءات السبع التي اقتصر عليها الشاطبي، والثلاث التي هي قراءة أبي جعفر، وقراءة يعقوب، وقراءة خلف متواترة معلومة من الدين بالضرورة، وكل حرف انفرد به واحد من العشرة معلوم من الدين بالضرورة أنه منزل على رسول الله ﷺ لا يكابر في شيء من ذلك إلا جاهل، وليس تواتر شيء منها مقصوراً على من قرأ بالروايات، بل هي متواترة عند كل مسلم يقول: «أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله»، ولو كان مع ذلك عامياً جُلْفاً^(٣) لا يحفظ من القرآن حرفاً، وحظُّ

(١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٢٤).

(٢) السبكي: هو عبد الوهاب بن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي، له مصنفات منها: (جمع الجوامع في الأصول، ورفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، وطبقات الفقهاء الشافعية)، وغير ذلك، توفي سنة (٧٧١هـ). هدية العارفين (١/٦٣٩)

(٣) الجُلْف -بالكسر-: الرجل الجافي في خُلُقِهِ وخُلُقِهِ، شَبَّه به (جُلْف الشاة) أي: أن جوفه هواء لا عقل فيه، ومنه قولهم: (أعرابي جُلْف)، أي: جاف، وأصله من (أَجْلَاف الشاة)، وهي المسلوخة بلا رأس ولا قوائم ولا بطن.

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

كل مسلم وحقه أن يدين لله تعالى وتجزم نفسه بأن ما ذكرناه متواتر معلوم باليقين، لا تتطرق الظنون ولا الارتياح إلى شيء منه، والله تعالى أعلم^(١).

فيتضح من كلام العلامة/عبد الوهاب السبكي الشافعي القول بتواتر القراءات العشر عند كل مسلم جملة وتفصيلاً، وأنها من المعلوم من الدين بالضرورة.

- ومن كلام علماء القراءة الدال على تواتر القراءات العشر ما ذكره الإمام أبو القاسم النويري (ت: ٨٥٧هـ) - شارح طيبة النشر - من نقله الإجماع على تواتر القراءات العشر التي نقرأها الآن، وحصر التواتر فيها قائلاً: «أجمع الأصوليون والفقهاء على أنه لم يتواتر شيء مما زاد على القراءات العشرة، وكذلك أجمع عليه القراء أيضاً إلا من لا يُعندُّ بخلافه»^(٢).

- وحكى البنا الدمياطي (ت: ١١١٧هـ) في إتحافه الإجماع على هذا الذي قرره الإمام النويري فقال: «وأجمعوا على أنه لم يتواتر شيء مما زاد على العشرة المشهورة»^(٣).

- قال ابن عابدين الحنفي^(٤) (ت: ١٢٥٢هـ): «القرآن الذي تجوز به الصلاة

==

الصاحح تاج اللغة (١٣٣٩/٤)، والمحكم والمحيط الأعظم (٤٢٧/٧)، وتاج العروس (٩٦-٩٧)، مادة: (جَلَفَ)

((١)) النشر في القراءات العشر (٤٥/١-٤٦) بتلخيص.

((٢)) شرح طيبة النشر (١٢٧/١).

((٣)) إتحاف فضلاء البشر (ص: ٨).

((٤)) ابن عابدين: هو محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي: فقيه الديار الشامية، وإمام الحنفية في عصره، مولده ووفاته في دمشق، له مصنفات منها: (رد المحتار على الدر المختار) فقه يعرف بـ(حاشية ابن عابدين)، و(حاشية على المطول)

==



بالاتفاق هو المضبوط في مصاحف الأئمة التي بعث بها عثمان رضي الله عنه إلى الأمصار، وهو الذي أجمع عليه الأئمة العشرة، وهذا هو المتواتر جملة وتفصيلاً، فما فوق السبعة إلى العشرة غير شاذ، وإنما الشاذ ما وراء العشرة، وهو الصحيح^(١).

وإلى جانب كل ما سبق: فقد ذكر الإمام ابن الجزري في مقدمه كتابه «منجد المقرئين» اعتقاده بأن القراءات العشر متواترة فقال: «أما بعد حمد الله تعالى الذي خلقنا على السنّة نعتقد العشرة»^(٢)، فالحمد لله الذي هدانا للسنّة، نعتقد القول بتواتر قراءات الأئمة العشرة.

بل عقد الإمام ابن الجزري في كتابه «منجد المقرئين» باباً مستقلاً لبيان تواتر القراءات العشر سماه: «الباب الرابع: في سرد مشاهير من قرأ بالعشرة وأقرأ بها في الأمصار إلى يومنا هذا»^(٣)، ثم قام بسرد ست عشرة طبقة من طبقات الشيوخ الذين تحقق أنهم قرأوا بالقراءات العشر في كل عصر إلى زمنه، وأثبت تواترها جميعاً عبر العصور إلى النبي صلى الله عليه وسلم دون تفرقة بين القراءات السبع والقراءات الثلاث المتممة لها.

ثم أفرد فصلاً لتواتر الفرش والأصول من العشر جميعاً وهو: «الفصل الثاني: في أن القراءات العشر متواترة فرشاً وأصولاً حال اجتماعهم

==
في البلاغة، و(الرحيق المختوم) في الفرائض، وغير ذلك، توفي سنة (١٢٥٢هـ).
الأعلام (٤٢/٦)

((١) رد المحتار على الدر المختار (٤٨٦/١).

((٢) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٧).

((٣) المصدر السابق (ص: ٢٩).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

وافتراقهم»^(١).

وبعد: فهذه النصوص وغيرها التي نقلتها عن أئمة الإسلام وعلماء القراءات، وأقوال أهل العلم وفتاواهم لتدل دلالة واضحة لا لبس فيها ولا خفاء على أن القراءات القرآنية التي نقرؤها الآن لا تثبت إلا بطريق التواتر إلى رسول الله ﷺ، ولعل في ورود نصها كاملة تغني عن الشك لمن في قلبه شك.

وهذه الأقوال المصريحة بتواتر القراءات العشر إلى رسول الله ﷺ كثيرة لا يكاد يحصرها حاصر، ولولا خشية الإطالة لنقلت كلام جمع كبير من علمائنا سوى من سبق ذكرهم، لكن في كلام من تقدم كفاية في الدلالة على صحة هذا القول ورجحانه.

الخلاصة:

نخلص من خلال ما تقدم من إيراد كلام العلماء في تواتر القراءات إلى أن القراءات العشر بما فيها من أوجه الاتفاق أو الخلاف متواترة إلى القراء، ومنهم إلى رسول الله ﷺ أصولاً وفرشاً، جملة وتفصيلاً، وأن التواتر ينطبق على قراءات الأئمة السبعة المعروفين، وعلى قراءات الأئمة الثلاثة (أبي جعفر، ويعقوب، وخلف العاشر)، وهذا هو الرأي الراجح الذي عليه جمهور العلماء سلفاً وخلفاً، ولا ينبغي العدول عنه؛ «لأن قراءات هؤلاء الأئمة قد رواها معظم الصحابة عن رسول الله ﷺ، ورواها عن الصحابة التابعون وأتباع التابعين، ومن هؤلاء وهؤلاء أئمة الأداء وشيوخ الإقراء، ورواها عنهم

((١) المصدر السابق (ص: ٧٢).

أم لا يحصون كثرة وعددا في جميع العصور، ولم تخل أمة من الأمم ولا عصر من العصور ولا مصر من الأمصار إلا وفيه من الكثرة والجم الغفير من يروي قراءات هؤلاء الأئمة وينقلها لغيره إلى وقتنا هذا^(١).

وفي هذا يقول الشيخ/محمد طاهر كردي^(٢): «ولقد وصل إلينا القرآن المجيد من رسول الله ﷺ بالتواتر القطعي والإسناد الصحيح عن الثقة العدول والعلماء الفحول طبقة بعد طبقة، فالقراءات مأخوذة من النبي ﷺ مشافهة وسماعا^(٣)».



المطلب الثاني

«القراءات السبع متواترة دون القراءات الثلاث»

إن مجرد الغمز في تواتر قراءة متواترة أو اللمز في ثبوتها هو غمز في القرآن الكريم أصل الدين، وأساس أركان البنيان الإسلامي المتين.

ومن الطعون التي يطعن بها بعض الناس في القراءات القرآنية: «أن القراءات السبع متواترة دون القراءات الثلاث»، وهذه الدعوى باطلة من أساسها، وأساس الرد عليها هو ما ينقله العلماء في أقوالهم كما سيأتي.

وقد ذهب إلى القول بهذه الدعوى بعض علماء الأمة، قال الإمام الزرقاني

(١) القراءات أحكامها مصادرها (ص: ٩٩).

(٢) محمد طاهر كردي: لم أقف على ترجمته.

(٣) تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه (ص: ١٢٣).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

بعد أن تكلم على تواتر القراءات السبع

:«أما القراءات الثلاث المكملة للعشر، فقليل فيها بالتواتر، ويُعزى ذلك إلى ابن السُّبكي، وقليل فيها بالصحة فقط، ويُعزى ذلك إلى الجلال المحلي^(١)، وقليل فيها بالشذوذ، ويعزى ذلك إلى الفقهاء الذين يعتبرون كل ما وراء القراءات السبع شاذاً»^(٢).

والمراد بهذه الدعوى: إثبات أن المتواتر هو قراءات الأئمة السبعة المعروفين فقط^(٣)، وأما قراءات الأئمة الثلاثة^(٤) فليست من قبيل المتواتر، وإنما من قبيل ما صحَّ سنده واشتهر حتى تلقاه العلماء بالقبول^(٥)، أي: أن القراءات الثلاث هي قراءات مشتهرة مستفيضة فقط، ولا تصل في ثبوتها إلى حدِّ التواتر كتواتر القراءات السبع.

قلت: هذا كلام خطير، بل هو الغمز في تواتر القراءات المتناقلة، واللمز

((١) الجلال المحلي: هو جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي، اشتغل وبرع في الفنون فقها وكلاماً وأصولاً ونحواً ومنطقاً وغيرها، وله مصنفات نافعة منها: «شرح جمع الجوامع» في الأصول، و«شرح المنهاج» في الفقه، وأجلُّ كتبه التي لم تكمل «تفسير القرآن» كتب منه من أول الكهف إلى آخر القرآن، توفي سنة (٨٦٤هـ).
شذرات الذهب (٩/٤٤٧-٤٤٨)

((٢) مناهل العرفان في علوم القرآن (١/٤٤٠).

((٣) الأئمة السبعة هم: (نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، وحمة، والكسائي).

((٤) الأئمة الثلاثة هم: (أبو جعفر المدني، ويعقوب الحضرمي، وخلف العاشر الكوفي).

((٥) المدخل إلى علم القراءات (ص: ٦٧).

مجلة قطاع أصول الدين العدد السادس عشر

في ثبوتها؛ لأنه قد ثبت بما يقطع الشك أن هذه القراءات سواء السبع أو العشر مصدرها الوحيد هو الوحي الإلهي عن الله ﷻ، ومنبعها النقل الصحيح عن رسول الله ﷺ عن جبريل ﷺ عن رب العزة والجلال، ومن الأدلة على ذلك قوله تعالى: ﴿وَالْحَقُّ أَنزَلْنَاهُ بِالْحَقِّ نَزْلًا وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ (١٠٥) ﴿وَقَرَأْنَا مَا فَرَّقْتَهُ لِقِرَاءَةٍ عَلَى النَّاسِ عَلَى مَكِّثٍ وَنَزَلْنَاهُ نَزِيلًا﴾ (١)، وغير ذلك من الأدلة التي تدل دلالة واضحة على أن القرآن بقراءاته العشر من عند الله ﷻ.

أضف إلى ذلك أنه ليس من شك اليوم في صحة ما تلقته الأمة من كتاب ربها بقراءاته العشر على مرّ العصور جيلا عن جيل، وأي شك في تواتر قراءة من قراءاته المتناقلة (القراءات العشر) إنما هو بالأصل زيادة تثبيت في تواترها، فقد تكفل الله ﷻ بحفظ كتابه من كل تحريف وتبديل فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (٢).

قال العلامة الكوثري^(٣): والقراءات المروية بطريق التواتر هي أبعاض القرآن المروية بواسطة الأئمة السبعة بل العشرة تواترا، فيكون إنكار شيء من تلك

(١) سورة: (الإسراء)، الآيتان: (١٠٥-١٠٦).

(٢) سورة: (الحجر)، الآية: (٩).

(٣) الكوثري: هو محمد زاهد بن الحسن بن علي الكوثري: فقيه حنفي، له اشتغال بالأدب والسير، وله مصنفات منها: (الاستبصار في التحدث عن الجبر والاختيار)، و(المدخل العام لعلوم القرآن)، وغير ذلك، وله نحو مائة مقالة جمعها السيد/أحمد خيرى في كتاب (مقالات الكوثري)، توفي بالقاهرة سنة (١٣٧١هـ). الأعلام (٦/١٢٩)، ومعجم المؤلفين (٥/١٠)

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

القراءات في غاية الخطورة^(١).

وقد أوجز الإمام السُّبكي التعبير في الرد على هذه الدعوى وإبطالها بقوله كما نقل عنه ابن الجزري: «القراءات العشر - السبع التي اقتصر عليها الشاطبي، والثلاث التي هي قراءة أبي جعفر، وقراءة يعقوب، وقراءة خلف - متواترة معلومة من الدين بالضرورة»^(٢).

وعلى ذلك فالطعن في تواتر القراءات الثلاث مردود، فهي ثابتة كالقراءات السبع، ولذلك تصدى كثير من العلماء للرد على إنكار تواترها، **وإليك أيها القارئ الكريم بعض أقوال علمائنا:**

- أجاب الإمام أبو محمد إسماعيل بن إبراهيم الهروي^(٣) (ت: ٢٣٦هـ) عن سبب إلحاق قراءتي (أبي جعفر، ويعقوب) بالسبع، فقال كما نقل عنه الإمام الزركشي: «فإن قال قائل: فلم أدخلتم قراءة أبي جعفر المدني، ويعقوب الحضرمي في جملتهم وهم خارجون عن السبعة المتفق عليهم؟

قلنا: إنما اتبعنا قراءتهما كما اتبعنا السبعة لأننا وجدنا قراءتهما على الشرط الذي وجدناه في قراءة غيرهما ممن بعدهما في العلم والثقة بهما، واتصال

(١) مقالات الكوثري (ص: ٣٨) بتلخيص.

(٢) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٦٧).

(٣) إسماعيل بن إبراهيم الهروي: هو الإمام الحافظ الكبير الثبت، أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن الهذلي الهروي، ولد سنة نيف وخمسين ومائة، حدث عنه: (البخاري، ومسلم، وأبو داود، وأبو زرعة، وأبو حاتم)، وحلّق سواهم، توفي سنة (٢٣٦هـ).

سير أعلام النبلاء (١٢١/٩ - ١٢٢)، والوافي بالوفيات (٤٦/٩)

إسنادهما، وانتقاء الطعن عن رواتهما.

ثم إن التمسك بقراءة سبعة فقط ليس له أثر ولا سنة، وإنما السنة أن تؤخذ القراءة إذا اتصلت رواتها نقلاً وقراءة ولفظاً، ولم يوجد طعن على أحد من رواتها، ولهذا المعنى قدمنا السبعة على غيرهم، وكذلك نقدّم أبا جعفر ويعقوب على غيرهما»^(١).

قلت: وما ذُكِرَ عن الإمامين الجليلين (أبي جعفر المدني، ويعقوب الحضرمي) ينطبق على قراءة الإمام (خلف العاشر)؛ لأنه لم يخرج في اختياره عن الأئمة السبعة المشهورين.

- قال الإمام عبد الوهاب السُّبُكِي (ت: ٧٧١هـ): والسبع متواترة ... ولا تجوز القراءة بالشاذ، والصحيح أنه ما وراء العشرة^(٢).

قال الشارح: أي: القراءات **(السبع)** المعروفة للقراء السبعة **(متواترة)** من النبي ﷺ إلينا ... **(ولا تجوز القراءة بالشاذ)**، أي: ما نُقِلَ قرآناً أحاداً لا في الصلاة ولا خارجها، **(والصحيح أنه ما وراء العشرة)** أي: السبعة السابقة، وقراءات يعقوب، وأبي جعفر، وخلف، فهذه الثلاثة تجوز القراءة بها ... ؛ لأنها لا تخالف رسم السبع من صحة السند، واستقامة الوجه في العربية، وموافقة خطِّ المصحف الإمام^(٣).

(١) البرهان في علوم القرآن (١/٣٣٠).

(٢) جمع الجوامع في أصول الفقه (ص: ٢١) بتلخيص.

(٣) البدر الطالع في حل جمع الجوامع لجلال الدين المحلي (١/١٧٢ - ١٧٧) بتلخيص.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

- قال الإمام ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) بعد أن عرف التواتر: «والذي جمع في زماننا هذه الأركان الثلاثة، هو قراءة الأئمة العشرة التي أجمع الناس على تلقّيها بالقبول، وهم: أبو جعفر، ونافع، وابن كثير، وأبو عمرو، ويعقوب، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف، أخذها الخلف عن السلف إلى أن وصلت إلى زماننا، فقراءة أحدهم كقراءة الباقيين في كونها مقطوعاً بها»^(١).

- وقال أيضاً: «لا نعم أحداً من المسلمين حظراً القراءة بالثلاث الزائدة على السبع، وهي قراءة يعقوب، واختيار خلف، وقراءة أبي جعفر يزيد بن القعقاع»^(٢).

أضف إلى ذلك أن الإمام ابن الجزري قد عقد في كتابه «منجد المقرئين» باباً مستقلاً لبيان تواتر القراءات العشر^(٣)، وسرد فيه مشاهير من العلماء ممن قرؤوا بالقراءات الثلاث، وأقرؤوا بها في الأمصار إلى يومه، وأثبت تواترها جميعاً عبر العصور إلى النبي ﷺ معلّقاً بقوله في خاتمة هذا الباب: «فثبت من ذلك أن القراءات الثلاث متواترة تلقّاهما جماعة من جماعة مستحيل تواطؤهم على الكذب، وإذا كانت كذلك فليس تواترها ولا تواتر السبع مقتصرًا عند أهلها فقط، بل هي متواترة عند كل مسلم سواء قرأ القرآن أو لم

((١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ١٨).

((٢) المصدر السابق (ص: ٢٧).

((٣) المصدر السابق (ص: ٢٩).

يقراه؛ لأن ذلك معلوم من الدين بالضرورة؛ لأنها أبعاد القرآن»^(١).

وعلى ذلك، فالحق الذي لا محيد عنه أن شهرة القراءات السبع لا ينبغي أن تطغى على قراءات الأئمة الثلاثة، والتي أثبت الإمام ابن الجزري تواترها، وأنه لا فرق بينها وبين السبع.

ولذلك نقل الإمام ابن الجزري في منجده جواب العلامة/عبد الوهاب السبكي عن سؤال وُجِّه إليه عن قوله في كتابه: «جمع الجوامع في أصول الفقه»: «والسبع متواترة» مع قوله: «والصحيح أن ما وراء العشرة فهو شاذ»^(٢)، وهو أنه إذا كانت العشرة متواترة، فلم لم يقل: «والعشر متواترة» بدل: «والسبع»؟

فكان نص الجواب كما يلي: «أما كوننا لم نذكر العشر بدل السبع مع ادعائنا تواترها فلأن السبع لم يُخْتَلَف في تواترها، وقد ذكرنا أولاً موضع الإجماع، ثم عطفنا عليه بموضع الخلاف، على أن القول بأن القراءات الثلاث غير متواترة في غاية السقوط، ولا يصح القول به ممن يُعْتَبَر قوله في الدين، وهي - أعني القراءات الثلاث: قراءة يعقوب، وخلف، وأبي جعفر بن القعقاع - لا تخالف رسم المصاحف».

ثم قال: «سمعت الشيخ الإمام - يعني: والده مجتهد العصر أبا الحسن السبكي^(٣) (ت: ٧٥٦هـ) - يشدد النكير على بعض القضاة، وقد بلغه عنه أنه

((١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٦٣).

((٢) جمع الجوامع في أصول الفقه (ص: ٢١).

((٣) أبو الحسن السبكي: هو تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

منع القراءة بها، واستأذنه بعض أصحابنا في إقراء السبع، فقال: «أذنت لك أن تقرئ العشر»^(١).

- وحكى شمس الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني^(٢) (ت: ٨٩٣هـ) الإجماع على تواتر الثلاثة قائلاً ما ملخصه: وقد اتفق المحققون سلفاً وخلفاً على أن القراءات الثلاث المنسوبة إلى الأئمة الثلاثة متواترة قرئ بها في جميع الأمصار والأعصار من غير تكبير في وقت من الأوقات، فثبت كونها قرآناً^(٣).

من خلال ما تقدم من إيراد أقوال علمائنا تبين أن القراءات الثلاث المكتملة للعشر كلها متواترة معلومة من الدين بالضرورة، وليست السبعة فقط،
ويؤيد صحة هذا القول ما يلي:

أولاً: قراءات الأئمة الثلاثة: (أبي جعفر، ويعقوب، وخلف) لا تخرج عن

==

السبكي، شيخ الإسلام في عصره، وأحد الحفاظ المفسرين المناظرين، وهو والد التاج السبكي صاحب الطبقات، ولد في سنك - من أعمال المنوفية بمصر - من كتبه: (مختصر طبقات الفقهاء)، و(الابتهاج في شرح المنهاج)، وغيرهما، توفي سنة (٧٥٦هـ). الأعلام (٣٠٢/٤)

((١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٦٦).

((٢) الكوراني: هو شمس الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني الرومي الحنفي، مفسر، محدث، له من التصانيف: (الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع)، و(غاية الأمان في تفسير الكلام الرباني)، وغيرهما، توفي سنة (٨٩٣هـ). هدية العارفين (١/١٣٥)

((٣) الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع (١/٤١٦-٤١٧).

قراءات الأئمة السبعة إلا في حروف يسيرة^(١)، وإيضاح ذلك:

- الإمام (أبو جعفر يزيد بن القعقاع) أحد الأئمة الثلاثة من شيوخ الإمام (نافع) في القراءة، وإن كانت قراءة نافع قد اشتهرت أكثر من قراءة أبي جعفر، ولذا ورد في ترجمة الإمام (نافع المدني) أنه تلقى القراءة عن سبعين من التابعين كما حدّث عن نفسه، ومن أشهرهم: (أبو جعفر يزيد بن القعقاع)، و(عبد الرحمن بن هرمز الأعرج)، و(مسلم بن جندب الهذلي)، و(شيبه بن نصح)، و(يزيد بن رومان)، وتلقى هؤلاء الخمسة القراءات عن ثلاثة من الصحابة، هم: (أبو هريرة، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عياش بن أبي ربيعة)، وتلقى هؤلاء الثلاثة القراءة على أبي بن كعب رضي الله عنه، وقرأ أبي بن كعب على رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأمين جبريل عليه السلام^(٢).

قلت: إذا كانت قراءة الإمام (نافع المدني) من السبعة المتفق على صحتها وتواترها في جميع الطبقات، ومتصلة السند بالنبي صلى الله عليه وسلم، وتلقاها كما تقدم عن سبعين من التابعين، فإن قراءة شيخه الإمام (أبي جعفر يزيد بن القعقاع) من باب أولى، يقول ابن الجزري مدافعا عن قراءته: «والعجب ممن يطعن في هذه القراءة أو يجعلها من الشواذ، وهي لم يكن بينها وبين غيرها من

(١) مثال ذلك كلمة ﴿وَالْأَنْصَارِ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَالسَّيِّئُونَ الْآوَلُونَ مِنَ الْمُحْجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبة]، من الآية: (١٠٠) [قرأها يعقوب وحده: ﴿وَالْأَنْصَارُ﴾ برفع الراء، وقرأ الباقيون: ﴿وَالْأَنْصَارِ﴾ بخفضها. النشر في القراءات العشر (٢/٢٨٠).
(٢) معرفة القراء الكبار (ص: ٦٤)، والنشر في القراءات العشر (١/١١٢).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

السبع فرق»^(١).

- الإمام **(يعقوب بن إسحاق الحضرمي)** جاء في ترجمته: «وكان إماماً كبيراً ثقة، عالماً صالحاً دِيناً، انتهت إليه رئاسة القراءة بعد أبي عمرو»^(٢)، إذن قراءة الإمام (أبي عمرو البصري) تعتبر أصلاً لقراءة الإمام (يعقوب بن إسحاق الحضرمي)، فهو من مدرسته وحامل طريقته.

وإليك أيها القارئ ما قاله الإمام الذهبي في بيان صحة قراءة الإمام (يعقوب الحضرمي): وكان يُقرئ الناس علانية بحرفه بالبصرة في أيام ابن عيينة، وابن المبارك، ويحيى القطان، ومحمد بن الحسن، ويحيى اليزيدي، والشافعي، وعدد كثير من أئمة الدين، فما بلغنا بعد الفحص والتتقيب أن أحداً من القراء، ولا الفقهاء، ولا الصُلَحَاء، ولا النحاة، ولا الخلفاء كالرشيد، والأمين، والمأمون أنكروا قراءته، ولا منعهوا منها أصلاً، ولو أنكروا أحد عليه لَنُقِلَ وَلَا شَتُّهُر، بل مدحها غير واحد، وأقرأ بها أصحابه بالعراق، واستمر إمام جامع البصرة بقراءتها في المحراب سنين متطاولة، فما أنكروا عليه مسلم، بل تلقاها الناس بالقبول^(٣).

وبناء على ذلك، فقراءة الإمام (يعقوب) قراءة صحيحة متواترة كالقراءات السبع، وليست شاذة، قال ابن

الجزري مدافعاً عن قراءته: «ومن أعجب العجب بل من أكبر الخطأ جعل

((١) غاية النهاية في طبقات القراء (٣٨٣/٢).

((٢) النشر في القراءات العشر (١٨٦/١).

((٣) سير أعلام النبلاء (١٧٠/١٠) بتلخيص.

مجلة قطاع أصول الدين العدد السادس عشر

قراءة يعقوب من الشواذ الذي لا تجوز القراءة به ولا الصلاة، وهذا شيء لا نعرفه قبل إلا في هذا الزمان ممن لا يعول على قوله ولا يلتفت إلى اختياره، وللائمة المتقدمين في ذلك ما يبين الحق ويهدي السبيل، فليعلم أنه لا فرق بين قراءة يعقوب وقراءة غيره من السبعة عند أئمة الدين المحققين، وهو الحق الذي لا محيد عنه»^(١).

فانظر إلى هذا الكلام الرائع من إمام هذا الفن ابن الجزري -رحمه الله- وهو يثبت تواتر قراءة الإمام (يعقوب)، وأنه لا فرق بينها وبين غيرها من القراءات السبع.

- الإمام (خلف بن هشام البزار البغدادي) أحد القراء العشرة، وأحد الرواة عن (سليم بن عيسى الحنفي الكوفي)^(٢) عن الإمام (حمزة بن حبيب الزيات)^(٣)، وقراءة الإمام (حمزة) ينتهي سندها إلى سيدنا علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود -رضي الله عنهما- عن رسول الله ﷺ^(٤).

وقد اختار الإمام (خلف) لنفسه قراءة انفرد بها، وهي غالباً لا تخرج عن أصول قراءة شيخه الإمام (حمزة)، ولذلك قام الإمام ابن الجزري بضم قراءة

((١) غاية النهاية في طبقات القراء (٣٨٨/٢).

((٢) سليم بن عيسى: هو سليم بن عيسى بن سليم بن عامر، ويقال: أبو محمد الحنفي مولاهم الكوفي المقرئ، ضابط محرر حاذق، عرض القرآن على حمزة، وهو أخص أصحابه وأضبظهم وأقومهم بحرف حمزة، وهو الذي خلفه في القيام بالقراءة، ولد سنة (١٣٠هـ)، وتوفي سنة (١٨٩هـ). غاية النهاية في طبقات القراء (٣١٨/١-٣١٩)

((٣) السبعة في القراءات (ص: ٩٧)، وغاية النهاية في طبقات القراء (٢٧٢/١).

((٤) جامع البيان في القراءات السبع (٢٦٥/١)، والنشر في القراءات العشر (١٦٥/١).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

هؤلاء الأئمة الثلاثة [أبي جعفر، ويعقوب، وخلف] إلى السبعة التي جاءت في كتاب «التيسير في القراءات السبع» للإمام الداني، وألف كتابه المشهور «تحبير التيسير»، ثم نظم قراءة هؤلاء الأئمة الثلاثة في كتاب سماه: «الدرة المضية في القراءات الثلاث المرضية»، وبين في مقدمة هذا النظم أنه جعل قراءة الإمام (نافع) أصلاً لقراءة الإمام (أبي جعفر)، وقراءة الإمام (أبي عمرو البصري) أصلاً لقراءة الإمام (يعقوب الحضرمي)، وقراءة الإمام (حمزة الزيات) أصلاً لقراءة الإمام (خلف)، بمعنى: أنه يحيل قراءات هؤلاء الأئمة الثلاثة على ما ورد في الشاطبية من قراءات، فإذا خالفوا أصولهم نص على ذلك، وقد أشار ابن الجزري في نظمه إلى هذا قائلاً:

أبو جعفرٍ عنه ابن وردانٍ ناقلٌ كذلك ابن جمّازٍ سليمانُ ذو العُلا
 ويعقوبُ قل عنه رُويسٌ وروحُهُم وإسحاقُ مع إدريسَ عن خلفٍ تلا
 لثانٍ أبو عمروٍ والأوّلِ نافعٌ وثالثُهُم مع أصلِهِ قد تَأَصَّلَا
 ورمزُهُم ثمَّ الرواةُ كأصلِهِم فإن خالفوا أدكُرُ وإلا فأهمِّلا^(١)

ثانياً: نقل الإمام البغوي في أول تفسيره^(٢) الاتفاق على جواز القراءة بقراءة (يعقوب، وأبي جعفر) مع السبعة المشهورة، ولم يذكر خلفاً؛ لأن قراءته لا تخرج عن قراءة الكوفيين^(٣)، وحافظ البغوي على رواية قراءة هذين الإمامين وذكر سندهما إلى النبي ﷺ، وهذا يؤكد القول بتواتر القراءات الثلاث

(١) الدرة المضية في القراءات الثلاث المتممة للعشر (ص: ١٣).

(٢) تفسير معالم التنزيل (١/٥٤-٥٥).

(٣) إتحاف فضلاء البشر (ص: ٨).

كالسبع.

قال ابن الجزري ما ملخصه: قراءة خلف لا تخرج عن قراءة أحد منهم أبداً، بل ولا عن قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي في حرف واحد، فكيف يقول أحد بعدم تواترها مع ادعائه تواتر السبع؟ ... فقراءة يعقوب، وأبي جعفر فيما انفردا به جاءت عن السبعة^(١).

الخلاصة:

نخلص من خلال ما تقدم أن قراءات هؤلاء الأئمة الثلاثة هي قراءات صحيحة ومتواترة، لا فرق بينها وبين غيرها من القراءات السبع، وهذا ما نص عليه كثير من العلماء المحققين، وإن كانت القراءات المتناقلة (السبع والثلاث المكملة للعشر) ليس في تواترها شك لكي تحتاج إلى دليل أو برهنة على إثباتها، وإنما تجلية ذلك وبيانه بأقوال أهل العلم يعتبر خروجاً من الشك، وزيادة يقين في الحق.

وقد بين الإمام ابن الجزري ذلك في كتبه وأكده مراراً، ومما قاله نقلاً عن الإمام السبكي: «الحمد لله، القراءات السبع التي اقتصر عليها الشاطبي، والثلاث التي هي قراءة أبي جعفر، وقراءة يعقوب، وقراءة خلف متواترة معلومة من الدين بالضرورة، وكل حرف انفرد به واحد من العشرة معلوم من الدين بالضرورة أنه منزل على رسول الله ﷺ لا يكابر في شيء من ذلك إلا جاهل»^(٢).

((١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٦٦-٦٧).

((٢) النشر في القراءات العشر (١/٤٦).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

وأختم هذا المطلب بقول الإمام ابن الجزري في نظمه:

وبعدُ فَإِنِّي نَاطِمٌ أَحرفُ الثَّلَا ثَمَّ الغَرِّ نَظْمًا مَوجِزًا ومُفَصَّلًا
 لَمَن أَتَقَنَ السَّبْعَ القِراءاتِ أَوْ هُوَ يَطُّ لُبُّ العِشرِ والطَّرِقِ العَوالي مُكَمَّلًا
 فكم من إمامٍ قال فِيهَا تَوَاتَرَت وَمَالَ عَلَيْهَا أَجمَعُ النَّاسِ مُجْتَلًا
 وَذا الحَقِّ وَهُوَ الِاعتقادُ بِلا رِيبٍ فَشَا وَبها في الفِرضِ والنَّقْلِ مُسَجَّلًا^(١)



المطلب الثالث

«القراءات العشر فيها المتواتر وغيره»

من الطعون التي يطعن بها بعض الناس في القراءات القرآنية: «أن القراءات العشر فيها المتواتر وغيره»

والمراد بهذه الدعوى: إثبات أن القراءات العشر فيها المتواتر، وفيها صحيح السند الذي لم يبلغ حد التواتر، وقد صرح بهذه الدعوى بعض علماء الأمة كالإمام أبي شامة المقدسي، والشوكاني^(٢) على التحقيق، وإليك أيها

(١) منظومة «الهداية المهدية في تتمة العشرة» للعلامة ابن الجزري، ضمن مجموعة متون مهمة في التجويد والقراءات (ص: ٩٠).

(٢) الشوكاني: هو محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، نشأ بصنعاء اليمن، وقرأ القرآن على جماعة من المعلمين، وحفظ كتبًا كثيرةً من مختصرات العلوم، له مصنفات نافعة منها: (إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول)، و(الدرر البهية)، وغير ذلك، توفي سنة (١٢٥٠هـ). معجم المطبوعات العربية والمعربة (١١٦٠/٢)

القارئ أقوالهما مع التعليق والمناقشة:

(١) **الإمام أبو شامة المقدسي**: يذهب إلى أن التواتر متحقق فيما اتفقت الطرق^(١) على نقله عن القراء، أمّا ما اختلفت الطرق في نقله عنهم - بمعنى: أنه نُفِيَتْ نسبته إليهم في بعض الطرق - فليس بمتواتر^(٢)، وقد قرر ذلك بشكل واضح في كتابه «المرشد الوجيز» فقال: وقد شاع على ألسنة جماعة من المقرئين المتأخرين وغيرهم من المقلّدين أن القراءات السبع كلها متواترة، أي: كل فرد فرد مما رُوِيَ عن هؤلاء الأئمة السبعة، والقطع بأنها منزلة من عند الله واجب، ونحن بهذا نقول، ولكن فيما اجتمعت على نقله عنهم الطرق، واتفقت عليه الفرق من غير نكير له، مع أنه شاع واشتهر واستفاض، فلا أقلّ من اشتراط ذلك إذا لم يتفق التواتر في بعضها، فإن القراءات السبع المراد بها ما روي عن الأئمة السبعة القراء المشهورين، وذلك المروي عنهم منقسم إلى ما أجمع عليه عنهم لم يختلف فيه الطرق، وإلى ما اختلف فيه بمعنى: أنه نُفِيَتْ نسبته إليهم في بعض الطرق، وأما من يهوّل

((١) الطرق - جمع (طريق) -: ويقصد بالطريق أحد أمرين:

الأول: ما ينسب لمن أخذ عن الرواة وإن سفل، فتقول مثلاً: إثبات البسطة قراءة المكي، ورواية قالون عن نافع، وطريق الأصبهاني عن ورش.

الثاني: ما يطلق على طريق تلقي القراءات، كطريق الشاطبية والدرّة، وطريق طيبة النشر، وهذه الطرق هي التي تؤخذ منها القراءات المتواترة، فيقال مثلاً: قراءة نافع برواية ورش طريق الأزرق، أو طريق الشاطبية.

غيث النفع في القراءات السبع (ص: ٢٣)، والقراءات روايتا ورش وحفص دراسة تحليلية مقارنة (ص: ٤١)

((٢) مناهل العرفان في علوم القرآن (١/٤٣٨) بتصرف.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

في عبارته قائلاً: إن القراءات السبع متواترة؛ لأن القرآن أنزل على سبعة أحرف فخطؤه ظاهر؛ لأن الأحرف السبعة المراد بها غير القراءات السبع... فالحاصل أنا لسنا ممن يلتزم التواتر في جميع الألفاظ المختلف فيها بين القراء، بل القراءات كلها منقسمة إلى متواتر وغير متواتر^(١).

(٢) **الإمام الشوكاني:** أنكر القول بتواتر كل ما في العشر، ونسب إلى جماعة من القراء ولم يعينهم نقل الإجماع على أن فيها المتواتر وغيره، ونفى أن يكون أحد من القراء قال بتواتر الجميع، وزعم أن هذا الذي نفاه عن القراء إنما هو قول قاله بعض الأصوليين، وقد قرر ذلك بشكل واضح بقوله ما ملخصه: وقد ادّعي تواتر كل واحدة من القراءات السبع... وادّعي أيضاً تواتر القراءات العشر... وليس على ذلك أثارة من علم، فإن هذه القراءات كل واحدة منها منقولة نقلاً آحادياً كما يعرف ذلك من يعرف أسانيد هؤلاء القراء لقراءاتهم، وقد نقل جماعة من القراء الإجماع على أن في هذه القراءات ما هو متواتر، وفيها ما هو آحاد، ولم يقل أحد منهم بتواتر كل واحدة من السبع، فضلاً عن العشر، وإنما هو قول قاله بعض أهل الأصول، وأهل الفن أخبر بفنهم^(٢).

قلت: كلام الإمام الشوكاني الأنف الذكر صريح في عدم تواتر القراءات كلها عنده، وهذا النفي منه بأنه لم يقل أحد من المقرئين بتواتر كل واحدة من السبع غير صحيح، ويا ليت شعري من أين له قوله هذا، مع أن جمهور العلماء المحققين من الأصوليين والقراء قد أجمعوا على أن القراءات العشر

((١) المرشد الوجيز (١/١٧٦-١٧٨) بتلخيص.

((٢) إرشاد الفحول (١/٨٧-٨٨).

كلها متواترة، وأن التواتر ينطبق على قراءات الأئمة السبعة المعروفين، وعلى قراءات الأئمة الثلاثة أيضاً.

التعليق على هذين القولين ومناقشتهما:

هذه الدعوى باطلة من أساسها، وأساس الرد عليها هو ما ينقله العلماء في أقوالهم، وقد تصدى للرد والتعليق على رأي الإمام أبي شامة المقدسي إمام هذا الفن ابن الجزري -رحمه الله- حيث ناقشه في كلامه هذا وردّ عليه، وقال بعد نقله لكلامه المشار إليه آنفاً، وأنه أطلع عليه شيخه: محمد بن محمد الجمّالي^(١) فأنكره أشد الإنكار، قال

-أي: ابن الجزري-: «ونحن -يشهد الله- أنا لا نقصد إسقاط الإمام أبي شامة، إذ الجواد قد يعثر، ولا نجهل قدره، بل الحق أحق أن يتبع، ولكن نقصد التنبيه على هذه الزلّة المزلة^(٢) ليحذر منها من لا معرفة له بأقوال الناس ولا اطلاع له على أحوال الأئمة»^(٣).

ثم شرع الإمام ابن الجزري في إبطال قول الإمام أبي شامة المقدسي، واستوفى الرد على ما قاله، وأتى في ذلك بما ينبغي الرجوع إليه والوقوف

(١) محمد بن محمد الجمّالي: هو الإمام العالم الصالح المحيّد الولي أبو محمد محمد بن محمد بن محمد النسائي الجمّالي الشافعي، شيخ ابن الجزري، قرأ القراءات وكان له بها إمام، توفي سنة (٥٧٨٤هـ). غاية النهاية في طبقات القراء (٢/٢٥٣)

(٢) الزلّة المزلة: يقال: (زَلَّ) في طين أو منطلق يَزِئُ -بالكسر- (زَلِيلاً)، وقال الفراء: (زَلَّ) يَزِئُ -بالفتح- (زَلَّلاً)، والاسم (الزَّلّة)، و(المزلة)-بفتح الزاء وكسرهما:- المكان الدحض، وهو موضع (الزَّلَل). مختار الصحاح (ص: ١٣٧)، مادة: (زَلَل) (٣) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٧٦-٧٧).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

عليه، وقد أفرّد لذلك باباً ترجم له بقوله: «الباب السادس: في أن العشرة بعض الأحرف السبعة، وأنها متواترة فرشاً وأصولاً حال اجتماعهم وافتراقهم، وحل مشكلات ذلك»^(١).

وخلاصة رده: إثبات أن القراءات العشر متواترة أصولاً وفرشاً، جملة وتفصيلاً، ودعوى إجماع القراء على أن هذه القراءات فيها المتواتر وغيره كما ذكر الإمام الشوكاني، وكذلك نفيه أن يكون أحد من القراء قال بتواتر الجميع معارضة بدعوى غيره الإجماع على تواتر القراءات كلها دون تفرقة بين السبع والثلاث المكملّة للعشر، وهذا هو الرأي الراجح الذي عليه جمهور العلماء سلفاً وخلفاً، وبه جزم البنا الدميّاطي قائلاً: «والحاصل أن السبع متواترة اتفاقاً، وكذا الثلاثة أبو جعفر، ويعقوب، وخلف على الأصح، بل الصحيح المختار، وهو الذي تلقيناه عن عامة شيوخنا وأخذنا به عنهم»^(٢).

قال الشيخ الزرقاني معلقاً على قول الإمام أبي شامة المقدسي: ورأي أبي شامة هذا كنت أقول في الطبعة الأولى: إنه أمثل الآراء فيما أرى، وذلك لأمر أربعة.

وبعد أن ذكر الإمام الزرقاني هذه الأمور قال: «لكنني بعد معاودة البحث والنظر، واتساع أفق اطلاعي فيما كتب أهل التحقيق في هذا الشأن، تبين لي أن أبا شامة أخطأه الصواب أيضاً فيمن أخطأ، وأنني أخطأت في مشايعته وتأييده، ويضطرني إنصاف الحق أن أكرّر على الوجوه التي أيدته

((١) المصدر السابق (ص: ٧٠).

((٢) إتحاف فضلاء البشر (ص: ٩).

بها بين يديك، فأنتقضها وجهًا وجهًا، والرجوع إلى الحق فضيلة»^(١).



المطلب الرابع

«القراءات متواترة فيما ليس من قبيل الأداء»

من الطعون التي يطعن بها بعض الناس في القراءات القرآنية: «أن القراءات متواترة فيما ليس من قبيل الأداء»^(٢)، والمراد بهذه الدعوى: إثبات أن القراءات متواترة من حيث الفرش وحده لا من حيث الأداء، والمراد بالأداء: الأصول من إمالة، وهمز، وتسهيل، وغير ذلك^(٣)، وقد نُسبَ القول بهذه الدعوى إلى بعض العلماء كابن الحاجب^(٤)، وتبعه

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن (١/٤٣٨-٤٣٩) بتلخيص.

(٢) (فيما ليس من قبيل الأداء) بأن كان هيئة للفظ يتحقق بدونها، فليس بمتواتر، وذلك (كالمد) الذي زيد فيه متصلا ومنفصلا على أصله، (والإمالة) التي هي خلاف الأصل مع الفتح، ونحوهما. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (١/٢٩٨)

(٣) إتيان البرهان في علوم القرآن (٢/١٣٣) بتصرف.

(٤) ابن الحاجب: هو عثمان بن عمر بن أبي بكر أبو عمرو بن الحاجب، الفقيه المالكي الأصولي النحوي المقرئ، من تصانيفه: (منتهى السؤال في أصول الفقه، والكافية في النحو وشرحها)، وغيرهما، توفي سنة (٦٤٦هـ). غاية النهاية (١/٥٠٨)، والأعلام (٤/٢١١)

قال ابن الجزري في غاية النهاية (١/٥٠٩) بعد أن ترجم لابن الحاجب، وذكر فضله وعلمه ومصنفاته وأخلاقه: «إلا أنه أعضل فيما ذكره في مختصر الأصول حين تعرض

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

بعض الأصوليين^(١)، وصححه ابن خَلْدُون^(٢) في المقدمة^(٣).

أما ابن الحاجب فقد صرح بنفي التواتر عن هيئات الأداء في القراءات المتواترة، أي: أنه أثبت التواتر للفرش وحده، وأهمل أصول القراءات، فقال: «القراءات السبع متواترة فيما ليس من قبيل الأداء كالمدة، والإمالة، وتخفيف الهمزة^(٤)،

==

للقراءات، وأتى بما لم يتقدم فيه غيره، كما أوضحت ذلك في كتابي المنجد وغير ذلك». (١) ينظر: زوائد الأصول على منهاج الوصول للأسنوي (ص: ٢٠٤-٢٠٦)، والمختصر في أصول الفقه لابن اللحام (ص: ٧٢).

(٢) ابن خَلْدُون: هو عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون الحضرمي الإشبيلي، فيلسوف التاريخ الإسلامي، والعالم المحقق الكبير، صاحب «التاريخ» الذي اشتهرت منه «المقدمة» شهرة لم تكتب إلا للقلّة من المصنفات الإسلامية في جميع العصور حتى دُعِيَ بصاحب «المقدمة»، أو دُعِيَتْ هي بـ«مقدمة ابن خلدون»، وكأنه لم يصنف غيرها، وله مصنفات أخرى منها: (شرح البردة)، وكتاب في (الحساب)، ورسالة في (المنطق)، وغير ذلك، توفي سنة (٨٠٨هـ). شذرات الذهب (١/٧١)، والأعلام (٣٣٠/٣)

(٣) مقدمة ابن خلدون (١٧٣/٢).

(٤) المراد بتخفيف الهمزة: ما يشمل أربعة أنواع من التخفيف:

أحدها: النقل، وهو نقل حركة الهمزة إلى الساكن قبلها، نحو: {قَدْ أَفْلَحَ}.

الثاني: أن تبدل الهمزة حرف مد من جنس حركة ما قبلها، إن كان قبلها فتحة أُبدِلَتْ ألفها نحو: {يَأْسُ}.

الثالث: تخفيف الهمز بين بين، ومعناه: أن تُسَهَّلَ الهمزة بينها وبين الحرف الذي منه حركتها، فإن كانت مضمومة سُهِّلَتْ بين الهمزة والواو أو مفتوحة فبين الهمزة والألف، أو

==

ونحوها^(١)»^(٢).

وأما ابن خلدون في المقدمة فقد رجح هذا القول وجعله الوجه الصحيح المقبول، فقال: «وهذه القراءات السبع معروفة في كتبها، وقد خالف بعض الناس في تواتر طرقها؛ لأنها عندهم كصفات للأداء، وهو غير منضبط، وليس ذلك عندهم بقادح في تواتر القرآن، وأباه الأكثر وقالوا: بتواترها، وقال آخرون: بتواتر غير الأداء منها كالممد، والتسهيل لعدم الوقوف على كفيته بالسمع، وهو الصحيح»^(٣).

الرد والتعليق على قول ابن الحاجب ومن وافقه:

يتلخص الرد على ابن الحاجب ومن تبعه في القول بعدم تواتر ما كان من قبيل الأداء في العناصر الآتية:

أولاً: هذا القول لم يسبقه إليه أحد، وقد نقل ذلك الشيخ/طاهر الجزائري^(٤)

==

مكسورة فبين الهمزة والياء .

الرابع: تخفيف الإسقاط، وهو أن تسقط الهمزة رأساً، وقد قرأ به أبو عمرو في الهمزتين من كلمتين إذا اتفقتا في الحركة، فأسقط الأولى منهما على رأي الشاطبي، وقيل الثانية في نحو: {جَاءَ أَجْلُهُمْ}، ووافقه على ذلك في المفتوحتين نافع من طريق قالون، وابن كثير من طريق البزي. البرهان في علوم القرآن (١/٣٢٠-٣٢١) بتلخيص

(١) يعني: أن أصول القراءات كالممد، والإمالة، وتخفيف الهمزة، ليست متواترة.

((٢) مختصر المنتهى الأصولي (٢/٢٨٦).

((٣) مقدمة ابن خلدون (٢/١٧٣).

((٤) طاهر الجزائري: هو طاهر بن صالح، أو محمد صالح ابن أحمد بن موهب السمعوني الجزائري، من أكابر العلماء باللغة والأدب في عصره، أصله من الجزائر،

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

عن بعض العلماء فقال: «قال بعض العلماء: لا نعلم أحدا تقدم ابن الحاجب إلى استثناء ما كان من قبيل الأداء، من قولهم: إن القراءات السبع متواترة، وقد نص على تواتر ذلك كله أئمة الأصول كالقاضي أبي بكر الباقلاني^(١) وغيره»^(٢).

ثانياً: هذا القول لا يصح، إذ اللفظ والأداء شيان متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، وإذا ثبت تواتر ذلك كان تواتر هذا من باب أولى^(٣)، إذ اللفظ لا يقوم إلا به، أو لا يصح إلا بوجوده^(٤).

ثالثاً: إن ما ذكره ابن الحاجب من مستثنيات قد خالفه فيه جمهور الأصوليين وأهل القراءات وقالوا: إن ما كان من قبيل الأداء ثبت تواتره

==

ومولده ووفاته في دمشق، من مصنفاته: (الجواهر الكلامية في العقائد الإسلامية)، و(بديع التلخيص) في البديع، و(التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن)، وغير ذلك، توفي سنة (١٣٣٨هـ). الأعلام (٢٢١/٣-٢٢٢)

(١) أبو بكر الباقلاني: هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر البصري المالكي، المشهور بـ(ابن الباقلاني)، انتهت إليه الرياسة في مذهب الأشاعرة، ولد في البصرة، وسكن بغداد فتوفي فيها، من كتبه: (عجاز القرآن)، و(الإنصاف)، و(مناقب الأئمة)، و(دقائق الكلام)، وغير ذلك. شذرات الذهب (٢٠/٥-٢١)، والأعلام (١٧٦/٦)

(٢) التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٣٧)، وينظر: النشر في القراءات العشر (٣٠/١).

(٣) أي: إذا ثبت تواتر اللفظ ثبت تواتر هيئة أدائه.

(٤) النشر في القراءات العشر (٣٠/١)، وينظر: القراءات القرآنية تاريخها، ثبوتها، حجيتها، وأحكامها (ص: ١٨٤).

مجلة قطاع أصول الدين العدد السادس عشر

كغيره من الفرش، وأصول القراءات كالمَد، والهمز، والإمالة، وغيرها، شأنها كشأن القراءات العشر، فهي متواترة مثلها تماما، ودعوى عدم تواترها دعوى لا دليل عليها، بل الدليل قد قام على ضدها، وهو الإجماع على تواتر العشر أصولا وفرشا، كما أن دعوى التفريق بين ما هو من قبيل الأداء، وما ليس من الأداء تحكم يحتاج إلى دليل.

ولذلك حاول بعض العلماء الدفاع عن ابن الحاجب، وتأويل كلامه بأنه لم يُرد أن أصل المد والإمالة غير متواترين، بل ما زاد على ذلك، أي: من قبيل الهيئة، فقد جاء في مختصر التحرير شرح الكوكب المنير: ومراده

-أي: ابن الحاجب- : مقادير المد، وكيفية الإمالة، لا أصل المد والإمالة، فإن ذلك متواتر قطعاً، فالمقادير كمد حمزة وورش، فإنه قدر ست ألفات، وقيل: خمس، وقيل: أربع، ورجحوه، ومد عاصم: قدر ثلاث ألفات ... وكذلك الإمالة تنقسم إلى: محضة، وهي أن ينحني بالألف إلى الياء، وبالفتحة إلى الكسرة، وإلى بين بين، وهي كذلك، إلا أنها تكون إلى الألف والفتحة أقرب، وهي المختارة عند الأئمة.

أما أصل التخفيف في الهمزة والتشديد فمتواتر، وأما كون أن من القراء من يسهله، ومنهم من يبده، ونحو ذلك، فهذه الكيفية هي التي ليست متواترة^(١).

ونقل الإمام ابن الجزري في منجده عبارة ابن الحاجب ثم علق عليها

(١) مختصر التحرير شرح الكوكب المنير لابن النجار الحنبلي (١٢٩/٢-١٣١)

بتلخيص.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

بقوله: «وهذا قول غير صحيح»^(١)، وقال أيضا: «فإذا كان كذلك يجسر ابن الحاجب أو من هو أكبر منه على أن يُقدّم على ما أُجمع عليه، فيقول: هو غير متواتر، فهذه أقسام المد العرضي أيضا متواترة، لا يشك في ذلك إلا جاهل، وكيف يكون المد غير متواتر، وأجمع الناس عليه خلفا عن السلف»^(٢).

ثم شرع في تفنيد كل ما ذكره ابن الحاجب، وخصص في منجده صفحات عدة بين فيها بيانا شافيا تواتر كل ما استثناه ابن الحاجب، واستوفى الرد على ما قاله في تلك الصفحات، فارجع إليه إن شئت^(٣).

وتمنى شيخ الإقراء ابن الجزري لو أن ابن الحاجب لم يتعرض لذلك في كتابه فقال: «وليت الإمام ابن الحاجب أخلى كتابه من ذكر القراءات وتواترها كما أخلى غيره كتبهم منها، وإذ قد ذكرها فليته لم يتعرض إلى ما كان من قبيل الأداء، وإذ قد تعرض فليته سكت عن التمثيل، فإنه إذا ثبت أن شيئا من القراءات من قبيل الأداء لم يكن متواترا عن النبي ﷺ كتقسيم وقف حمزة وهشام، وأنواع تسهيله، فإنه وإن تواتر تخفيف الهمز في الوقف عن رسول الله ﷺ فلم يتواتر أنه وقف على موضع خمسين وجهاً ولا بعشرين ولا بنحو ذلك، وإنما إن صح شيء منها فوجهه، والباقي لا شك أنه من قبيل

((١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٧٢).

((٢) المصدر السابق (ص: ٧٣).

((٣) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٧٢) وما بعدها.

الأداء»^(١).

وحكى ابن السُّبكي قول ابن الحاجب بصيغة التمريض^(٢)، ثم علق الإمام الزركشي عليه قائلاً: «وقوله: (قيل) يشير به إلى ما ذكره ابن الحاجب، وإنما أورده بصيغة التمريض؛ لأنه وإن وافقه في استثناء ما ليس من قبيل الأداء، لكن لا يوافق في التمثيل، فإن أصل المد والإمالة متواتر بلا شك»^(٣).

ونقل الإمام الزركشي قول ابن الحاجب ثم ضَعَّفه وردَّ على ما ذكره من أمثلة قائلاً: «والحق أن المد والإمالة لا شك في تواتر المشترك بينهما»^(٤)، وهو المد من حيث هو مد، والإمالة من حيث إنها إمالة»^(٥).

فالذين ردوا على ابن الحاجب كلامه حملوه على أن المراد ضبط تلك الأمور، ومراتبها، ومقدارها، وهيئاتها، يؤكد هذا تفسير ابن النجار الحنبلي^(٦)

((١) المصدر السابق (ص: ٧٥).

((٢) جمع الجوامع في أصول الفقه (ص: ٢١).

((٣) تشنيف المسامع بجمع الجوامع (١/٣١٤).

((٤) ذكر الإمام الزركشي في البحر المحيط (٢/٢١٣) هذه العبارة قائلاً: (والحق أن المد والإمالة لا شك في تواتر المشترك منها...)، ولعلها هي الصواب، إذ لا علاقة بين المد والإمالة، وإنما العلاقة بين المدود بأنواعها، وبين الإمالة بأقسامها.

((٥) البرهان في علوم القرآن (١/٣١٩).

((٦) ابن النجار الحنبلي: هو شهاب الدين أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح الحنبلي، المعروف بـ(ابن النجار)، فقيه، من القضاة، ولد بالقاهرة ونشأ بها، من أثاره: (منتهى الإيرادات في جمع المقنع مع التنقيح)، وغيره، توفي سنة (٩٧٢هـ).
شذرات الذهب (١٠/٣٩٦)

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

السابق في شرحه لكلام الإمام ابن الحاجب^(١)، فإن ذلك التوجيه يقتضي أن الذي يتعذر ضبطه هو مقدارها، ومراتبها، وهيئاتها، لا أصلها، فإنه متواتر عند الجميع.

الخلاصة:

ما ذكره الشيخ ابن الحاجب وغيره من القول بـ«تواتر القراءات فيما ليس من قبيل الأداء» مردود؛ لأن نَقْلَةَ مراتب المد والإمالة وغيرها هم نقلة أصل القراءات، وقد ثبت تواترهم في كل عصر وجيل.

وما حكاه من أصول القراءات كالمَد، والإمالة، وتخفيف الهمزة، وغيرها، شأنها شأن القراءات العشر، فهي متواترة مثلها تماما، لكن مراتب المد، وضبط مقدار قرب الألف من الياء، والفتحة من الكسرة، ونحو ذلك أمر لا يضبطه السماع عادة بحيث لا يقبل الزيادة والنقصان، بل هو أمر اجتهادي تقريبي بحسب الوسع والطاقة، وهذا لا يفيد القطع بأن هذا المقدار بعينه هو قراءة النبي ﷺ، وإذا لم يُفد ذلك لم يثبت تواتره.

وعلى ذلك فأصل المد والإمالة متواتر قطعاً، وهو ما حكاه عمدة القراء الشمس ابن الجزري في منجده نقلاً عن ابن السُّبْكي: «اعلم أن السبع متواترة، والمد متواتر، والإمالة متواترة، كل هذا بيّن لا شك فيه»^(٢).



((١) يراجع: مختصر التحرير شرح الكوكب المنير (١٢٩/٢-١٣١).

((٢) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٧٥).

المطلب الخامس

«القراءات ليست متواترة بل هي آحاد»

من الطعون التي يطعن بها بعض الناس في القراءات القرآنية: «أن القراءات ليست متواترة بل هي آحاد»،

والمراد بهذه الدعوى: توهم أحادية السند في القراءات القرآنية^(١)، وأن الأسانيد إلى الأئمة السبعة ومنهم إلى النبي ﷺ على ما ورد في كتب القراء آحاد، ولم تبلغ حدَّ التواتر.

وقد نُسبَ القول بهذه الدعوى إلى عامة المعتزلة^(٢)، وبعض العلماء كالإمام الشوكاني الذي نص عليها في كتابه «إرشاد الفحول»^(٣)، وكرر أيضا القول بنفي التواتر في قراءات القراء لتوهمه أحادية السند فيها، فقال في تفسيره: «ولا يخفى عليك أن دعوى التواتر باطلة، يعرف ذلك من يعرف الأسانيد

((١) كره بعض السلف أن تنسب القراءة إلى أحد من القراء؛ خشية توهم أحادية السند في القراءة، روى ابن أبي داود عن إبراهيم النخعي قال: «كانوا يكرهون سند فلان وقراءة فلان».

قال ابن الجزري معقبا: «وذلك خوفا مما توهمه أبو شامة من أن القراءة إذا نُسبت إلى شخص تكون أحادية، ولم يدر أن كل قراءة نُسبت إلى قارئ من هؤلاء كان قرأها زمن قارئها وقبله أكثر من قرائها في هذا الزمان وأضعافهم». منجد المقرئين (ص: ٧٩-٨٠)

((٢) البحر المحيط في أصول الفقه (٢/٢٠٩).

((٣) ينظر: إرشاد الفحول (١/٨٧-٨٨)، وقد سبق ذكر قول الإمام الشوكاني في هذه المسألة في المطلب الثالث: «القراءات العشر فيها المتواتر وغيره»، فليراجع ذلك.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

التي رووها بها»^(١).

ومستند هذا الرأي: هو انحصار أسانيد هذه القراءات في رجال معروفين، وظنّها كأخبار الأحاد^(٢)، أي: أن أسانيد هذه القراءات لم تستكمل شروط التواتر، إذ هي مدونة في كتبهم، وهي نقل الواحد عن الواحد، والتواتر يشترط له عدد تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، وهذا لم يتحقق في أسانيد القراء.

وقد ذهب الطُوفِي^(٣) إلى ذلك مشيراً إلى أن أسانيد القراء آحاد فقال: «والتحقيق أن القراءات متواترة عن الأئمة السبعة، أما تواترها عن النبي ﷺ إلى الأئمة السبعة فهو محل نظر، فإن أسانيد الأئمة السبعة بهذه القراءات السبعة إلى النبي ﷺ موجودة في كتب القراءات، وهي نقل الواحد عن الواحد، لم تستكمل شروط التواتر، ولولا الإطالة والخروج عما نحن فيه، لذكرت طرفاً من طرقهم، ولكن هي موجودة في كتب العراقيين، والحجازيين، والشاميين، وغيرهم»^(٤)، ولذا أجاب الزركشي عن كلام الطوفِي ورد عليه بعد إيراد كلامه كاملاً فقال: «وقد يجاب عن هذا على تقدير التسليم بأن الأئمة

((١) فتح القدير (٤٨٠/١).

((٢) البحر المحيط في أصول الفقه (٢١٢/٢) بتصرف.

((٣) الطُوفِي: هو نجم الدين أبو الربيع سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعيد الطوفِي الحنبلي، له من التصانيف: (بغية السائل في أمهات المسائل)، و(الإكسير في قواعد التفسير)، وغيرهما، توفي سنة (٧١٦هـ). شذرات الذهب (٧١/٨)، والأعلام (١٢٧/٣-١٢٨).

((٤) شرح مختصر الروضة (٢٣/٢).

تلقتها بالقبول، واختاروها لمصحف الجماعة، وقطعوا بأنها قرآن، وأن ما عداها ممنوع من إطلاقه والقراءة به»^(١).

الرد والتعليق على هذا القول ومناقشته:

أولاً: من توهم أن نسبة القراءة إلى شخص بعينه تكون آحادية، فلا يدل ذلك التوهم على أن القراءات القرآنية ليست متواترة بل هي آحاد، وقد أكد نفي تلك الشبهة وخطأ ذلك الوهم في آحادية سند القراءة كثير من العلماء أذكر منهم الشيخ/طاهر الجزائري فقد قال في تبيانته: «اعلم أن قول من قال: إن القراءات كلها لم تتقل إلا بطريق الآحاد المحضة غير سديد؛ لأنه يؤدي إلى أن يكون القرآن في كثير من المواضع - وهي المواضع التي اختلفت فيها قراءة القراء - لا يهتدى إلى معرفة قراءته فيها على الوجه الذي ينبغي أن يُقرأ به، وهو أمر ينافي ما ثبتت عن الأمة من فرط عنايتها بأمر القرآن»^(٢).

وبهذا يتبين ضعف هذا القول وبطلانه؛ لما يترتب عليه من الطعن في ثبوت القرآن بقراءاته المتواترة، وإهمال حفظ القرآن بقراءاته العشر إلى هذه الأمة، ولمخالفته لما ذهب إليه الجمهور من أن القراءات القرآنية بجملتها منقولة بتواترها عن رسول الله ﷺ، وعنه أخذ الصحابة ثم التابعون ثم تابعوا التابعين، وهكذا تواترت سلسلة النقل عن رسول الله ﷺ حتى وصلت إلى القراء العشرة.

(١) البحر المحيط في أصول الفقه (٢/٢١٠).

(٢) التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٤٣).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

قال الإمام القرطبي: «إن أصحاب القراءات من أهل الحجاز، والشام، والعراق، كل منهم عزًا قراءته التي اختارها إلى رجل من الصحابة قرأها على رسول الله ﷺ، لم يستثن من جملة القرآن شيئاً، فأسند عاصم قراءته إلى علي وابن مسعود، وأسند ابن كثير قراءته إلى أبيّ، وكذلك أبو عمرو بن العلاء أسند قراءته إلى أبيّ، وأما عبد الله بن عامر فإنه أسند قراءته إلى عثمان، وهؤلاء كلهم يقولون: قرأنا على رسول الله ﷺ، وأسانيد هذه القراءات متصلة ورجالها ثقات»^(١).

ثانياً: ليس الأمر كما ذكر هؤلاء، وقولهم هذا غفلة عظيمة منهم أدت إلى قول وخيم العاقبة فيما يتعلق بثبوت النص القرآني، والحقيقة أن ما ذُكر من الأسانيد إنما هو غيض من فيض، وقد أوضح كمال الدين بن الزمكّاني^(٢) ذلك بقوله كما نقل عنه الزركشي: «انحصار الأسانيد في طائفة لا يمنع مجيء القراءات عن غيرهم، فقد كان يتلقاه أهل كل بلد بقراءة إمامهم الجم الغفير عن مثلهم، وكذلك دائماً، فالتواتر حاصل لهم، ولكن الأئمة الذين قصدوا ضبط الحروف، وحفظوا عن شيوخهم منها جاء السند من جهتهم، وهذا كالأخبار الواردة في حجة الوداع هي آحاد، ولم تزل حجة الوداع منقولة

(١) الجامع لأحكام القرآن (١/٥٩).

(٢) كمال الدين بن الزمكّاني: هو كمال الدين أبو المعالي محمد بن علي بن عبد الواحد بن عبد الكريم الأنصاري الشافعي، المعروف بـ«ابن الزمكّاني»، فقيهٌ انتهت إليه رئاسة الشافعية في عصره، من مصنفاته: «الرد على ابن تيمية في مسألتني الزيارة الطلاق»، وتعليقات على (المنهاج) للنووي، وغير ذلك، توفي سنة (٧٢٧ هـ).
شذرات الذهب (٨/١٤٠)، والأعلام (٦/٢٨٤).

مجلة قطاع أصول الدين العدد السادس عشر

عمن يحصل بهم التواتر عن مثلهم في كل عصر، فهذه كذلك، وهذا ينبغي التفتُّن له، وأن لا يُعْتَرَّ بقول القراء فيه»^(١).

ويضاف إلى ما سبق من ردود، وخروجا من هذه الشبهة، وزيادة اطمئنان لإزالتها، فقد قرر الشيخ/

عبد الفتاح القاضي تقريرا عاما لجميع القراء العشرة حول من يزعم أحادية السند في قراءاتهم، فقال عند حديثه عن قراءة الإمام نافع: «قراءة نافع متواترة، وليس أدل على تواترها من أنه تلقَّاهَا عن سبعين من التابعين، وهي متواترة في جميع الطبقات، ولا يقال: إنها أحادية بالنسبة للصحابة؛ لأنه ليس معنى نسبة القراءة إلى شخص معين، أن هذا الشخص لا يعرف غير هذه القراءة، ولا أن هذه القراءة لم تُروَ عن غيره، بل المراد من إسناد القراءة إلى شخص ما أنه كان أضبط الناس لها، وأكثرهم قراءة وإقراء بها، وهذا لا يمنع أنه يعرف غيرها، وأنها رويت عن غيره، فقراءة نافع رواها عن رسول الله ﷺ كثير من الصحابة ... ورواها عن الصحابة كثير من التابعين، ثم رواها أمم عن أمم إلى أن وصلت إلينا، وهذا التقرير يقال في جميع قراءات الأئمة العشرة»^(٢).

ولعل بهذا نطمئن إلى القول بتواتر القراءات العشر، ونكون قد أزلنا شبهة القول بأحادية السند في قراءات القراء.



((١)) البحر المحيط في أصول الفقه (٢/٢١٢).

((٢)) تاريخ القراء العشرة ورواتهم (ص: ١١-١٢).

المطلب السادس

«القراءات متواترة عن القراء لا عن النبي ﷺ»

بين الفينة والأخرى نسمع طعن بعض المغرضين في القراءات الواردة في كتاب الله ﷻ، وهذه الطعون تختلف من طاعن لآخر، ومن زمن لغيره، ومن الطعون التي يطعن بها بعض الناس في القراءات القرآنية: «أن القراءات متواترة عن القراء لا عن النبي ﷺ»، والمراد بهذه الدعوى: إثبات أن القراءات القرآنية ليست منقولة عن النبي ﷺ، وإنما هي اجتهاد محض من قِبَل القراء أنفسهم.

وهذا القول يتبناه كثير ممن يطعنون في القراءات القرآنية، وقد نُسِبَ القول به إلى بعض العلماء كأبي شامة المقدسي^(١)، والطُوفِي، ونُقِلَ عن الزركشي أيضا^(٢).

أما أبو شامة المقدسي فقد قال في مرشده: وغاية ما بيديه مُدْعَى تواتر المشهور منها، كإدغام أبي عمرو، ونقل الحركة لورش، وصلة ميم الجمع وهاء الكناية لابن كثير، أنه متواتر عن ذلك الإمام الذي نُسِبَت تلك القراءة إليه ...، إلا أنه بقي عليه التواتر من ذلك الإمام إلى النبي ﷺ في كل فرد

((١)) هذا القول لأبي شامة المقدسي لا يتعارض مع قوله السابق في المطلب الثالث: «القراءات العشر فيها المتواتر وغيره»؛ لإمكان اجتماعهما في قول واحد، فليراجع ذلك في محله.

((٢)) البرهان في علوم القرآن (١/٣١٩).

فرد من ذلك، وهناك تُكسَب^(١) العبرات، فإنها من نَمَّ لم تُنْقَلْ إلا آحاداً إلا اليسير منها^(٢).

وأما الإمام الطُوفِي فقال: «والتحقيق أن القراءات متواترة عن الأئمة السبعة، أما تواترها عن النبي ﷺ إلى الأئمة السبعة، فهو محل نظر، فإن أسانيد الأئمة السبعة بهذه القراءات السبعة إلى النبي ﷺ موجودة في كتب القراءات، وهي نقل الواحد عن الواحد، لم تستكمل شروط التواتر»^(٣).

فهذا الكلام من هذين الإمامين صريح في إنكار تواتر القراءات من القراء إلى النبي ﷺ.

الرد والتعليق على هذا القول ومناقشته:

أولاً: هذا القول من الغرابة بمكان، خصوصاً إذا علمت أيها القارئ بأن جمهور العلماء قد حكموا بتواتر القراءات العشر، وكثرة القراء في الفترة الواقعة بين القراء وبين النبي ﷺ، يدل على ذلك: كثرة المؤلفات في القراءات في هذه الفترة^(٤).

((١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: (تُسكَب).

((٢) المرشد الوجيز (١/١٧٨) بتلخيص.

((٣) شرح مختصر الروضة (٢/٢٣).

((٤) من أمثلة ذلك: أن أبا عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ) قد صنف كتاباً في القراءات، وجعل القراء خمسة وعشرين قارئاً مع هؤلاء السبعة، وألف إسماعيل بن إسحاق المالكي (ت: ٢٨٢هـ) كتاباً في القراءات جمع فيه قراءة عشرين إماماً منهم هؤلاء السبعة، وألف الإمام ابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ) كتاباً حافلاً سماه: (الجامع)، فيه

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

ثانياً: هذا القول تقدم الرد عليه في المطلب السابق، وذلك لأن مستند أولئك هو مستند هؤلاء، وهو النظر في الأسانيد، لاسيما وأن ورود القراءات عن هؤلاء القراء لا يدل على انحصار من قرأ بها فيهم، ولا يمنع ذلك مجيء القراءات عن غيرهم كما نص على ذلك غير واحد من العلماء.

قال الإمام ابن الجزري: «وكل قراء بالنسبة إلى الأخرى حق وصواب في نفس الأمر نقطع بذلك ونؤمن به، ونعتقد أن معنى إضافة كل حرف من حروف الاختلاف إلى من أُضيف إليه من الصحابة وغيرهم، إنما هو من حيث إنه كان أضبط له وأكثر قراءة وإقراء به، وملازمة له وميلا إليه، لا غير ذلك، وكذلك إضافة الحروف والقراءات إلى أئمة القراءة ورواتهم المراد بها أن ذلك القارئ وذلك الإمام اختار القراءة بذلك الوجه من اللغة حسبما قرأ به، فأثره على غيره، وداوم عليه ولزمه حتى اشتهر وعُرف به، وقُصدَ فيه وأخذَ عنه، فلذلك أُضيف إليه دون غيره من القراء، وهذه الإضافة إضافة اختيار ودوام ولزوم، لا إضافة اختراع ورأي واجتهاد»^(١).

ثالثاً: التواتر إلى القراء أنفسهم ليس فيه كبير عناء ولا كثير اعتناء، فالذي يعنيننا هو التواتر إلى عصر النبي ﷺ، ولذا فإن هذه الدعوى باطلة من أساسها، وأساس الرد عليها هو ما ينقله العلماء ويجمعون عليه في

==

نَيْفٍ وعشرون قراءة، وظل الأمر كذلك إلى أن جاء ابن مجاهد (ت: ٣٢٤هـ) فكان أول من اقتصر على قراءات هؤلاء السبعة فقط، ثم انتدب الناس لتأليف الكتب في القراءات بحسب ما وصل إليهم وصح لديهم في تلك الفترة الواقعة بين القراء والنبي ﷺ. النشر في القراءات العشر (٣٤/١) بتصرف وتلخيص.

((١) المصدر السابق (٥٢/١).

قولهم: «القراءة سنة يأخذها الآخرُ عن الأوّل»^(١)، وما زال علماؤنا يقررون هذا القول ويعملون به إلى يومنا هذا، فنجد الإمام الزركشي يقول: «وقد انعقد الإجماع على صحة قراءة هؤلاء الأئمة، وأنها سنة متبّعة، ولا مجال للاجتهاد فيها»^(٢).

ولعل من أشهر الأدلة التي استند إليها القائلون بالتواتر في القراءات القرآنية هو قول النبي ﷺ: «أقراني جبريل على حرف فراجعته، فلم أزل أستزيده ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف»^(٣).

فيكشف مضمون هذا الحديث أن القراءات القرآنية أنزلت على النبي ﷺ، وقد أقرأها أصحابه الكرام، وقراها عنهم التابعون، فتواترت عنه ﷺ.

رابعاً: على فرض التسليم بصحة هذا القول، فإن الأمة بعد ذلك قد أجمعت عليها وتلقته بالقبول، وهذا وحده كاف للقطع بقرآنيته والاعتماد عليها، ولذا فقد نبّه الإمام الزركشي نفسه - وهو ممن يقول بهذا الرأي - إلى جواب سديد للباقلاني على فرض التسليم بهذا الرأي، وذلك حين ذكر هذا القول ونسبه لمن وصفهم ببعض المتأخرين، فقال: «وقال بعض المتأخرين: التحقيق أنها متواترة عن الأئمة السبعة، وأما تواترها عن النبي ﷺ ففيه نظر، فإن إسناد الأئمة السبعة لهذه القراءات موجودة في كتبهم، وهي نقل الواحد عن الواحد،

(١) رواه ابن مجاهد في السبعة (ص: ٥٠) عن محمد بن المنكدر.

(٢) البرهان في علوم القرآن (١/٣٢٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل القرآن، باب: أنزل القرآن على سبعة أحرف (١٨٤/٦، ح: ٤٩٩١)، عن ابن عباس.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

فلم تستكمل شروط التواتر»^(١)، ثم علق عليه بقوله: «وقد يجاب عن هذا على تقدير التسليم بأن الأمة تَلَقَّتْها بالقبول، واختاروها لمصحف الجماعة، وقطعوا بأنها قرآن، وأن ما عداها ممنوع من إطلاقه والقراءة به كما قاله القاضي أبو بكر في الانتصار»^(٢).

ويضاف إلى ما سبق من ردود: أن من تتبع شيوخ القراء العشرة في كتب التراجم وجد التواتر متوفراً في قراءاتهم إلى النبي ﷺ، فنافع مثلاً قرأ على سبعين من التابعين، وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة وأبو جعفر قرأوا كلهم على عدد كبير من الشيوخ، وبعض شيوخهم من الصحابة الكرام، وكذلك الكسائي ويعقوب الحضرمي أخذ كل منهما القراءة عن جماعة من القراء الضابطين المتقنين^(٣).



((١)) البحر المحيط في أصول الفقه (٢/٢١٠).

((٢)) المصدر السابق (٢/٢١٠)، ولم أف على قول القاضي أبي بكر الباقلاني في الانتصار.

((٣)) للاطلاع على بعض شيوخ هؤلاء الأئمة في القراءة يراجع كتاب: «غاية النهاية في طبقات القراء» في ترجمة هؤلاء الأئمة.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف الخلق
سيدنا محمد ﷺ خير البريات، **وبعد:**

فالحمد لله الذي وفقني وأعانني على إتمام هذا البحث، والشكر له ﷺ على
ما تفضل به من عظيم النعمة وجزيل المنة، فجعلني ممن نال شرف خدمة
كتابه العظيم والدفاع عن قراءاته المتواترة، ولست أدعي مع ذلك كمالاً،
فجلاً من له الكمال، ولكنه جهد من مُقِلِّ، وعمل من مقصّر لا يخلو من
خلل، ولا يسلم من زلل.

وقبل أن أُلقي عصى الترحال من التّجوال في هذا البحث المتواضع، يجدر
بي أن أختم القول بالوقوف على أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال
معايشتي لهذا البحث، وقد توصلت بعون الله وتوفيقه إلى عدة نتائج أهمها
وأبرزها ما يلي:

(١) التواتر في القراءات القرآنية يفيد العلم اليقينيّ بضوابط التواتر، والذي لا
يشترط فيه تحديد حد للعدد، بل يكفي فيه العدد الكثير غير المنحصر.

(٢) القراءات القرآنية العشر جميعها وحي منزل من الله ﷻ، ولا مجال للرأي
والاجتهاد فيها، بل هي توقيفية تعتمد على الروايات المتواترة، ولذا فإنه لا
يجوز لأحد أن يرد قراءة ثبت تواترها واتصل سندها.

(٣) القراءات القرآنية العشر التي وردت عن القراء العشرة ورواتهم جزء من
القرآن الكريم لها قداستها وحرمتها، ولا قيمة لأي قراءة لم تحظّ بالإسناد
المتواتر المتصل إلى النبي ﷺ، وليس للأئمة القراء أدنى اجتهاد أو تحكّم
في نص القراءة المقبولة، بل إن مهمتهم تتحصر في ضبط الرواية وتوثيق

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

النقل .

(٤) القراءات القرآنية العشر بما فيها من أوجه الاتفاق أو الخلاف متواترة إلى القراء، ومنهم إلى رسول الله ﷺ أصولاً وفرشاً، جملة وتفصيلاً، وأن التواتر ينطبق على قراءات الأئمة السبعة المعروفين، وعلى قراءات الأئمة الثلاثة، وهذا هو الرأي الراجح الذي عليه جمهور العلماء سلفاً وخلفاً.

(٥) انتشار القراءات في كثير من الأمصار، وتلقي أهالي الأمصار لها بالقبول عن القراء المشهورين بالنقل عن التابعين، المروي عن الصحابة - رضي الله عنهم - المسند إلى النبي ﷺ، ما هو إلا دليل على تواترها.

(٦) انعقد الإجماع على أن القراءة سنة متبّعة يأخذها الآخر عن الأول، وما زال العلماء يقرّون هذا القول ويعملون به إلى يومنا هذا.

(٧) إضافة القراءات إلى القراء تعني أنهم اختاروها وداوموا عليها، ولزموها حتى اشتهروا بها، فهي إضافة اختيار ودوام ولزوم، لا إضافة اختراع ورأي واجتهاد.

(٨) المراد من إسناد القراءة إلى شخص ما أنه كان أضبط الناس لها، وأكثرهم قراءة وإقراء بها، فلا يُتَوَهَّم بعد ذلك أن نسبة القراءة إلى شخص بعينه تكون آحادية.

وبهذا نأتي على نهاية بحث الأقوال في «تواتر القراءات»، وأرجو من الله أن أكون قد وُفِّقْتُ لجمعها ومناقشتها بتجرد وإخلاص، ورجائي من كل قارئ لبحتي هذا أو ناظر فيه أن يرشدني إلى عيوبي وأن يدلني عليها، والله تعالى أسأل أن يبصرنا بعيوبنا، وألا يؤاخذنا بذنوبنا، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به قارئه وكتابه والإسلام والمسلمين.

فَيَا حَيْرَ غَفَّارٍ وَيَا حَيْرَ رَاجِمٍ
وَيَا حَيْرَ مَأْمُولٍ جَدًّا وَتَقَضُّلًا
أَقْلَ عَثْرَتِي وَأَنْفَعُ بِهَا وَيَقْصِدُهَا
حَنَانِيكَ يَا اللَّهُ يَا رَافِعَ الْعُلَا
وَأَخِرُ دَعْوَانَا بِتَوْفِيقِ رَبِّنَا
أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَحَدَهُ عَلَا^(١)
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.



(١) متن الشاطبية المسمى بـ(حزب الأمانى ووجه التهاني) (ص: ٩٤).

فهرس المصادر والمراجع

(١) **أبجد العلوم**، المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (ت: ١٣٠٧هـ)، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(٢) **إبراز المعاني من حرز الأمانى**، المؤلف: أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بـ(أبي شامة)، (ت: ٦٦٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بدون تاريخ.

(٣) **إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر**، المؤلف: شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

(٤) **إتقان البرهان في علوم القرآن**، تأليف: أ.د/فضل حسن عباس، دار الفرقان، الأولى، ١٩٧٧م.

(٥) **أحكام القرآن**، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

(٦) **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، المحقق: أحمد عزو عناية، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

(٧) **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، المؤلف: ابن الأثير أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري (ت: ٦٣٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٥هـ.

(٨) **إمتاع الفضلاء بتراجم القراء فيما بعد القرن الثامن الهجري**، المؤلف: إلياس بن أحمد حسين الشهير ب(الساعاتي)، تقديم: فضيلة الشيخ/محمد تميم الزعبي، الناشر: دار الندوة، الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.

(٩) **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، المؤلف: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الأولى، ١٤١٨هـ.

(١٠) **الإبانة عن معاني القراءات**، المؤلف: أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمُوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني (ت: ٤٣٧هـ)، المحقق: الدكتور/عبد الفتاح إسماعيل شلبي، الناشر: دار نهضة مصر للطبع والنشر.

(١١) **الإبهاج في شرح المنهاج**، المؤلف: تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيى السبكي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، عام النشر: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥م.

(١٢) **الإتقان في علوم القرآن**، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

(١٣) **الاختلاف بين القراءات**، المؤلف: أحمد البيلي، دار الجيل، بيروت،

الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

(١٤) **الأعلام**، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس،

الزركلي دمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة:

الخامسة عشر، ٢٠٠٢م.

(١٥) **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**، المؤلف: عبد الرحمن

بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو

الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصرية، لبنان، صيدا.

(١٦) **البحر المحيط في التفسير**، المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن

علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، المحقق:

صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.

(١٧) **البحر المحيط في أصول الفقه**، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين

محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، الناشر: دار الكتبي،

الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(١٨) **البدر الطالع في حل جمع الجوامع**، تأليف: جلال الدين أبو عبد

الله محمد بن أحمد المحلي الشافعي، الناشر: مؤسسة الرسالة، دمشق،

سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

(١٩) **البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي**

الشاطبية والدرّة، المؤلف: عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي

(ت: ١٤٠٣هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، بدون تاريخ.

(٢٠) **البرهان في علوم القرآن**، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الأولى، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، ١٣٧٦هـ-١٩٥٧م.

(٢١) **البيان في مباحث من علوم القرآن**، المؤلف: د/عبد الوهاب غزلان، تعليق: د/محمد سالم أبو عاصي، ط: مكتبة الإيمان، بدون تاريخ.

(٢٢) **تأويل مشكل القرآن**، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، المحقق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، بدون تاريخ.

(٢٣) **تاج العروس من جواهر القاموس**، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني أبو الفيض، الملقب بـ(مرتضى الزبيدي)، (ت: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية، بدون تاريخ.

(٢٤) **تاريخ القراء العشرة ورواتهم ونواتر قراءاتهم ومنهج كل في القراءة من طريق الشاطبية والدرة**، المؤلف: فضيلة الشيخ/عبد الفتاح القاضي، الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث، الأولى، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

(٢٥) **تاريخ القرآن**، تأليف: د/عبد الصبور شاهين، ط: نهضة مصر، الطبعة: الثالثة، ٢٠٠٧م.

(٢٦) **تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه**، تأليف: محمد طاهر بن عبد القادر الكردي المكي الخطاط، طبع للمرة الأولى بمطبعة الفتح بجدة، تاريخ الطبع: ١٣٦٥هـ، ١٩٤٦م.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

(٢٧) **تاريخ آداب العرب**، المؤلف: مصطفى صادق بن عبد الرزاق بن سعيد بن أحمد بن عبد القادر الرافعي (ت: ١٣٥٦هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م.

(٢٨) **تخبير التيسير في القراءات العشر**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، المحقق: د/أحمد محمد مفلح القضاة، الناشر: دار الفرقان، الأردن، ط: الأولى، ١٤٢١هـ.

(٢٩) **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، الناشر: دار طيبة، بدون تاريخ.

(٣٠) **تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي**، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، الناشر: مكتبة قرطبة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

(٣١) **توشيح الديباج وحبلى الابتهاج**، المؤلف: بدر الدين بن محمد بن يحيى بن عمر القرافي، تحقيق: د/علي عمر، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

(٣٢) **تيسير مصطلح الحديث**، المؤلف: أبو حفص محمود بن أحمد بن محمود طحان النعيمي، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: العاشرة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

(٣٣) **تيسير الأمر لمن يقرأ من العوام بقراءة أبي عمرو**، المؤلف: أبو بكر العطاس، تاريخ النشر: ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، بدون مكان الطبع.

(٣٤) **التبصرة في القراءات السبع**، للإمام: أبي محمد مكي بن أبي طالب حموش ابن محمد بن مختار القيسي القيرواني القرطبي، تحقيق: د/محمد غوث الندوي، الدار السلفية، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.

(٣٥) **التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن**، المؤلف: الشيخ/ طاهر الجزائري الدمشقي، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، تاريخ الطبعة: ١٤١٢هـ.

(٣٦) **التعريفات**، المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(٣٧) **التعريف بالقرآن والحديث**، تأليف: د/محمد الزفزاف، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، الأولى، بدون تاريخ

(٣٨) **التفسير الوسيط للقرآن الكريم**، المؤلف: د/محمد سيد طنطاوي، الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة، القاهرة، الطبعة: الأولى، تاريخ النشر: ١٩٩٧ - ١٩٩٨م.

(٣٩) **جامع البيان في القراءات السبع**، المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ)، الناشر: جامعة الشارقة، الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

(٤٠) **جمع الجوامع في أصول الفقه**، تأليف: قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، الناشر: دار الكتب العمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.

(٤١) **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري)**، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

(٤٢) **الجامع لأحكام القرآن**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: سمير البخاري، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.

(٤٣) **حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع**، المؤلف: حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (ت: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بدون تاريخ.

(٤٤) **حديث الأحرف السبعة**، تأليف: د/عبد العزيز القارئ، ط: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

(٤٥) **الحجة في القراءات السبع**، المؤلف: الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: د/عبد العال سالم مكرم، الناشر: دار الشروق، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠١هـ.

(٤٦) **دليل الحيران على مورد الظمان**، المؤلف: أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن سليمان المارغني التونسي المالكي (ت: ١٣٤٩هـ)، الناشر: دار الحديث، القاهرة، بدون تاريخ النشر.

(٤٧) **درر الحكام في شرح مجلة الأحكام**، المؤلف: علي حيدر خواجه أمين أفندي (ت: ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الجيل، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

(٤٨) **الدرة المضية في القراءات الثلاث المتممة للعشر**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، الناشر: دار الهدى، الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٤٩) **الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع**، المؤلف: شمس الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني (ت: ٨٩٣هـ)، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، عام النشر: ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

(٥٠) **رد المختار على الدر المختار**، المؤلف: محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(٥١) **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت: ١٢٧٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ .

(٥٢) **الروض المعطار في خبر الأقطار**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الجميري (ت: ٩٠٠هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٠م.

(٥٣) **زوائد الأصول على منهاج الوصول إلى علم الأصول**، المؤلف: جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي ، دراسة وتحقيق: محمد سنان سيف الجلاي، بدون طبعة وبدون تاريخ.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

(٥٤) **سراج القارئ المبتدي وتذكار القرئ المنتهي**، المؤلف: أبو القاسم علي بن عثمان بن محمد بن أحمد بن الحسن المعروف بـ(ابن الفاصح) (ت: ٨٠١هـ)، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، الثالثة، ١٣٧٣هـ.

(٥٥) **سنن ابن ماجه**، المؤلف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، بدون تاريخ.

(٥٦) **سنن الترمذي**، المؤلف: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، الناشر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

(٥٧) **سير أعلام النبلاء**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

(٥٨) **السبعة في القراءات**، المؤلف: أحمد بن موسى بن العباس التميمي أبو بكر بن مجاهد البغدادي (ت: ٣٢٤هـ)، المحقق: شوقي ضيف، الناشر: دار المعارف، مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ.

(٥٩) **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي (ت: ١٠٨٩هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(٦٠) **شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب**، المؤلف: تأليف الشيخ رضي الدين محمد بن الحسن الاسترأبادي النحوي (ت: ٦٨٦هـ)، الناشر:

جامعة قار يونس، ليبيا، تاريخ الطبع: ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

(٦١) **شرح طيبة النشر في القراءات**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

(٦٢) **شرح طيبة النشر في القراءات العشر**، المؤلف: محمد بن محمد بن محمد أبو القاسم محب الدين التُّوَيْري (ت: ٨٥٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

(٦٣) **شرح مختصر الروضة**، المؤلف: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري أبو الربيع نجم الدين (ت: ٧١٦هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م.

(٦٤) **شرح الهداية**، المؤلف: الإمام: أبو العباس أحمد بن عمار المهدي، تحقيق ودراسة: د/حاتم سعيد حيدر، ط: مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٥ هـ.

(٦٥) **صفحات في علوم القراءات**، المؤلف: د/أبو طاهر عبد القيوم عبد الغفور السندي، الناشر: المكتبة الأمدادية، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.

(٦٦) **الصاحح تاج اللغة وصحاح العربية**، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

(٦٧) **طبقات الحفاظ**، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

(٦٨) **طبقات الشافعية الكبرى**، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، المحقق: د/محمود محمد الطناحي، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.

(٦٩) **طبقات الشافعية**، المؤلف: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي تقي الدين ابن قاضي شهبة (ت: ٨٥١هـ)، دار النشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.

(٧٠) **طبقات المفسرين**، المؤلف: محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداودي المالكي (ت: ٩٤٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.

(٧١) **طبقات المفسرين**، المؤلف: أحمد بن محمد الأدنه وي من علماء القرن الحادي عشر (ت: ق ١١هـ)، المحقق: سليمان بن صالح الخزي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

(٧٢) **غاية النهاية في طبقات القراء**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، الناشر: مكتبة ابن تيمية، بدون تاريخ.

(٧٣) **غيث النفع في القراءات السبع**، المؤلف: علي بن محمد بن سالم، أبو الحسن النوري الصفاقسي المقرئ المالكي (ت: ١١١٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

(٧٤) فتاوى ومساءل ابن الصلاح في التفسير والحديث والأصول

والفقه ومعه أدب المفتي والمستفتي، تحقيق: د/عبد المعطي أمين قلنجي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

(٧٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن

حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، الناشر: دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

(٧٦) فتح القدير، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني

اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٤هـ.

(٧٧) في رحاب القرآن، المؤلف: د/ محمد سالم محيسن، ١٤٠٩هـ،

١٩٨٩م، بدون مكان الطبع.

(٧٨) القراءات أحكامها ومصادرها، تأليف: د/شعبان محمد إسماعيل،

السنة الثانية، ١٤٠٢هـ.

(٧٩) القراءات القرآنية تاريخها، ثبوتها، حجيتها، وأحكامها،

تأليف: عبد الحليم بن محمد الهادي قابة، إشراف ومراجعة وتقديم، الأستاذ الدكتور/مصطفى سعيد الخن، دار الغرب الإسلامي، الأولى، ١٩٩٩م.

(٨٠) القراءات القرآنية تاريخ وتعريف، المؤلف: د/عبد الهادي

الفضلي، مركز الغدير للدراسات والنشر والتوزيع، الرابعة، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

- (٨١) **القراءات روايتا ورش وحنص دراسة تحليلية مقارنة، المؤلف:** حليلة سال، قدم له: د/عمر الكبيسي، الشيخ/بصيري سال، الناشر: دار الواضح، الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.
- (٨٢) **القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، المؤلف:** عبد الفتاح القاضي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.
- (٨٣) **القواعد والإشارات في أصول القراءات، المؤلف:** أحمد بن عمر بن محمد بن أبي الرضا الحموي الحلبي (ت: ٧٩١هـ)، الناشر: دار القلم، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- (٨٤) **لسان العرب، المؤلف:** محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤هـ.
- (٨٥) **لطائف الإشارات لفنون القراءات، المؤلف:** الإمام أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني، ط: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالسعودية، بدون تاريخ.
- (٨٦) **مباحث في علوم القرآن، المؤلف:** مناع بن خليل القطان (ت: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: الثالثة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- (٨٧) **متن الشاطبية (حزب الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع)، المؤلف:** القاسم بن فيره بن خلف بن أحمد الرعيني الشاطبي (ت:

٥٩٠هـ)، المحقق: محمد تميم الزعبي، الناشر: مكتبة دار الهدى، الرابعة،
١٤٢٦هـ.

(٨٨) **متن • طيبة النشر** في القراءات العشر، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، المحقق: محمد تميم الزعبي، الناشر: دار الهدى، جدة، الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٨٩) **مجموعة مهمة في التجويد والقراءات (١٥ متناً في التجويد والقراءات)**، جمع وترتيب: محمد عبد الواحد الدسوقي، الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

(٩٠) **مختار الصحاح**، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت، الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

(٩١) **مختصر التحرير شرح الكوكب المنير**، المؤلف: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى (ت: ٩٧٢هـ)، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

(٩٢) **مختصر المنتهى الأصولي**، المؤلف: أبو عمرو عثمان ابن الحاجب المالكي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، تاريخ الطبعة: ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.

(٩٣) **مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع**، المؤلف: عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي الحنبلي (ت: ٧٣٩هـ)، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

(٩٤) **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الحديث، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

(٩٥) **معاني القرآن وإعرابه**، المؤلف: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (ت: ٣١١هـ)، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

(٩٦) **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، المؤلف: محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٠هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الأولى، ١٤٢٠هـ.

(٩٧) **معجم الأدباء**، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

(٩٨) **معجم البلدان**، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥م.

(٩٩) **معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع**، المؤلف: أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت: ٤٨٧هـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣هـ.

(١٠٠) **معجم مقاييس اللغة**، المؤلف: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(١٠١) **معجم المطبوعات العربية والمعربة**، المؤلف: يوسف بن إليان بن موسى سرقيس (ت: ١٣٥١هـ)، الناشر: مطبعة سرقيس بمصر، ١٣٤٦هـ - ١٩٢٨م.

(١٠٢) **معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية**، المؤلف: عاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحربي (ت: ١٤٣١هـ)، الناشر: دار مكة للنشر والتوزيع، الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

(١٠٣) **معجم المؤلفين**، المؤلف: عمر رضا كحالة، الناشر: مكتبة المثني، بيروت، بدون تاريخ النشر.

(١٠٤) **معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

(١٠٥) **مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠هـ.

(١٠٦) **مقالات الكوثري**، تأليف: العلامة الشيخ/محمد زاهد الكوثري، ط: المكتبة التوفيقية.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

- (١٠٧) **مقدمة ابن خلدون**، المؤلف: العلامة ولي الدين عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، توزيع: دار يعرب، الطبعة: الأولى، تاريخ الطبعة: ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.
- (١٠٨) **مقدمات في علم القراءات**، تأليف: د/محمد أحمد مفلح وآخرون، دار عمار بعمان، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.
- (١٠٩) **مناهل العرفان في علوم القرآن**، المؤلف: محمد عبد العظيم الزرقاني (ت: ١٣٦٧هـ)، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الثالثة، بدون تاريخ.
- (١١٠) **منجد المقرئين ومرشد الطالبين**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- (١١١) **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي (ت: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- (١١٢) **المبسوط في القراءات العشر**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري (ت: ٣٨١هـ)، تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، الناشر: مجمع اللغة العربية، دمشق، عام النشر: ١٩٨١م.
- (١١٣) **المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها**، المؤلف: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت: ٣٩٢هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف، والمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، الطبعة: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(١١٤) **الحكم والحيط الأعظم**، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(١١٥) **الحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

(١١٦) **المختصر المفيد في معرفة أصول رواية أبي سعيد**، تأليف: ورش عثمان بن سعيد المصري، مطبعة: عالم الفكر، ١٩٨٣م.

(١١٧) **المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل**، المؤلف: ابن اللحام علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس النبلي الدمشقي الحنبلي (ت: ٨٠٣هـ)، الناشر: جامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة.

(١١٨) **المدخل إلى علم القراءات**، تأليف: د/شعبان محمد إسماعيل، الناشر: مكتبة سالم بمكة المكرمة، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.

(١١٩) **المدخل لدراسة القرآن الكريم**، المؤلف: محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (ت: ١٤٠٣هـ)، الناشر: مكتبة السنة بالقاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

(١٢٠) **المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز**، المؤلف: أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي (ت: ٦٦٥هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

(١٢١) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول

الله ﷺ، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)،
المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(١٢٢) المستدرك على الصحيحين، المؤلف: محمد بن عبدالله أبو عبدالله

الحاكم النيسابوري، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى،
١٤١١هـ، ١٩٩٠م.

(١٢٣) المستصفي في علم الأصول، المؤلف: محمد بن محمد الغزالي

أبو حامد، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب
العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

(١٢٤) المعالم الأثيرة في السنة والسيرة، المؤلف: محمد بن محمد

حسن شُرَّاب، الناشر: دار القلم، والدار الشامية، دمشق، بيروت، الطبعة:
الأولى، ١٤١١هـ.

(١٢٥) المعجزة الكبرى القرآن، المؤلف: محمد بن أحمد بن مصطفى بن

أحمد المعروف بـ(أبي زهرة) (ت: ١٣٩٤هـ)، الناشر: دار الفكر العربي،
بدون تاريخ.

(١٢٦) المغازي، المؤلف: أبو عبد الله بن عمر بن واقد الواقدي (ت:

٢٠٧هـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت.

(١٢٧) المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة، المؤلف: د/محمد

سالم محيسن، دار الجيل، بيروت، ومكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة،
الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

(١٢٨) **المغني في علم التجويد**، تأليف: د/عبد الرحمن يوسف الجمل، ط: مكتبة سمير منصور بغزة، ٢٠١٤م.

(١٢٩) **المفردات في غريب القرآن**، المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بـ(الراغب الأصفهاني) (ت: ٥٠٢هـ)، الناشر: دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.

(١٣٠) **المنظومة الخاقانية**، تأليف: الإمام أبي مزاحم موسى بن عبيد الله بن خاقان، (ت: ٣٢٥هـ)، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، بدون تاريخ النشر.

(١٣١) **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

(١٣٢) **الموافقات**، المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بـ(الشاطبي) (ت: ٧٩٠هـ)، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

(١٣٣) **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، ط: الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(١٣٤) **النشر في القراءات العشر**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، المحقق: علي محمد الضباع، الناشر: المطبعة التجارية الكبرى، بدون تاريخ.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

- (١٣٥) **النهاية في غريب الحديث والأثر**، المؤلف: أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
- (١٣٦) **هجا مصاحف الأمصار**، المؤلف: الإمام/أبو العباس أحمد بن عمار المهدي، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ.
- (١٣٧) **هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين**، المؤلف: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت، لبنان، بدون تاريخ.
- (١٣٨) **هداية القاري إلى تجويد كلام الباري**، المؤلف: عبد الفتاح بن السيد عجمي بن السيد العسس المرصفي المصري الشافعي (ت: ١٤٠٩هـ)، الناشر: مكتبة طيبة بالمدينة المنورة، الطبعة: الثانية، بدون تاريخ.
- (١٣٩) **الواني بالوفيات**، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث، بيروت، عام النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- (١٤٠) **الواني في شرح الشاطبية في القراءات السبع**، المؤلف: عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي (ت: ١٤٠٣هـ)، الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.



فهرس الموضوعات

العنوان
ملخص البحث
المقدمة، وتشمل:
أولاً: أهمية الموضوع وأسباب اختياره
ثانياً: الدراسات السابقة
ثالثاً: منهج البحث
رابعاً: خطة البحث
التمهيد: يشمل التعريف بـ«تواتر القراءات»
الفصل الأول: تاريخ علم القراءات وتطوره، ويشمل:
المرحلة الأولى: مرحلة نزول القراءات
المرحلة الثانية: مرحلة انتشار القراءات
المرحلة الثالثة: مرحلة تدوين القراءات وتطورها
الفصل الثاني: أركان القراءة المقبولة ومسألة التواتر
المبحث الأول: أركان القراءة المقبولة

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

أولاً: صحة السند
ثانياً: موافقة القراءة لخط أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً
ثالثاً: موافقة القراءة لوجه من وجوه اللغة العربية ولو ضعيفاً
المبحث الثاني: أقوال العلماء في مسألة تواتر القراءات
المطلب الأول: القراءات العشر متواترة إلى النبي ﷺ
المطلب الثاني: القراءات السبع متواترة دون القراءات الثلاث
المطلب الثالث: القراءات العشر فيها المتواتر وغيره
المطلب الرابع: القراءات متواترة فيما ليس من قبيل الأداء
المطلب الخامس: القراءات ليست متواترة بل هي آحاد
المطلب السادس: القراءات متواترة عن القراء لا عن النبي ﷺ
الخاتمة
فهرس المصادر والمراجع
فهرس الموضوعات